08 المعارضات وسؤال الانتخابات الرئاسيّة
II تحوّلات مكافحة الفَساد في تونس: نقائِص الديمقراطية وأوهام السلطوية
III
VI الشعبوية ومسرحَة الحرب على الفساد
VII
21 طرد الباعة اللاّنظاميين: واجهة أخرى لعودة الاستبداد

المُفكرة
مجلة فصلية

المفكرة القانونية تونس

شتاء Automne 2024

العدد 29

ملف العدد
مكافحة الفساد في جمهورية الفرد
ص I . XII

خُدعَة المُنقِذ

ياسين النابلي

تُصدِر المفكرة القانونية-تونس عددها الـ29، في ظلّ استمرار العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني -في شكل إبادة جماعية متواصلة منذ 7 أشهر- لذلك تُخصّص المفكرة جزءًا من موادّها لتحليل أبعاد العدوان والسّجالات المرتبطة به. كما يَصدر هذا العدد في سياق وطني يَشهد تعقيدا مستمرّا منذ استيلاء الرئيس سعيد على كامل السلطات في 25 جويلية 2021. ولا تلوح إلى حد الآن بوادر فعلية لحل مآزق التحويل القَسري للسلطة باتجاه الحكم الفردي السلطوي. وما زالت مسألة الانتخابات الرئاسية ومناخها السياسي تطرح الكثير من الجدل، خصوصا في ظلّ استمرار اعتقال العديد من قادة المعارضة والتضييق على حريّتي التعبير والصحافة، وعدم تحديد الأجندة الانتخابية بشكل رسميّ. وفي الأثناء، يخوض الرئيس سعيد حملة تزكية شعبية مُبطّنة، من خلال الزيارات الرئاسية المتكررة لبعض المناطق والمؤسسات العمومية، واتهاماته المتكرّرة لمنافسيه المُحتَمَلين بـ"العمالة للخارج" و"افتعال الأزمات".

ضمن هذا السياق الدعائي، يُلاحَظ الاستخدام المكثّف لفكرة الحرب على الفساد في خطاب الرئيس سعيد. كما أن معظم زياراته الميدانية يجري استعراضها بوصفها حملات محاسبة للفساد والفاسدين. لذلك، خصّصَت المفكرة ملفّها الدوري من أجل تقصّي مضامين شعار "مكافحة الفساد" في ظل حكم الرئيس سعيّد، والرهانات السياسية والاقتصادية من ورائه، بخاصة أنّ هذه الحقبة الجديدة تُحيط نفسها بهالة "الإنقاذ" و"نظافة اليد" و"الوطنية". ومن خلال هذا التلاعب الكلامي تَسعى السلطة القائمة إلى وضع نفسها فوق التشكيك والمساءلة، وتعتمدُ استراتيجية الربط النسقي بين ظواهر سياسية غير مجرّمة في سياقات ديمقراطية، على غرار المعارضة السياسية، وبين ظاهرة الفساد.

يُحاول ملف هذا العدد وضع ظاهرة الفساد ضمن سياقاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتحريرها من استراتيجية الأخلَقَة التي تعتمدها السلطة الحالية، وفهم تحولاتها واستخداماتها -خصوصا في السنوات التي تلت الثورة- حيث استُخدمت كحجة لإدانة فكرة الديمقراطية بسبب فشل حكام ما بعد الثورة في إدارة ملفات الفساد ومسايرة الضالعين فيها، علاوة على فشلهم في محاولة تفكيك الأساس الاقتصادي الذي تغذّى منه الفساد المؤسسي. كما يسعى الملفّ إلى كشف آليات وسياسات سلطة الرئيس سعيد في مكافحة الفساد، واستثمارها لهذا الملف ضمن مسار التأسيس لمشروع الحكم الفردي.

المفكرة القانونية تونس
شتاء 2024 HIVER / العدد 29 ISSUE

_01 . افتتاحية
ياسين النابلي

_02 . الفهرس

_03. 05 . الاحتلال الإسرائيلي أمام محكمة العدل الدولية:
حين لبّى "الجنوب" نداء فلسطين
نوركلزي وغيدة فرنجية

_06. 07 .فتوى الجدار الفاصل (2004):
حين نطقت محكمة دوليّة للمرّة الأولى بالقانون حول فلسطين
مهدي العش

_08. المعارضات وسؤال الانتخابات الرئاسية
خير الدين باشا

ملف العدد

_I. مكافحة الفساد في جمهورية الفرد
أعدّ هذا الملف: ياسين النابلي

_II .III. تحوّلات مكافحة الفَساد في تونس:
نقائِص الديمقراطية وأوهام السّلطوية
ياسين النابلي

_IV. تحوّلات الصلح الجزائي:
من "مَسَار" صلح إلى سلطة صُلح
أسماء سلايمية

_V. حرب السلطة على الفساد القضائي:
استبدال ضمانات الاستقلالية بالهشاشة
محمد العفيف الجعيدي

_VI. VII. الشعبوية ومسرحَة الحرب على الفساد
أحمد نظيف

_VIII. عندما تُستَعمَل "الحرب على الفساد" أداةً لتصفية المعارضة
كريم المرزوقي

_IX. تطهير الإدارة: توظيف الفساد لترسيخ الاستبداد
مهدي العش

_X. XI. الفساد ودوره في إنتاج المنوال الاقتصادي السائد
سمية المعمري

_XII. مكافحة الفساد:
عزف منفرد للرئاسة ونَسف هياكل الرقابة
منال دربالي

_21. طرد الباعة اللاّنظاميين:
واجهة أخرى لعودة الاستبداد
أميمة مهدي

_22. 23. الاتّحاد العامّ التونسي للشغل:
هل حانَ وقت المعارك المؤجّلة؟
محمد رامي عبد المولى

_24. حوار "المفكّرة" مع المؤرخ فابريس ريسبوتي:
لهذه الأسباب تواصل فرنسا طمس جرائمها في الجزائر
ألفة المولم

_25. حروب استعمارية على الفلسطينيين والمهاجرين غير النظاميين
ألفة المولم

_26. 27 كتب مختارة

_28. أبعد من الصورة
عثمان سالمي

لمتابعتنا والحصول على إصداراتنا

صاحب المطبوعة: المفكرة القانونية
شارك في التحرير: نزار صاغية ومهدي العش وياسين النابلي وأميمة مهدي وألفة المولم ومحمد عفيف الجعيدي
وخير الدين باشا ومنال الدربالي
الإخراج الفني والرسوم : عثمان السالمي

الخطوط المستعملة : Diba - IBM Plex Sans Arabic - 29LT Azer

تجدون المقـالات بنسـختها الكـاملـة على موقـع المفكـرة القانونية
الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء المؤلفين وبالتالي لا تعكس بالضرورة وجهة نظر المؤسسة

يسمح بنسخ أي جزء من المحتوى المنشور على مجلة المفكرة القانونية، أو تخزينه، أو تداوله، على أن يتم ذلك لغايات غير تجارية ومن دون أي تحوير أو تشويه، وعلى أن يذكر بشكل واضح وجليّ في كل مرة إسم المفكرة القانونية واسم الكاتب/ة أو الرسام/ة أو المصور/ة.

نرحّب بمســـــاهمـــاتـــكم عبـر البريـــد الإلكتـــــروني : info@legal-agenda.com

info_tunis@legal-agenda.com
www.legal-agenda.com
Facebook: المفكرة القانونية - تونس
Twitter: @Legal_Agenda_TN
Instagram: legal.agenda.tn

الاحتلال الإسرائيلي أمام محكمة العدل الدولية:

حين لبّى "الجنوب" نداء فلسطين

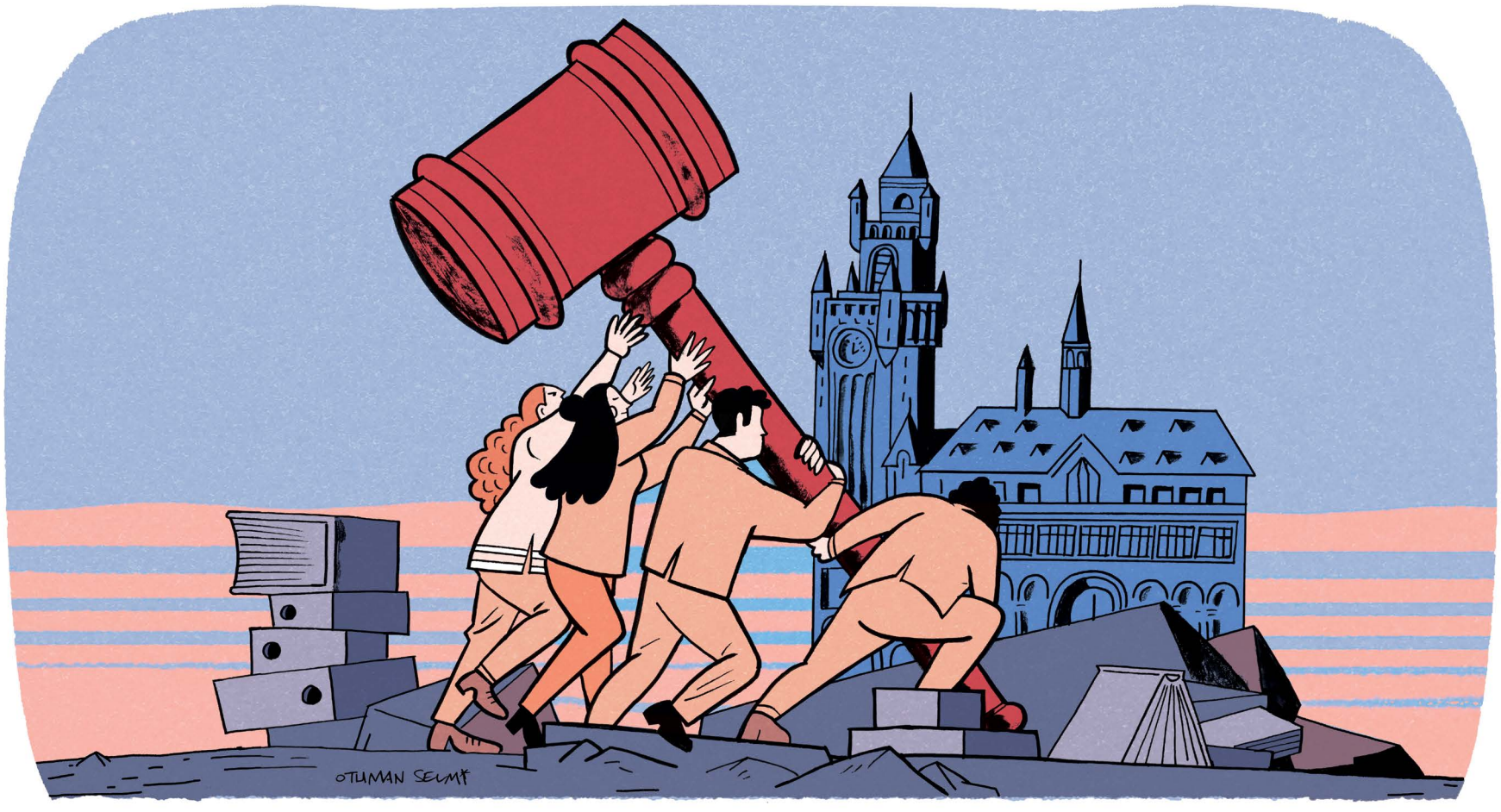

نور كلزي
(باحثة في فريق المفكرة القانونية في لبنان)
غيدة فرنجية
(محامية وباحثة في فريق المفكرة القانونية في لبنان)

—

على وقع استمرار حرب الإبادة في غزّة، عقدت محكمة العدل الدولية على مدار ستة أيام في فيفري 2024 جلسات علنيّة لسماع المرافعات الشفهية حول الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين في قضية تعدّ الأكبر في تاريخ المحكمة. 65 دولة ومنظمّة دولية، معظمها من دول الجنوب، شاركت في الإجراءات، سواء خطيًا أو شفهيًا، لإبداء رأيها حول السؤال الذي طرحته الجمعية العامّة للأمم المتحدّة: ما هي "الآثار القانونية الناشئة عن السياسات والممارسات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة؟"

وكانت عقود من الاحتلال والنكبات والتهجير والجرائم المنهجة التي تمارسها إسرائيل ضدّ الفلسطينيين قد دفعت الجمعيّة العامّة عام 2022 إلى اتخاذ قرار بالتوجّه إلى محكمة العدل الدولية لطلب رأيها الاستشاري. وبعد أن قدّمت الدول والمنظمات الدولية ملاحظاتها الخطية في جويلية 2023، أظهرت مرافعاتها الشفهية وجود شبه إجماع، بخاصّة لدى دول الجنوب، في مطالبة المحكمة بالإفتاء بعدم قانونية الاحتلال الإسرائيلي وبانتهاكِه المستمرّ لحق الفلسطينيّين في تقرير مصيرهم. ومن المتوقع أن تُصدر المحكمة رأيها القانوني خلال الأشهر المقبلة.

يمكن اعتبار هذه القضية "الأكبر" في تاريخ المحكمة بناء على أربعة معايير:
أوّلًا، من حيث عدد مشاركات الدول في هذه الإجراءات الاستشارية، إذ شاركت 62 دولة وثلاث منظمات دولية (جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الإسلامي والاتحاد الأفريقي) فيها. وهو ما يشكّل أعلى نسبة مشاركة في تاريخ المحكمة، علمًا أنّ القضية الثانية من حيث حجم المشاركة تتعلّق أيضًا بالقضية الفلسطينية، وهي قضية الرأي الاستشاري حول بقانونية الجدار الفاصل عام 2004 حين شاركت 48 دولة وثلاث منظمات دولية في إجراءاته.
ثانيًا، من حيث حجم وتعقيد الأسئلة المطروحة على المحكمة والتي تتناول القواعد المتعلّقة بقوانين الحرب والاستيلاء على الأراضي والحقّ في تقرير المصير والفصل العنصري والتهجير القسري.
ثالثًا، من حيث المدّة الزمنية التي تتناولها والتي تزيد عن خمسة عقود هي مدّة الاحتلال الإسرائيلي المستمرّ للأراضي الفلسطينية منذ عام 1967 على الاقلّ.
ورابعًا وأخيرًا، من حيث ارتباطها بدعوى الإبادة الجماعية التي قدّمتها جنوب أفريقيا ضدّ إسرائيل والتي أصدرت فيها المحكمة نفسها أوامر بتدابير عاجلة بعد أن سلّمت بوجود خطر بالإبادة. وإنْ انحصرت تلك الدعوى النزاعية بالنظر في مدى مخالفة إسرائيل لاتفاقية الإبادة الجماعية في عدوانها على غزّة بعد 7 أكتوبر، جاءتْ هذه القضية الاستشارية لوضع الإبادة في سياقها التاريخي منذ نكبة 1948.

بالطبع، لهذه القضية أهمية تاريخيّة وظرفيّة كبيرة بالنسبة للقضية الفلسطينية. فقد سمحت من جهة أولى بإعادة الصراع إلى إطاره التاريخي خاصة بعدما نسي أو تناسى جزء كبير من العالم أنّ التاريخ لم يبدأ في 7 أكتوبر 2023. ومن جهة ثانية، فَرض واقع غزّة الحالي نفسه على الخطاب والمحاججة، سيّما في المرافعات الشفهية. وعلى الرغم من كون القضية الفلسطينية قضيةً عالية تعني الإنسانية جمعاء، ومحوريّة في معارك التحرّر والتحرير من الاستعمار في هذا العالم، من الواضح أنّ أهمية هذه القضية تتعدّى الواقع الفلسطيني البحت. فقد أظهرت الجلسات العلنية إعادة رسم حدود الانشقاق بين دول الشمال والجنوب، وعلاقتهما مع منظومة القانون الدولي التي باتت مهدّدة بالانشطار بين قطبين: مؤسّسيه التاريخيين الذين وضعوه وبخاصّة بعد الحرب العالمية الثانية واستفادوا منه (دول الشمال التي هي بمعظمها استعمارية)؛ والدول التي كانت مجرّد متلقٍ له في بداياته، لكنّها استطاعت، رغم إجحافه أحيانًا وضعف فعالياته غالبًا، أن تستفيد منه لتتحرّر من الاستعمار وتطوّره على نحو يساهم في بناء عالمٍ أكثر عدالة ومساواة.

تأتي هذه القضية بعد خمسة أشهر دامية من حرب الإبادة على غزّة يقابلها تعطيل عمدي لمجلس الأمن عبر حقّ الفيتو لمنع فرض وقف إطلاق نار؛ وبعد استشهاد أكثر من ثلاثين ألف فلسطيني تقابله شعارات فارغة بشأن "ضرورة حماية المدنيين" من دون أن يتوقف الدعم العسكري للاحتلال؛ وبعد مجاعة حصدت أرواح عشرات الأطفال وتهدّد مليوني فلسطيني تقابلها مسرحيات إنزال مساعدات قاتلة. وفي لحظة تاريخية تسقط فيها هشاشة ادّعاءات معظم دول الشمال السياسي بتمسّكها بأهم وأبسط قواعد القانون الدولي، ليظهر بوضوح سلوكها منحًى انقلابيًا عليه. ففي هذه اللحظة التاريخية، تتمسّك دول الجنوب بشرعية القانون الدولي وتدافع عن الحق الفلسطيني ضمن مساحاته.

وقبل المضي في تفصيل أبعاد هذه القضية سواء للقضية الفلسطينية (2) أو في الصراع بين دول الشمال والجنوب (3)، نتوقّف بداية أمام أبرز المواقف التي ظهرت من المشاركات في هذه القضية (1) على أن نتوسّع فيها وفي الحجج القانونية التي استندت إليها في الجزء الثاني من هذه المقالة.

1. مشاركة واسعة وإجماع حول الانتهاكات الإسرائيلية

شاركت 62 دولة وثلاث منظمات دولية في الإجراءات أمام محكمة العدل الدولية، منها ما قدّم مذكرات خطيّة (12) أو مرافعات شفهية (8) أو الإثنين معًا (45). وقد توزّعت الدول المشاركة جغرافيًا بين 17 دولة عربية، 14 من أوروبا، 8 من أفريقيا، 11 من آسيا، 8 من أميركا الجنوبية و2 من كلّ من أميركا الشمالية وأوقيانيا. وإذا اعتمدنا على معيار "أونكتاد" UNCTAD (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) للتمييز بين الدول التي تعتبر ضمن الشمال السياسي وتلك التي تعتبر ضمن الجنوب، فقد توزّعت المشاركات بين 43 دولة من الجنوب مقابل 19 دولة من الشمال. بمعنى أنّ نسبة مشاركة الدول الجنوبية قاربت 70 %، وهي نسبة أعلى من تلك التي شاركت في قضية الجدار الفاصل عام 2004 حين بلغت النسبة 57 %. وعليه، طغى الطابع الجنوبي على المشاركات، فيما غابت أي منظمة من دول الشمال، أبرزها الاتحاد الأوروبي الذي كان قد شارك في قضية الجدار.

وقد جاءت هذه المشاركات للمساهمة في النقاش

حول المسألتيْن المطروحتيْن أمام المحكمة: أوّلًا، ما هي "الآثار القانونية الناشئة عن انتهاك إسرائيل المستمرّ لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وعن احتلالها الطويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967 واستيطانها وضمّها لها، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافيّ لمدينة القدس الشريف واعتمادها تشريعات وتدابير تمييزية في هذا الشأن"؟ وثانيًا، ما "تأثير هذه السياسات والممارسات على الوضع القانوني للاحتلال والآثار القانونية المترتّبة على هذا الوضع بالنسبة لجميع الدول والأمم المتحدة؟"

افتتحت دولة فلسطين المرافعات الشفهية بعد أن كانت قد تقدّمت بمذكرة خطية تجاوزت 300 صفحة، وصفت فيها القضية بـ "التاريخية" تبعًا لحرمان الفلسطينيين من العدالة منذ عقود، في حين أنّ إسرائيل تريد أرض فلسطين من دون شعبها الذي تضعه أمام ثلاثة خيارات: التطهير العرقي أو الأبرتهايد أو الإبادة. أما إسرائيل، فلم تُشارك فيها مكتفية بتقديم مذكرة خطيّة مقتضبة من خمس صفحات طالبت فيها المحكمة برفض إصدار رأيها في القضية كون طلب الرأي من قبل الجمعية العامّة يشكّل "استخدامًا تعسّفيًا للقانون الدولي وللإجراءات القضائية".

وفيما دعمت تسعة من الدول المشارِكة، موقف إسرائيل لجهة حثّ المحكمة على الامتناع عن إبداء رأيها في هذه القضية (كندا، إيطاليا، بريطانيا، هنغاريا، تشيكيا، نورو، توغو، فيجي، زامبيا)، أجمعت أغلبية المشاركات على ضرورة أن تصدر المحكمة رأيها وأن "تقول" كلمة القانون فيما يتعلّق بالقضية الفلسطينية والأسئلة التي طرحتها الجمعية العامّة (53 مشاركة).

وفي وقت ترفض إسرائيل قيام الدولة الفلسطينية، أجمع المشاركون أمام المحكمة على الإقرار بحق الفلسطينيين في إقامة دولتهم (51 مشاركة، من ضمنها 40 دولة أعلنت اعترافها بالدولة الفلسطينية)، ومنهم من أصرّ أن تكون هذه الدولة قابلة للعيش وعلى أرض متواصلة. كما أكّدت المشاركات على عدم قانونية الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية (43 مشاركة من ضمنها 7 من دول الشمال) سواء منذ العام 1967 لمخالفته قواعد الحرب أو بسبب ديمومته، كما وعلى عدم قانونية المستوطنات الإسرائيلية في الضفّة الغربية (46 مشاركة). فطالبت بضرورة انسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة منذ العام 1967 (44 مشاركة) حيث شدّد بعضها على ضرورة أن يكون الانسحاب كاملًا و/أو فوريًا و/أو غير مشروطٍ (18 مشاركة)، كما طالبت بوجوب وقف سياسة الاستيطان و/أو إزالة المستوطنات (33 مشاركة).

وعليه، أدانت معظم المشاركات انتهاك إسرائيل المستمرّ لحقّ الفلسطينيين في تقرير مصيرهم (47 مشاركة، من ضمنها 8 من دول الشمال)، واستيلاءها على الموارد الطبيعية الفلسطينية (33 مشاركة)، كما سياسة التغيير الديمغرافي التي تقترفها إسرائيل (41 مشاركة) سواء منذ العام 1948 أو بعد العام 1967، مع التركيز على القدس الشرقية. وذهبت بعض المشاركات إلى إدانة نظام الفصل العنصري أي الأبرتهايد (23 مشاركة) أو التمييز العنصري (13 مشاركة).

وانتهت هذه المشاركات إلى التأكيد على موجبات الدول والأمم المتحدة بعدم الاعتراف بالاحتلال، ولا دعمه، لا بل التعاون من أجل إنهائه (39 مشاركة)، حيث ذهب بعضها إلى تفصيل هذه الموجبات، منها وقف إمداد الاحتلال بالأسلحة، قطع العلاقات التجارية مع المستوطنات، أو محاسبة الأشخاص الذين يساهمون في جرائم الاحتلال ويخضعون لصلاحية الدول القضائية (23 مشاركة). كما شددت بعض الدول على موجب إسرائيل بالتعويض عن انتهاكاتها للقانون الدولي، كما بتقديم ضمانات بعدم تكرارها، بعد عقود من ارتكابها من دون أي محاسبة أو عواقب.

2. توثيق لرواية فلسطين التاريخية

رسمت المشاركات في هذه القضية رواية فلسطين ما قبل 1948 لغاية اليوم، لتُصبح هذه الذاكرة التاريخية موثّقة في السجلّات القضائية الدولية، فتبني المحكمة رأيها عليها ويستند إليها الحراك العالمي الداعم لفلسطين في المسارات المتعدّدة لمحاسبة الاحتلال على انتهاكاته.

الانتهاكات لم تبدأ في العام 1967

صحيح أنّ المسائل القانونية التي طرحتها الجمعية العامّة على المحكمة محدودة بتاريخ 1967 وما بعد، إلّا أنّ هذا لم يمنع نصف المشاركات، جميعها من الجنوب، من التذكير بقرن كامل من اللاعدالة، وبإدانة ظروف إنشاء إسرائيل عام 1948 وجرائم النكبة (22 مشاركة). وقد ذهبت بعض المشاركات إلى القول صراحة إنّ إنشاء إسرائيل بحدّ ذاته تمّ بطريقة غير قانونية. فأشار مجلس التعاون الإسلامي إلى أنّ إتمام هذه العملية التأسيسية خالف أهمّ المبادئ والقواعد التي تأسّس عليها القانون الدولي الحديث: حق الشعوب في تقرير مصيرها وحقها في السيادة على أراضيها وسلامتها، حظر استخدام العنف غير المشروع، حظر الاعتراف بالأراضي التي تمّ الاستيلاء عليها بالقوّة، وانتهاكات صارخة لمجمل قواعد القانون الدولي الإنساني.

وعلى الرغم من ندرتها، برزت مواقف تشير صراحة إلى المشروع الصهيوني كعامل أساسي لفهم الصراع وتوصيفه (فلسطين، قطر، إيران، اليمن، الكويت، كوبا، جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الإسلامي). فأعاد مجلس التعاون الإسلامي مصدر "الصراع" الإسرائيلي - الفلسطيني إلى القرن التاسع عشر، تحديدًا إلى لحظة ولادة المشروع الصهيوني، وأشارت إيران إلى أنّ إنشاء نظام الاحتلال الإسرائيلي في 1948 كان غير قانوني ومبنيًا على التهجير القسري للفلسطينيين بهدف إنشاء مستعمرة ذات أغلبية يهودية وفقًا لمطالب الصهيونية. كما أدانت قطر صفته الاستعمارية الصريحة. وشدّدت جامعة الدول العربية على أنّ تطبيق الصهيونية بالقوّة قد ترافق بالضرورة مع إفناء أو تهجير السكّان الفلسطينيين غير اليهود، ممارسة الهيمنة على المتبقّين منهم وإخضاعهم وسلب ممتلكاتهم وإفقارهم، بالإضافة إلى هجرة الشعب اليهودي إلى أرض فلسطين، بغض النظر عن أي صلة شخصية ومباشرة لهم، وحرمان اللاجئين الفلسطينيين من حق العودة، كلّ هذا في إطار عنصري يميّز الشعب اليهودي عن الشعب الفلسطيني غير اليهودي.

وقد تميّزت مرافعة جامعة الدول العربية أيضًا بعودتها إلى اقتراح الجمعية العامّة للأمم المتحدة تقسيم فلسطين عام 1947 الذي اعتبرته غير قانوني بالأساس لمخالفته حق تقرير المصير للشعوب المستعمرة. إذ إنّ فلسطين كانت، من الناحية القانونية، أرضًا واحدة ذات شعب واحد يتمتع بحق تقرير المصير على أساس وحدوي. فما الرفض العربي لاقتراح التقسيم الأوّل إلّا تأكيد وتمسّك بالوضع القانوني القائم حينها. وقد أشارت دولة فلسطين في مرافعتها إلى كون خطة التقسيم المطروحة من قبل الجمعية العامة كانت "مجرد توصية (...) تمّت من دون مشاورة الشعب الفلسطيني ومن دون موافقته، في تجاهل صارخ لحقه الأساسي في تقرير المصير"، فاستغلّها الإسرائيليون لتأكيد مزاعمهم على الأرض و"إعلان الاستقلال" في ماي 1948 ليكون إنشاء الدولة "وفقًا لقرار الجمعية العامّة للأمم المتحدة". وأشارت النرويج إلى فرادة الحالة الإسرائيلية التي تشير وثيقتها التأسيسية إلى قرار من الأمم المتّحدة، مع إصرارها على أنّ ذلك لا يعني أي "انتقاص في شرعية إنشاء دولة إسرائيل أو حقوقها". وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ الجمعية العامّة "لم تكن تتمتع في ذلك الوقت بالطابع العالي والتمثيلي الذي تتمتّع به اليوم بعد إنهاء الاستعمار وحصول غالبية بلدان العالم على الاستقلال" (فلسطين). ليكون بذلك، بحسب جامعة الدول العربية، إعلان دولة إسرائيل للشعب اليهودي والاعتراف بها كدولة وبعضويتها في الأمم المتحدة، كلّها غير شرعية، إذ أنّ "إسرائيل ليست الاستمرار القانوني أو الوريث للانتداب".

الإبادة في غزّة في صلب النقاش

طغى العدوان الإسرائيلي المستمرّ على غزّة على المرافعات الشفهية التي جرت بعد أقلّ من شهر على إقرار محكمة العدل الدولية بخطر الإبادة بحق الفلسطينيين في غزّة. فحذّرت معظم الدول (32 مشاركة من ضمنها أربع دول من الشمال) من استمرار العدوان على غزة التي أكّد البعض أنّها كانت محتلّة قبل 7 أكتوبر ولا تزال، وأدان بعضها صراحة الإبادة الحاصلة بحق الفلسطينيين في غزّة (16 مشاركة جميعها من دول الجنوب)، فيما اكتفت روسيا بالإشارة إلى قرار المحكمة من دون إدانة الإبادة بشكل صريح. كما استغلّت بعض الدول الفرصة لإعادة التأكيد على الحاجة إلى وقف فوري لإطلاق النار (12 مشاركة من ضمنها دولتان من الشمال هما فرنسا وإيرلندا).

وكان من اللافت ظهور بعض الفروقات في مواقف بعض الدول بين ما قدّمته خطيًا قبل 7 أكتوبر وما عبّرت عنه شفهيًا في فيفري 2024، والتي سمحت ببلورة المواقف الرسمية أمام تطوّر الوضع في غزّة. على سبيل المثال، أصرّت الصين في مرافعتها الشفهيّة على التأكيد على حقّ الشعب الفلسطيني استخدام القوّة لمقاومة الاحتلال من أجل تقرير مصيره، وهو موقف كررته 10 من المشاركات الأخرى (فلسطين، قطر، اليمن، غامبيا، أندونيسيا، ايران، تونس، والمنظمات الثلاث)، كما رفضت أن يتذّرع الاحتلال بالدفاع عن النفس وأن يتم تصنيف الكفاح المسلّح الذي تخوضه الشعوب من أجل تحرّرها ضدّ الاستعمار والاحتلال كعملٍ إرهابيٍّ، وهي حجج لم تذكرها في مذكرتها الخطية. أمّا فرنسا التي كانت قد أدانت إسرائيل بشكل واسع في مذكرتها الخطية ورفضت تبرير انتهاكاتها (تحديدًا لجهة فرض تغيير ديمغرافي في الأراضي المحتلة) بحق الدفاع عن النفس أو حق بحق حفظ أمنها، فأكّدت في مرافعتها الشفهية ليس على حق إسرائيل بالدفاع عن نفسها وعن "شعبها" وفقاً للقانون الدولي فحسب، بل توّسعت في مفهوم هذا الحق ليشمل ممارسته بشكل استباقي بهدف منع تكرار هجمات مماثلة لعملية 7 أكتوبر. وهذا التفسير يناقض القواعد الثابتة في القانون الدولي التي تمنع التذرّع بالحق في الدفاع عن النفس لصدّ هجوم لاحق محتمل.

وعلى غرار فرنسا، أكّدت 11 دولة (من ضمنها 7 من الشمال) على حقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها، أو على وجوب مراعاة "مصالحها الأمنية". واللافت أنّ اللوكسمبورغ التي ركّزت في مختلف محاور مرافعتها على خلاصات محكمة العدل السابقة بشأن الجدار، غاب عنها حجب الأخيرة حقّ الدفاع عن إسرائيل تجاه أيّ اعتداء منبثق من الأراضي الخاضعة لسيطرتها، لتعتبر أنّه "من الواضح أنّ لإسرائيل الحق في حماية نفسها وشعبها من أي هجوم" على أن يتمّ احترام مبدأي التناسب والضرورة. أمّا سويسرا، فاعتبرت أنّ إسرائيل "تتمتّع بسلطة تقدير واسعة في اختيار وتنفيذ الوسائل" في إطار دفاعها عن نفسها.

وفي هذا الصدد، كان من اللافت عدم إشارة لبنان في مرافعته إلى الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة لسيادته، بما فيها استمرار احتلال جزء من أراضيه والقصف الإسرائيلي المستمر للجنوب، فيما لفتت سوريا إلى أنّ إسرائيل تُهاجم سوريا ولبنان فيما ترتكب الإبادة في غزّة المحتلة.

3. حين يتمسّك الجنوب بالقانون الدولي أمام تقاعس الشمال

إذًا طغى الطابع الجنوبي على المشاركة في إجراءات هذه القضية، وأظهرت غالبية الدول والمنظمات من الجنوب دعمها الصريح لحقوق الفلسطينيين، وإن اختلفت في صلابة موقفها سواء في الدفاع عن حق الفلسطينيين أو إدانة إسرائيل. لكنّ الدور الجنوبي المحوري لم يقتصر على حجم المشاركة، بل تمايز في تمسّكه في أهمية دور المحكمة أمام محاولات إقصائها، وفي إصراره على إعطاء قواعد القانون الدولي الآمرة كامل مفاعيلها، وفي رفضه لمفاوضات تتناقض مع القانون.

التمسّك بدور المحكمة وبضرورة إصدار الرأي

أشارت فلسطين في مشاركتها إلى أنّه في العام 1947، طلبت "اللجنة الفرعية المخصّصة للقضية الفلسطينية" عرض خطة التقسيم التي تبنّتها الجمعية العامة حينها على محكمة العدل الدولية لطلب رأيها حول "ما إذا كان لعضو أو مجموعة من الأعضاء في الأمم المتحدة الحق في تنفيذ أي من الحلول المقترحة من دون موافقة الشعب الفلسطيني"، لكن هذا الاقتراح لم يلقَ تجاوبًا. واعتبرت اللجنة حينها أنّ رفض عرض هذه المسألة على المحكمة من شأنه أن يكون بمثابة "اعتراف بأنّ الأمم المتحدة عازمة على تقديم توصيات في اتجاه معيّن، لا لأنّها تتّفق مع مبادئ العدالة والإنصاف الدوليين، ولكن لأنّ أغلبية المندوبين يرغبون في حل المشكلة بطريقة معيّنة، من دون الأخذ في الاعتبار جوهر المشكلة أو الالتزامات القانونية التي قد تكون موجودة على الأطراف".

أما اليوم وقد وصلت قضية الاحتلال إلى المحكمة، فلم تكن صلاحية المحكمة لإصدار رأيها في هذه القضية موضع نقاش. فالكلّ أجمع على صلاحيتها الثابتة في الإجابة عن أسئلة قانونية تعني الجمعية العامة للأمم المتحدة، وإن كانت تتعلّق بنزاع سياسي. إلّا أنّ قلّة من 10 دول، معظمها من دول الشمال، اعتبرت أنّ إبداء المحكمة رأيها هو أمر غير ملائم، فطلبت من المحكمة عدم ممارسة هذه الصلاحية مرتكزة على وجود "أسباب حاسمة" تمنعها من ذلك (إسرائيل، كندا، إيطاليا، بريطانيا، هنغاريا، تشيكيا، نورو، توغو، فيجي، زامبيا)، كما تركت اثنتان منها الأمر لتقدير المحكمة (غواتيمالا وهولاندا). لكنّ غالبية واسعة مؤلفة من 53 مشاركة حثّت المحكمة على استخدام صلاحيتها لإبداء رأيها. وتمايز الموقفان الروسي والأميركي في هذا الصدد: فقد طلبت روسيا من المحكمة أن تبدي رأيها من دون أن تفصّل نطاق مسؤولية إسرائيل أو تحدّد سبل تنفيذها بشكل دقيق. أمّا الولايات المتحدة الأميركية فطلبت منها أن تبديه "بحذر" وأن تحترم "الإطار الموجود لحلّ النزاع" ومبدأ "الأرض مقابل السلام".

تعدّدت الأسباب التي استندتْ إليها هذه الدول

لحثّ المحكمة على رفض إبداء رأيها، منها رفض "إقحام المحكمة في النزاع" معتمدة على حجة طابعه الثنائي، أو غياب الدلائل الكافية للإجابة على الاسئلة المطروحة، أو تأثير الرأي سلبًا على المفاوضات أو حتّى رفض إسرائيل لطلب الرأي. في المقابل، أتت مواقف دول الجنوب لتتمسّك بالقانون الدوليّ كمرجعية أساسية في محاولة لمواجهة هذا المنحى الخطير الذي يحيّد القانون الدولي أمام امتحان جدّي لتطبيقه.

التمسّك بعالمية الحقوق والقواعد أمام حجة ثنائية النزاع

تحجّجت الدول الرافضة للرأي بطبيعة النزاع الثنائية بين الفلسطينيين وإسرائيل، و/أو بالرفض الإسرائيلي اللجوء إلى المحكمة. ففيما استندت معظم الدول المشاركة إلى قواعد مسؤولية الدول المدنية لاستخلاص ضرورة إنهاء الاحتلال الإسرائيلي، اعتبرت بريطانيا أنّ هذا الالتزام يمثّل جوهر النزاع ولا يمكن بالتالي البتّ فيه إلّا عند حلّ النزاع كاملًا. من جهتها، صوّرت الولايات المتحدة الصراع على أنّه مجرد نزاع "حدودي" أو حول "ترتيبات أمنية"، متجاهلةً الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها إسرائيل.

وإن كانت هذه الحجّة مرفوضة ضمنيًا من كل المشاركات الأخرى، دحضت بعض الدول بشكل صريح ذريعة ثنائية الصراع على اعتبار الموضوع يعني الأمم المتحدة بشكل مباشر. وارتكز التصدّي الأبرز لهذه الادعاءات على طبيعة المسائل القانونية المطروحة أمام المحكمة ليؤكّد "وضوح تعددية أطراف الصراع" (السعودية). فحقّ تقرير المصير، وحظر الاستيلاء على الأراضي بالقوّة، وحظر الفصل العنصري، ومجمل قواعد القانون الإنساني كلّها تشكّل قواعد قطعية وآمرة وتولّد التزامات تجاه كلّ الدول. وهو ما يعني أنّ هذا النزاع ليس ثنائيًا بل يعني جميع الدول. ويعكس هذا الموقف الجنوبي رغبة في الدفاع عن روحية القانون الدولي في مواجهة محاولات تفريغه من معناه. فما معنى وجود موجبات تجاه الكافة (erga omnes) إذا كان لا يمكن ضمان الالتزام بهذه الموجبات أو المطالبة بفرضه؟ وما معنى القواعد الآمرة والقطعية التي لا تقبل الانتهاك (jus cogens) إذا كان احترامها خاضعًا لمنطق التفاوض؟

التمسّك بالقانون لتثبيت الحق الفلسطيني أمام وهم المفاوضات

عام 2004، رفضت المحكمة اعتبار أنّ وجود إطار المفاوضات بين إسرائيل والفلسطينيين يشكّل سببًا حاسمًا لمنعها من إبداء رأيها في قضية الجدار الفاصل. أمّا اليوم، فيستعيد الإسرائيليون الرافضون لإصدار المحكمة رأيًا جديدًا هذه الحجّة، معتبرين أنّ المفاوضات هي السبيل الوحيد لحلّ النزاع، مطالبين بضرورة احترامها وعدم جواز اللجوء إلى المحكمة كبديل عنها، وهو ما يشكّل محاولة ليس لإقصاء دور المحكمة فحسب، بل أيضًا لتجريد الفلسطينيين من أبسط حقوقهم التي قد يؤكّد عليها رأي المحكمة المرتقب.

وفي هذا السياق، اعتبرت الولايات المتحدة التي طلبت من المحكمة إبداء رأي مقتضب وغير مفصّل أنّ إبداء رأيها قد "يضرّ بقدرة الطرفين على التفاوض من أجل تسوية نزاعهما، عن طريق تعقيد الجهود لتحقيق تهدئة (...) لأنّه قد يدفع الأطراف إلى التمسّك بمواقفها وزيادة الانقسام بينها". وهذا ما ينطوي ضمنيًا على تخوّف من أن يقف رأي المحكمة عائقًا أمام المزيد من التنازلات من جهة الفلسطينيين، وكأنّ تنازلات أوسلو لم تكن كافية (فلسطين). فالمفاوضات تخضع لمنطق ميزان القوّة بين أطراف الصراع، إذ يستند كلّ طرف على ثقل قوّته لتحقيق مصالحه خلال عملية التفاوض. وفي إدراك تام لهذه البديهيات، تتابع إسرائيل بسط سيطرتها على كامل الأراضي الفلسطينية وارتكاب أقبح الجرائم من إبادة وتطهير عرقي واستيطان لتفرض "أمرًا واقعًا" لا يمكن الرجوع عنه وتنتزع المزيد من التنازلات من الجانب الفلسطيني وصولًا إلى تصفية القضية الفلسطينية بشكل "نهائي".

في المقابل، أشارت دول أخرى إلى توقّف المفاوضات منذ زمن وإلى "موت عملية السلام" (قطر) لردّ هذه الحجّة، علمًا أنّ بعض هذه الدول ذهب حدّ تحميل إسرائيل المسؤولية المباشرة في إفشالها. وقد اعتبر مجلس التعاون الإسلامي مثلًا في هذا الصدد أنّه لا يوجد أفق للتفاوض ينبغي حمايته، بل فقط حرب مستمرّة، وأنّ الفلسطينيين لن يستعيدوا حقوقهم المشروعة من خلال المفاوضات بسبب اللامساواة الساحقة بين الطرفين.

وبرزت بعض المواقف الجنوبية التي أكّدت على عدم قابلية التفاوض على هذه الحقوق لأنّها بطبيعتها غير قابلة للتصرّف، وأن حلّ النزاع - حتى عبر التفاوض - يجب أن يكون على أساس المرجعية القانونية. ولعلّ الموقف الأبرز جاء في مرافعة جامعة الدول العربية التي رفضتْ إقصاء القانون عن حلّ النزاع، مشيرةً إلى "الاختلال الحادّ في ميزان القوى لصالح إسرائيل". فاعتبرت أنّه لا يمكن إجبار الشعب الفلسطيني على التنازل عن حقوقه القانونية عن طريق استخدام إسرائيل للقوة، في انتهاك تام للقانون الدولي، وأنّ الشعب الفلسطيني يتمتع بكامل الحق في رفض المزيد من فقدان الأراضي والمطالبة بإنهاء فوري للاحتلال، بغض النظر عن موقف إسرائيل. كما اعتبرت الجامعة أنّ حجة المفاوضات في هذا السياق "تشكّل إهانة لسيادة القانون الدولي، وليثاق الأمم المتحدة الذي ينصّ على ضرورة تسوية المنازعات بما يتوافق مع القانون الدولي، وللوظيفة القضائية للمحكمة كحارس للنظام القانوني الدولي".

وقد شكّل هذا الموقف ردًا على توجّه بعض دول الشمال لمحاولة الموازنة بين التمسّك بالقانون ظاهريًا، وترك المجال مفتوحًا أمام مخالفته في الواقع. وهو ما نقرأه مثلًا في الموقف الأخير الصادر عن الاتحاد الأوروبي حول ثبات موقفه الرافض للتوسّع الاستيطاني الإسرائيلي وبأنّه "لن يعترف بأيّ تغييرات على حدود ما قبل عام 1967، بخلاف تلك التي يتّفق عليها الطرفان"، ما يترك عمليًا الباب مفتوحًا لتنازل الفلسطينيين عن المزيد من حقوقهم.

من جهتها، لم تتطرّق معظم دول الشمال الداعمة للرأي لواقع المفاوضات (لوكسمبورغ، ليشتنشتاين، النرويج، سويسرا، فرنسا)، فيما حمّلت إسبانيا مسؤولية فشل المفاوضات إلى "دورات العنف المتعاقبة طوال عقود الصراع". وحدها إيرلندا أشارت إلى غياب أي احتمال فوري للتوصّل إلى حلّ تفاوضي بين الطرفين، وتاليًا إلى الحاجة إلى رأي المحكمة من أجل توضيح قضايا القانون الدولي التي يطرحها الاحتلال بشكل يساعد "على توفير أساس مستقر لبناء حلّ عادل لهذا الصراع الذي طال أمده". على نحو مماثل، أصرّت معظم الدول المشاركة على التأكيد بأنّ رأي المحكمة يساهم في العودة إلى المفاوضات وفي تحسين شروطها.

وقد أشارت صراحة عدد من الدول إلى سياسة إسرائيل في فرض الأمر الواقع (27 دولة)، مرتكزة بشكل واسع على رأي المحكمة السابق الذي حذّر من خطر فرض أمر واقع من خلال بناء الجدار الفاصل. وأشارت بعض الدول إلى "سوء نية إسرائيل" (السعودية) التي تستمر في "أنشطتها الاستيطانية وفي مجمل إجراءاتها الأحادية على الرغم من الدعوات المتكرّرة من المجتمع الدولي" (اليابان) وتتعمّد "وضع الفلسطينيين والمجتمع الدولي أمام أمر واقع" (فرنسا) "لا يقبل الرجوع عنه" (لبنان) و"يجعل انسحابها الكامل من الأرض الفلسطينية المحتلة أكثر صعوبة" (السعودية). وقد برزت في هذا الصدد مرافعة باكستان التي ذكّرت بأنّه تمّ التغلّب على إشكاليات عملية أكبر في سياقات أخرى، مثلًا عندما سحبت الحكومة الفرنسية مليون مستوطن من الجزائر عام 1962، إذ كان عدد المستوطنين الفرنسيين أكبر من عدد المستوطنين الإسرائيليين في الضفة الغربية والقدس الشرقية مجموعين. ولم تكن المستوطنات الفرنسية في الجزائر أكثر عددًا فحسب، بل كانت أيضًا "أقدم بكثير وأفضل ترسيخًا من مستوطنات إسرائيل في الضفة الغربية".

ختامًا، وفي موازاة المحاولات الواسعة لطمس الحق الفلسطيني المشروع في مقاومة الاحتلال، يأتي رفض بعض الدول الاحتكام إلى محكمة العدل - وهو الذي يعدّ الإجراء الأكثر سلمية - ليترجم فعليًا محاولة طمس أوسع لأي مبادرة تؤكّد على أبسط الحقوق الفلسطينية. لكن، على الرغم من العقود التي تحاول إسرائيل خلالها تأبيد احتلالها وانتزاع قبول به، يأتي التمسّك الدولي بالقانون وبدور المحكمة، وتحديدًا من قبل دول الجنوب، ليؤكّد على إمكانية لا بل على واجب مواجهة الاحتلال المستمر بشتّى الوسائل المتاحة، بما فيها المساحات التي أنشأها القانون الدولي على أن تكون وسيلة تندرج في مشروع تحرّري أوسع.

فتوى الجدار الفاصل (2004):

حين نطقتْ محكمة دوليّة للمرّة الأولى بالقانون حول فلسطين

مهدي العش
(باحث من فريق المفكرة القانونية)

يكتسي نظر محكمة العدل الدوليّة في طلب الرأي الاستشاري بخصوص "النتائج القانونيّة للسياسات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلّة" أهميّة بخاصّة بالنظر إلى سياق حرب الإبادة على غزّة، وتزامنه مع القضيّة النزاعيّة التي رفعتها جنوب إفريقيا لوقفها. لكنّ نقاش رهانات هذا الرأي الاستشاريّ المنتظر وأفقه، يحتاج العودة عشرين سنة إلى الوراء، للوقوف عند لحظة مؤسِّسة، وهي الرأي الاستشاريّ الصادر عن المحكمة ذاتها في صيف 2004 بشأن الجدار العازل، بناء على طلب من الجمعية العامّة للأمم المتحدة. أكّدت الفتوى بصورة نهائية على مخالفة الجدار المشيّد على الأراضي المحتلة للقانون الدولي، وعلى موجب إسرائيل بوقف تشييده وتفكيك ما شيّد منه، والتعويض عن الأضرار التي تسبّب بها، وأيضًا على موجب الدول كافّة ألّا تعترف بالوضعيّة غير الشرعيّة النّاتجة عنه والعمل على إلزام إسرائيل باحترام القانون الدولي الإنساني، وعلى موجب الأمم المتحدة البحث في الإجراءات الجديدة الواجب اتخاذها لإنهاء هذه الوضعية اللاقانونيّة. وقد تبنّت الجمعيّة العامّة هذا الرأي الاستشاري في قرارها 15/ES-10 الصادر في 20 جوان 2004.

لكن أهميّة الفتوى لا تتوقّف عند هذه الخلاصات التي توصّلت إليها، بل تكمن أيضًا وربما أوّلًا في كونها لحظةً مفصليّةً في مقاربة القضيّة الفلسطينيّة من منظور القانون الدولي، وتحديدًا في كونها المرّة الأولى التي تنطق فيها محكمة دوليّة "كلمة القانون" حول نكران الحقّ الفلسطيني، وإن كان في صيغة رأي استشاري غير ملزم. وبذلك، أحبطت المحكمة مساعي مُساندي إسرائيل في تصوير نظرها في الموضوع كعقبة أمام النهج السياسي لحلّ النزاع عبر محادثات السلام، وأسقطت حججًا وتأويلات ونظريات قانونيّة لطالما اختبأت السلطات الإسرائيليّة وراءها كي تبقى فوق القانون. وهي أيضًا لحظة فارقة في استراتيجيّات النضال الفلسطيني، أعطتْ دفعًا قويًّا لحركات المقاطعة ونهج "المقاومة القانونيّة"، قد تساهم العودة إليها في مناقشة أشمل لمدى نجاعة الأدوات القانونيّة، أبعد من سؤال الإلزاميّة التقني ومن وهم الانتصار النهائي والحاسم لقوّة القانون على قانون القوّة.

السياق: الحلّ السياسي يقتضي عدم النطق بكلمة القانون؟

كان "مسار أوسلو" في سنته العاشرة، وكانت الانتفاضة الثانية مشتعلة منذ قرابة سنتين، حين اعتمدتْ الحكومة الإسرائيلية في أفريل 2002 مشروع بناء الجدار الفاصل، بحجّة "منع تسلّل المقاتلين الفلسطينيّين لتفجير أنفسهم على أراضيها". بدأ تشييد الجدار في السنة نفسها، وفق مسار يتجاوز "الخطّ الأخضر" في أكثر من موضع، ليقضُم 16% من أراضي الضفة الغربية لصالح المستوطنات، ويعزل بلدات عديدة ومئات آلاف السكان الفلسطينيّين عن أهاليهم. ورغم ما أثاره المشروع من انتقادات دوليّة، حال الفيتو الأميركي في أكتوبر 2003 دون استصدار مجلس الأمن قرارًا يدينه.

بدلًا من ذلك، أصدر مجلس الأمن في 19 نوفمبر 2003 قراره رقم 1515، لتأييد "خريطة الطريق" التي وضعتها اللجنة الرباعية (الولايات المتحدة الأميركية، الاتحاد الأوروبي، روسيا والأمم المتحدة) من أجل "حلّ دائم للنزاع الإسرائيلي-الفلسطيني" يقوم على وجود دولتيْن، "جنبًا إلى جنب ضمن حدود آمنة ومعترف بها". أو بعبارة أخرى، حدود قابلة للتفاوض لا تتطابق بالضرورة مع حدود 4 جوان 1967 التي يفترضها تطبيق مبدأ عدم شرعيّة الاستيلاء على الأراضي بواسطة القوّة. وهو ما يتماشى مع التأويل الأميركي والإسرائيلي للقرار 242 الصادر عن مجلس الأمن بعيْد حرب 1967، أي الانسحاب من "أراضٍ محتلّة" وليس بالضرورة من كلّ الأراضي المحتلّة.

عجزُ مجلس الأمن عن استصدار قرار بخصوص الجدار، فتحَ الباب أمام نظر الجمعية العامّة في الموضوع وفق آلية "الاتّحاد من أجل السلام". فأصدرت في أكتوبر 2003 قرارًا يعتبر بناء الجدار غير شرعيّ ويدعو إسرائيل إلى وقفه، ثم قرارًا ثانيًا في 3 ديسمبر، بعد أسبوعيْن فقط من تبنّي مجلس الأمن خارطة الطريق، يقضي بطلب الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول "الآثار القانونيّة الناشئة عن تشييد الجدار..."، طبق المادّة 96(1) من ميثاق الأمم المتحدة. صوّتت لصالح هذا القرار 90 دولة، في حين اعترضت ثمانية، وامتنعت 74 دولة من بينها جلّ الدول الأوروبية عن التصويت. كان عدد الأصوات الموافقة أقلّ مما تحوز عليه في العادة جميع قرارات الجمعيّة العامّة الروتينيّة حول القضيّة الفلسطينيّة، بل أقلّ بكثير من القرار الصادر قبل شهر ونصف، الذي اعتبرت فيه الجدار مخالفًا للقانون الدولي، والذي حاز على 144 صوتًا موافقًا من بينها الدول الأوروبية. المفارقة هنا، أنّ العشرات من دول الشمال، مستعدّة لإقرار عدم شرعيّة الجدار (ومن ورائه الاحتلال والاستيطان وضمّ الأراضي) داخل الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، ولكنّها لا توافق على أن تُعرض المسألة على محكمة العدل الدوليّة لتعطي رأيًا قانونيًّا استشاريًّا. أمّا الحجّة، فتتمثّل في أنّ رأيًا قانونيًّا من المحكمة سيعطّل المسار السياسي وطاولة المفاوضات.

هكذا، عُرضت القضيّة الفلسطينيّة للمرّة الأولى أمام هيئة قضائيّة دوليّة، بعد أكثر من نصف قرن من النكبة، وأكثر من ثمانين عامًا من إقرار عُصبة الأمم للانتداب البريطاني على فلسطين وتقنينها وعد بلفور. لم تكن تلك المحاولة الأولى. فقد تمّ من قبل إفشال مساعي الدول العربيّة الأعضاء في العام 1947 (مصر والعراق وسوريا تحديدًا) لطلب رأي محكمة العدل الدوليّة حول قرار التقسيم وحول ما إذا كان للجمعية العامّة صلاحيّة اتخاذه من دون موافقة الشعب الفلسطيني[1]. أحد المشاريع سقط بـ21 صوتًا ضدّ، مقابل 20 صوتًا مع و13 امتناعًا عن التصويت، خمسة أيّام فقط قبل تصويت الجمعيّة العامّة على قرار التقسيم. كانت الحجّة الأساسيّة حينها، الطابع السياسيّ للمسألة، الذي يجعلها "أكثر تعقيدًا" من أن يحسمها قضاة لا يلزمهم سوى القانون. وهي الحجّة ذاتها التي استعملت لتبرير رفض مشروع قرار قدّمته سوريا أمام مجلس الأمن في جويلية 1948، يطلب الرأي الاستشاري من محكمة العدل الدوليّة حول الوضعيّة الدوليّة لفلسطين بعد انتهاء الانتداب.
لم تنجح دول الشمال السياسي في ديسمبر 2003 في منع الجمعية العامّة من طلب رأي محكمة العدل الدولية في الجدار. فأرسلت 18 دولة على الأقلّ، بالإضافة إلى الاتّحاد الأوروبي كمنظّمة، مذكّرات للمحكمة لمطالبتها بممارسة سلطتها التقديريّة (الاستنسابيّة) لرفض إعطاء رأي، وذلك من ضمن 49 مذكّرة تلقّتها المحكمة. في المقابل، لم يدافع عن "شرعيّة" الجدار سوى إسرائيل، إضافة إلى دفعها بعدم اختصاص محكمة العدل الدولية أو ضرورة ممارسة اختصاصها لرفض إعطاء رأي. حتى الولايات المتحدة، في مذكّرتها المطوّلة، ركّزت على خريطة الطريق ومسار التفاوض، وحذّرت من "تسييس المحكمة" ومن أن يتحوّل الرأي الاستشاريّ إلى طريقة لجرّ دولة إلى حلّ نزاعاتها قضائيًّا قسرًا، وذكّرت بأنّ مسائل القدس والحدود والمستوطنات واللاجئين، جميعها، بموافقة السلطة الفلسطينيّة، مرحّلة للاتفاق النهائي، وأنّ رأيًا قانونيًّا بخصوصها سيعرقل مسار السلام. وكأنّ السلام يقتضي إسكات صوت القانون.

المكسب الأوّل: قبول المحكمة إعطاء رأي قانوني

في هذا السياق، كان مجرّد قبول محكمة لاهاي إعطاء رأي استشاريّ حول الموضوع رهانًا أساسيًّا. أصدرت المحكمة رأيها في 9 جويلية 2004، بأغلبيّة كبيرة (14 قاضيًا من أصل 15)، وخصّصت ما يقارب نصفه لمناقشة المسائل الأوّلية حول الاختصاص وملاءمة إعطاء الرأي. دحضتْ المحكمة الحجج الإسرائيليّة الواحدة تلو الأخرى. أبرزها تجاوز الجمعيّة العامّة صلاحيّاتها نظرًا لتعهّد مجلس الأمن بالموضوع، وعدم تعلّق السؤال بمسألة قانونيّة، حيث ذكّرت المحكمة بأنّ وجود جوانب سياسيّة لمسألة ما، لا يكفي لإلغاء طابعها القانوني.

دول الشمال رفضت طلب رأي محكمة لاهاي، بالرغم من إقرارها بعدم شرعيّة الجدار

بعد إقرار اختصاصها، نظرت المحكمة الدولية في مدى ملاءمة ممارسة سلطتها التقديرية برفض إعطاء رأي. هنا ذكّرت المحكمة بفقه قضائها، وهو أنّها مبدئيًّا لا ترفض إعطاء رأي استشاريّ في مسألة تدخل ضمن اختصاصها، إلّا في صورة توفّر "أسباب حاسمة" تقودها إلى ذلك. ردّت المحكمة الحجّة القائلة بأنّ الطلب يخصّ نزاعًا قائمًا لم تقبل إسرائيل حلّه قضائيًّا وأنّ مسألة الجدار هي جزء من كلّ لا يحلّ إلّا بالتفاوض، حيث اعتبرت أنّ المسألة ليست فقط ثنائيّة بين إسرائيل وفلسطين، وأنّها "تهمّ مباشرة منظمة الأمم المتحدة"، بالنظر إلى اختصاصاتها في الميثاق، ولكن أيضًا إلى "مسؤوليّتها الدائمة" في علاقة بالقضيّة الفلسطينيّة منذ الانتداب. أمّا حجّة تعطيل مفاوضات السلام، فقد ردّتها المحكمة بعدما اعتبرت أنّ تأثير الفتوى القانونيّة على هذا المسار ليس واضحًا ولا محلّ اتفاق. كما استبعدت المحكمة حجّة عدم توفّر الوقائع المادية والأدلّة، وذلك بالاستناد إلى التقرير الضخم للأمين العام للأمم المتحدة حول الجدار، لتخلص إلى غياب أسباب حاسمة تقودها إلى رفض إعطاء فتوى. فكان مجرّد إقرار المحكمة اختصاصها وقرارها إعطاء الرأي، في حدّ ذاته، انتصارًا، أسقط حجّة أولويّة المفاوضات السياسيّة وفتح باب محكمة العدل الدولية كفضاء ممكن للنضال القانوني دفاعًا عن الحقّ الفلسطيني.

المكسب الثاني: الوضع القانوني للأراضي المحتلّة

تماشيًا مع السؤال المطروح عليها، اعتبرتْ المحكمة أنّ ما يهمّها ليس الجدار بأكمله، وإنّما فقط الأجزاء التي تخترق "الأراضي المحتلّة بما فيها القدس الشرقية ومحيطها". لذلك كانت أولى النقاط التي ناقشتها هي الوضع القانوني لهذه الأراضي. فاعتبر القضاة أنّ كلّ الأراضي الواقعة بين الخطّ الأخضر (خطّ الهدنة في 1949) والحدود الشرقيّة لفلسطين الانتدابيّة، والتي وقع احتلالها في 1967، هي أراضٍ محتلّة. كلّ التطوّرات التي حصلت بعد ذلك، سواء الاتفاقيّات مع الأردن ومع منظمة التحرير الفلسطينيّة، أو القرارات الأحاديّة الإسرائيليّة بضمّ القدس لا تغيّر شيئًا من الوضعيّة القانونية. إسرائيل تمثّل إذًا قوّة احتلال داخل هذه الأراضي وفق القانون الدولي العرفي. هذا الإقرار يمكن أن يكون أساسًا مهمًّا للتشبّث بالحقّ، على عكس الباب الذي فتحته صياغة القرار 242 والمنطق الذي ذهبت فيه مفاوضات أوسلو. كما له نتائج واضحة على العلاقة بالاستيطان وضمّ الأراضي والجدار[2]. لكنّ الرأي الاستشاري لم يتعدّ ذلك لإقرار عدم شرعيّة الاحتلال في حدّ ذاته، على عكس الرأي الفردي للقاضي نبيل العربي.

المكسب الثالث: انطباق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

بخصوص قواعد ومبادئ القانون الدولي المنطبقة، ذكّرت محكمة العدل الدوليّة بداية بانطباق مبادئ منع الاستيلاء على الأراضي بالقوّة وحقّ الشعوب في تقرير مصيرها. ثمّ انتقلت إلى نقاط الخلاف، حول انطباق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. دفعت إسرائيل بعدم انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلّة، بحجّة أنّ الأراضي لم تكن تتمتع بسيادة قبل ضمّها من الأردن ومصر، وأنّ هذا الضمّ لم يُعترف به دوليًّا، وتاليًا هي لا تشكّل أرض "دولة طرف في الاتفاقيّة". أسقطت المحكمة هذا التأويل، حين أكّدت أنّ مجال انطباق الاتفاقيّة محدّد بشرطيْن اثنين، وهما وجود "صراع مسلّح" بين "طرفين في الاتفاقيّة"، وأنّ الفقرة الثانية من الفصل الثاني التي تستند إليها إسرائيل لا تهدف إلى حصر هذا المجال وإنّما على العكس، إلى تأكيد انطباق الاتفاقية على الحالات التي لا يواجه فيها الاحتلال مقاومة مسلّحة. هكذا سقطت نظرية "صاحب الحقّ الأصلي مفقود" الرائجة في إسرائيل منذ 1968، أمام أوّل اختبار لها أمام القضاء الدولي. إقرار انطباق القانون الدولي

الإنساني عزّز حجج عدم شرعيّة الجدار وفتح مجالًا واسعًا لمساءلة ممارسات الاحتلال، ومن بينها الاستيطان ومصادرة أراضي الفلسطينيّين. أقرّت المحكمة أيضًا انطباق القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأسقطت الحجّة الإسرائيليّة القائلة بحصرِه في زمن السلم. كما أكّدت أنّ صكوك حقوق الإنسان تنطبق على ممارسات دولة ما خارج أراضيها. إسرائيل ملزمة إذًا بتطبيق هذه الاتفاقيّات في الأراضي المحتلّة، باستثناء المادّة 9 من عهد الحقوق المدنية والسياسيّة التي تمنع الإيقاف والاعتقال التعسّفي، التي استعملت بخصوصها منذ 1991 "حقّ عدم التقيّد". تتجاوز أهمّية هذا التأويل حدود الرأي الاستشاريّ حول الجدار، إذ يعزّز مع انطباق القانون الدولي الإنساني، فرص ملاحقة مسؤولين إسرائيليّين أمام المحاكم الأجنبيّة وفق "الصلاحية القضائية الشاملة"، بالرغم من كلّ ما تواجهه تلك المحاولات من صعوبات وتضييق.

المكسب الرابع: عدم شرعيّة الجدار والاستيطان

لم تكن إجابة المحكمة على السؤال المركزي المطروح عليها متردّدة أو مبهمة. فقد أقرّت عدم شرعيّة جدار الفصل، بما أنّه يقضم جزءًا من الأراضي المحتلّة وباعتباره انتهاكًا لحقّ الشعب الفلسطيني، "الذي لم يعد وجوده محلّ نقاش"، في تقرير مصيره. والملاحظ هنا هو الربط المباشر الذي أقامته المحكمة بين سياسة الاستيطان والجدار، إذ أكّدت، استنادًا إلى تقرير الأمين العام، بأنّ الأراضي المحتلة التي أدخلتها إسرائيل ضمن خطّ طريق الجدار يقيم فيها 80 % من المستوطنين الإسرائيليّين، ملمّحة إلى أنّ هدف ضمّ غالبيّة المستوطنات كان محدّدًا عند رسم الخطّ المتعرّج للجدار. وذكّرت المحكمة بعد ذلك بأنّ المُستوطنات مخالفة للمادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تمنع ليس فقط النقل القسريّ للسّكان، ولكن أيضًا أيّ سياسة أو إجراءات تتّخذها قوّة الاحتلال لتنظيم أو تشجيع نقل سكانها إلى الأرض المحتلة، بما يُسقط الحجّة الإسرائيليّة التي تعتبر الاستيطان "عودة طوعيّة"[3]. كما عادتْ المحكمة إلى قرارات مجلس الأمن لتؤكّد بشكل لا لبس فيه، أنّ المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، مخالفة للقانون الدولي. وبذلك، أخذت المحكمة بجدّية المخاوف من أن يشكّل الجدار الحدود المقبلة في حال تحقّقت فرضيّة الدّولتيْن، ممّا قد يحوّل خرق القانون إلى "أمر واقع" ويكون بمثابة ضمّ للأراضي بحكم الواقع: annexion de facto.

تتأكّد عدم شرعيّة الجدار أيضًا من خلال انتهاكه لعددٍ من حقوق الإنسان، من بينها الحقّ في الصحة والحقّ في العمل والحقّ في مستوى لائق من العيش وأيضًا حرّية التنقل. وقد استندت المحكمة في هذا الصدد إلى مثال سكّان قلقيلية المحاصرين تمامًا عبر الجدار، بحيث لا يمكنهم الدخول أو الخروج من مدينتهم إلّا بالمرور عبر حاجز عسكري مفتوح فقط بين السابعة صباحًا والسابعة مساءً، استنادًا إلى تقرير المقرّر الخاصّ حول وضعية حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة جون دوغارد. ولهذه الغاية، تحقّقت المحكمة من مدى توفّر شرط الضرورة الذي قد يتيح في ظروف قصوى أفعالًا في الأصل غير شرعيّة، لتخلص إلى عدم اقتناعها بأنّ الجدار وفق الخطّ المرسوم له هو "الوسيلة الوحيدة المتوفّرة" لحماية إسرائيل من الخطر الذي تتذرّع به.

المكسب الخامس: إسقاط حجّة الدّفاع عن النفس

بعد انتهائها إلى مخالفة الجدار للقانون الدولي، ناقشت المحكمة الحجّة الإسرائيلية التي تعتبر بناء

جدار العازل الإسرائيلي، بالقرب من القدس. / صورة سيميو Simio

الجدار تطبيقا لحقّ الدفاع عن النفس طبق المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن 1368 و1373 حول "التهديدات التي يتعرّض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية". أقصت محكمة لاهاي بشكل جذري انطباق المادّة 51 على وضعيّة الأراضي المحتلة بوصفها، حسب تأويلها الرسمي، تتعلّق فقط باعتداء مسلّح من دولة على دولة أخرى. كما استبعدت انطباق قرارِ مجلس الأمن، باعتبار أنّ التهديد الذي تتحدث عنه إسرائيل مصدره أراضٍ تحت احتلالها العسكريّ. استبعاد تحجّج إسرائيل بالدفاع عن النفس يتجاوز حدود عدم شرعيّة الجدار، ليفتح أحد الحواجز الممكنة أمام مساءلة إسرائيل دوليّا عن جرائمها، وصولا إلى الإبادة الحاصلة أمام أعيننا في غزّة.

القانون كأداة لتعديل موازين القوى؟

ختمت المحكمة استدلالات رأيها الاستشاري، بالإشارة إلى خريطة الطريق، داعيةً الجمعية العامّة إلى تشجيعها، على قاعدة حلّ الدولتيْن. لكنّ أهمّ ما جاء في هذا الخصوص، هو اعتبارها أنّ حلّ الإشكالات المتبقية عبر التفاوض، يجب أن يكون "على قاعدة القانون الدولي". يقرأ ريتشارد فلك هذا التشديد على ضوء تاريخ مسار أوسلو الذي اتّسم "بإقصاء ممنهج للقانون الدولي"، بما حوّله إلى "فضاء مساومة عكَس انخرام موازين القوى"، في ظلّ انحياز "الوسيط"، أي الولايات المتحدة، للطرف الأقوى[4]. وقد انعكس ذلك على مختلف المسائل المرحّلة للحلّ النهائي، وتحديدًا لجهة اعتبار مسائل الأرض والقدس والمستوطنات وعودة اللاجئين مسائل قابلة للتفاوض. من هذه الزاوية، يبدو رأي لاهاي بمثابة نقيض لأوسلو، وضابط ممكن لأيّ مسار تفاوضيّ. وليس مصادفة أن تضغط الولايات المتحدة على السلطة الفلسطينيّة كي تؤجّل أو تمتنع عن أيّ نشاط من شأنه إثقال الدعاوى القانونيّة ضدّ إسرائيل. فالتمسّك بالحقّ ربما يعرقل بالفعل، التفاوض، ولكن فقط حين يكون التفاوض مرادفًا للمساومة.

قد يجادل الكثير بأنّ "الحرب القانونيّة"، كما تصفها إسرائيل، تبقى عاجزة لوحدها عن إرجاع الحقّ، طالما ظلّت موازين القوى السياسيّة على حالها، وأنّ قيمة المكاسب القانونيّة مرتبطة بقوّتها الإلزاميّة ومدى إمكانيّة تطبيقها. وليس أدلّ على ذلك من أنّ فتوى 2004 وتبنّي الجمعية العامّة لها، لم يحولا دون مواصلة سلطات الاحتلال بناء الجدار وسياسات الاستيطان. بمعنى أن إنفاذ القانون الدولي يبقى إلى درجة كبيرة رهين علاقات الهيمنة داخل المنظومة الأممية، وبالأخصّ في مجلس الأمن. حتى في مثال ناميبيا، التي عاشت في البداية نظام انتداب ثمّ أدّت الآراء الاستشاريّة لمحكمة العدل الدوليّة والقرارات الأممية دورًا في تحرّرها من الأبرتهايد الجنوب أفريقي، نلحظ أنّ الموقف الأميركي أدّى دورًا أساسيًا وحاسمًا[5].

كلمة القانون مهمّة لرمزيّتها التي تجعل الكلفة السياسيّة لتجاهلها أكبر

لكنّ الوعي بمنطق الهيمنة وانتقاده لا يجب أن يتحوّل إلى يأس من أيّ فرصة لتقويضه، من داخل المؤسسات الأمميّة نفسها. لقد سمح اللجوء إلى محكمة العدل الدولية بإسقاط النظريّات القانونيّة التي ظلّت إسرائيل تختبئ وراءها لعقود، وبافتكاك اعتراف قانونيّ وقضائي غير مسبوق بالحقّ الفلسطيني، وبتحويل الجهد الإنساني والتوثيقي من داخل الأمم المتحدة نفسها إلى رافعة قانونيّة. ولكنّ أهميّته تتجاوز البُعد القانوني الصرف، لتُقرأ ضمن موازين القوى الأشمل وحروب السرديّات والمصالح. أهمّية النطق بكلمة القانون هي أيضًا في رمزيّتها، التي تجعل الكلفة السياسيّة لتجاهلها أكبر، وتمنح مشروعيّة أقوى في أعين العالم للقضيّة، وتسمح بتوسيع جبهة الحلفاء ليس فقط في الجنوب السياسي، بل في صفوف الحركات الاجتماعيّة والتحرّرية داخل دول الشمال السياسي نفسها. ليس أدلّ على ذلك من البيان التأسيسيّ لحركة المقاطعة - سحب الاستثمارات - العقوبات (BDS)، والذي صدر في الذكرى السنويّة الأولى للرأي الاستشاري حول الجدار. استلهمت BDS الكثير من تجربة حركة المقاطعة العالميّة ضدّ نظام الأبرتهايد، واستندتْ بشكل خاص إلى القانون الدولي ورأي 2004 في معاركها ضدّ الشركات التي تستثمر في المشاريع الاسرائيليّة داخل الأراضي المحتلة، وحقّقت نتائج مهمّة، بالرغم من كلّ المحاصرة التي استهدفتها[6]. وقد تحوّلت BDS سريعًا إلى تهديد استراتيجي في نظر إسرائيل، ليس فقط بالنظر إلى الكلفة الاقتصاديّة التي تسبّبها، ولكن أيضًا لنجاحها في نسج علاقات وتحالفات نرى اليوم بعضًا من نتائجها في المسيرات الجماهيريّة في العواصم الغربيّة للمطالبة بوقف الإبادة.

إنّ الدرس الأساسي من رأي 2004، هو أنّ القانون ليس فقط نتيجة لموازين القوى، بل يمكن أن يكون سلاحًا بيد الطرف الأضعف لتعديلها، حتى إذا احتاج الأمر إلى وقت أكثر ومراكمة. وحتى إذا كانت الأمم المتحدة في تصميمها ونشأتها، محكومة بعلاقات هيمنة دفع الشعب الفلسطيني ولا يزال ثمنًا باهظًا لها، فإنّ فيها فضاءات يمكن أن تستعمل ضمن استراتيجيات لمكافحة الهيمنة والدفاع عن الحقّ، أبرزها الجمعية العامّة ومحكمة العدل الدولية، أي فضاء الديمقراطيّة وفضاء القانون، بشرط أنْ ينخرط ذلك ضمن استراتيجية تحرّر أشمل، لا تعوّل على سيادة الدول بقدر ما تخاطب الشعوب ومجتمعات المقاومة داخلها.

*بالإمكان الاطلاع على المقال كاملا على موقع المفكرة القانونية

1. Ardi Imseis, The United Nations and the Question of Palestine: Rule by Law and the Structure of International Legal Subalternity, Cambridge University Press, 2023, p. 70.
2. محمد خليل الموسى، تداعيات الرأي الاستشاري الخاصّ بالجدار الفاصل: رؤية عملية لبناء استراتيجيا قانونية وسياسيّة، في مجموعة مؤلفين، قضية فلسطين ومستقبل المشروع الوطني الفلسطيني، الجزء الأوّل: في الهوية والمقاومة والقانون الدولي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، ص. 619-634.
3. ديانا بوطو، تأكيد عدم شرعية المستوطنات الإسرائيليّة، ورد في مجموعة مؤلفين، قضية فلسطين ومستقبل المشروع الوطني الفلسطيني، الجزء الأول: في الهوية والمقاومة والقانون الدولي، سبق ذكره، ص. 635-652.
4. Richard A. Falk, Toward authoritativeness: The ICJ ruling on Israel's security wall, The American Journal of International Law, 2005, Vol. 90, No. 1, pp. 42-52.
5. John Dugard, « A tale of two sacred trusts: Namibia and Palestine », in Tiyanjana Maluwa (ed.), Law, Politics and Rights. Essays in Memory of Kader Asmal, Martinus Nijhoff Publishers, 2014, Leiden, pp. 287-305.
6. Omar Barghouti, Boycott Désinvestissement Sanctions. BDS contre l'apartheid et l'occupation de la Palestine, La Fabrique éditions, 2010.

المعارضات وسؤال الانتخابات الرئاسية

خير الدين باشا
(باحث من فريق المفكرة القانونية)

مما ميّز دستور 2014 فيما تعلق بالقضاء، بعد أخذ وردّ، وعلى إثر تكهّنات متضاربة حول إجراء الانتخابات الرئاسية من عدمها قياسا على "الدستور الجديد"، صرّح رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات فاروق بوعسكر عقب إعلان النتائج النهائية لانتخابات المجالس المحلية عن إقرار الانتخابات الرئاسية في موعدها المقرر بين شهري سبتمبر وأكتوبر 2024، من دون تحديد تاريخ واضح، إذ يبقى القرار في النهاية بيد الرئيس سعيّد. إلاّ أنّ هذا الإعلان المتأخّر زمنيا، لم يوقف الجدل حول العملية الانتخابية برمّتها، بل لم يتعدّ كونه شارة البداية لنقاشات أخرى حول شروط الترشّح وكيفية التحضير للدورين الانتخابيين في ظلّ مناخ سياسيّ مشحون بتخوين وملاحقة المُنافسين السياسيّين من قبل مختلف أجهزة السلطة، وفي خضمّ حملة رئاسية مكشوفة من قبل سعيّد، تتراوح بين الزيارات الفجائية إلى الجهات وتفقد بعض المرافق العامة وصولا إلى خطابات "نارية" تجاه المعارضة وبعض الجهات الأخرى "خفية الإسم" لدى الجمهور، ومعلومة فقط لدى قائلها أو من أوحى له بذلك. وتأتي الانتخابات أيضا في ظلّ حساسية مفرطة للسلطة من أيّ حدث عارض قد يؤثر على المزاج الانتخابي العامّ، بلغ حدّ إعلان حالة من الاستنفار سياسيا ودعائيا ضدّ برنامج عُرض في قناة أجنبية ينتقد الأوضاع المعيشية والسياسية في البلاد.

في الجانب الآخر، لا يزال موقف "المعارضات" التي لم تجتمع إلى اليوم ضمن ائتلافات كبرى غائما من هذه الانتخابات، وجزء من هذه الضبابية مرتبط بمنطق ردّ الفعل الذي تتبناه مختلف الأطياف المعارضة تجاه مبادرات السلطة. وتشكّل الاعتقالات والإيقافات والأحكام بالسجن والملاحقات تجاه المعارضين السياسيين، عاملا مُحدّدا في تقديم الترشحات أو تحديد الموقف الداعي للمشاركة في الانتخابات من عدمه. إذ أنّ عددًا لا بأس به من هذه الملاحقات والإيقافات يستهدف جملة من الفاعلين المستقبليين في العملية الانتخابية، سواء من بين المرشحين المُفترضين أو من اللاعبين المهمّين ذوي رأس المال الرمزي المساهم في حشد جزء من الجمهور الانتخابي تجاه مرشّح معين. إلا أنّ هذه العوامل الموضوعيّة لا يُمكن لها حجب عوامل أخرى ذات طابع هيكلي تُفسّر شقًّا مهمًا من أزمة المعارضة وسلوكها اليوم، وليس أقلّ هذه العوامل أثرا، عدم القيام بمراجعة جديّة لأساليب العمل السياسيّ واستعادة ثقة الجماهير في الأحزاب عموما وفي النموذج الديمقراطي كمنهج للحكم، رغم أزمة السلطة الحالية وانعدام مُنجزاتها على أرض الواقع.

أزمة السلطة لم تمنح فُرصة للمعارضة

من خلال مقاله المنشور في جريدة المغرب بتاريخ 27 فيفري 2024، دافع العياشي الهمامي، المحامي في هيئة الدفاع عن المعتقلين السياسيين والوجه الديمقراطيّ المعروف، عن ضرورة استغلال المحطّة الانتخابيّة لخلق ديناميّة تجميعيّة للمعارضة، تفضي إلى قرار مشترك بالمشاركة من عدمها. ويُلخّص الهمامي أهمّ شروط المشاركة، في تنقية المناخ السياسي العامّ بإطلاق سراح الساجين السياسيين وتركيز هيئة مستقلة للانتخابات، من جهة السلطة، وفي توحيد طيف واسع من المعارضة السياسية والمدنيّة حول مرشح واحد يتم اختياره بعد صياغة "أرضية الحد الأدنى الديمقراطي الاجتماعي المشترك" للانخراط في ما بعد ضمن حملة في الجهات والإعلام. لكنّ شروط توفّر الحدّ الأدنى من نزاهة الانتخابات تبقى رهينة تحول في مزاج السلطة اليوم، لا يُمكن أن نرى إلا عكسه تماما، عبر تواصل الإيقافات وحملات التخوين المستمرّة. كما أنّ هذه المبادرة لا تزال في خطوات أولى للنقاش داخل مجموعات واسعة من المعارضة، حيث لم توضح الأطراف المعنية موقفها من هذه الرسالة حتى بعد إعلان العياشي الهمامي نفسه في برنامج "ميدي شو" الإذاعي أنه غير معنيّ بالترشح للانتخابات الرئاسية. أحد أهم الأطراف التي قد توجّه إليها المبادرة وهي مكونات جبهة الخلاص وعلى رأسها حركة النهضة لا تزال في حالة اللاحسم حول المشاركة في الانتخابات من عدمها. ففي حين تشير الكواليس إلى إمكانية دعم زعيم الجبهة أحمد نجيب الشابي كمرشّح رئاسي، تسود تخمينات أخرى بإمكانية تصويت أطراف داخل الجبهة نفسها لمرشحين آخرين بناء على بعض التقديرات الخاصّة. كما تتوجّه مبادرة العياشي الهمامي أيضا إلى أحزاب رباعي تنسيقيّة القوى الديمقراطية التقدمية (حزب العمال والتيار الديمقراطي والتكتل والقطب) التي تخوض نقاشاتها هي الأخرى حول الانتخابات، مع موقف يميل حتّى الآن إلى المقاطعة. وتتقاسم مواقف المعارضة عموما رؤيتان تتوزّعان بين الانحياز للجانب المبدئي المتمثّل في مقاطعة المسار الانتخابي لعدم توفر الشروط الملائمة لشفافية العملية بكاملها وبين رؤية سياسية تُحاول اختراق القيود التي تفرضها السلطة على المناخ السياسي بأكمله عبر المشاركة في الانتخابات بناء على تقدير سياسي يُمكن من خلاله تحقيق التغيير عبر قواعد اللعبة السياسية التي فرضها الرئيس مُسبقا، وهو ما يُفهم منه مثلا إعلان ترشيح عصام الشابي من سجنه للانتخابات الرئاسية. من جهته، لم يتردّد الرئيس سعيّد في التشهير بالمعارضين الذين "لا همّ لهم سوى رئاسة الدولة" بعد أن قاطعوا مختلف المحطات الانتخابيّة منذ 25 جويلية 2021، متناسين أنّ "السؤولية ابتلاء ووزر ثقيل". وهي حجّة مردودة على صاحبها، الذي سبق وأن افتخر بمقاطعة جميع انتخابات المسار الديمقراطي منذ 2011، باستثناء الانتخابات الرئاسية الأخيرة التي استغلّها للانقلاب على قواعد اللعبة ذاتها التي أوصلته للرئاسة.

شروط الحدّ الأدنى لنزاهة الانتخابات تبقى رهينة تحول في مزاج السلطة

وضمن مختلف هذه المحدّدات، يبقى اتخاذ الموقف الواضح من الانتخابات التحدّي الأبرز أمام المعارضة الحزبية، ويبدو أن هناك اتّجاها تُسانده مجموعات متنوّعة من المعارضة مؤخّرا لترشيح شخصية محايدة من خارج الأحزاب السياسية. إلاّ أنّ هذا التوجّه يبقى مُستبطِنا لنوع من القيود السياسيّة الذاتيّة لدى جزء من المعارضة، حيث يعدّ استدعاء فكرة ترشيح شخصية من خارج الإطار الحزبي للمنافسة، نوعا من الإقرار الضمنيّ بفكرة نهاية صلوحية الأحزاب التي يقوم عليها مشروع الرئيس. خطورة هذا الأمر تتجلّى بالأساس في أنّ قوى المعارضة الحزبية نفسها قد بدأت تُفكر ضمن نفس المربّع الذي عمل سعيّد منذ انتخابه في الدفع إليه، عبر إضعاف إمكانيات الأحزاب سياسيا وتقييد أنشطتها قانونيا. وبذلك يصبح اختيار المرشح التوافقي تحدّيا إضافيا للمعارضة في سبيل ضمان حدّ أدنى من الانسجام، فضلا عن صعوبة التوفيق بين موقفيْ رفض الانقلاب وكل ما بني عليه من جهة، وبين المشاركة في انتخابات وفق دستور الرئيس من جهة أخرى. كما تطرح فكرة التعويل على مرشّح رئاسيّ لاسترجاع الديمقراطيّة الكثير من الأسئلة، ليس أقلّها مدى توفر ضمانات وفاء هذه الشخصية لتعهداتها تجاه الأطراف الداعمة لها وعدم الانقلاب عليها خدمة لمشروع سياسي شخصي، وهو أمر لا يمكن استبعاد حدوثه بالطلق بناء على التجارب السابقة.

أبواب الترشح الافتراضي؟

يُمكن قراءة الانتخابات الرئاسية من زاوية أخرى مختلفة كفُرصة للمعارضة لـ "إقامة الحجة" على السلطة، أي أن يتحوّل الرهان على الانتخابات من نطاقه التنافسي السّاعي للفوز، إلى وسيلة لإحراج السّلطة عبر إثبات توجّهها نحو منع بعض الترشحات والتضييق على المنافسين الجديين. وهو تفسير قد يجد صدى لدى بعض الأطراف السياسية، خصوصا منها التي تمتلك ماضيا حقوقيا. وفي هذا الصدد، يُقر محمد الحامدي المعارض السياسي في تصريح صحفي سابق له بأنّ على المعارضة اختبار نوايا النّظام والانخراط في العملية كرهان سياسي. وقد طرح الحامدي فكرة توحّد المعارضة قبل فترة الصائفة لتدارس الموقف المبدئي حول الموضوع والاجتماع على رؤية سياسية موحّدة. ولا يبتعد موقف وسام الصغير القيادي في الحزب الجمهوري عن هذا الطرح عبر اعتباره الانتخابات الرئاسية كبوابة للخروج من حالة العبث السياسي من دون التراجع عن الموقف من المسار ككل. بعض التيارات السياسية الأخرى مثل حزب العمل والإنجاز، الذي يضمّ بالخصوص جزءا من المستقيلين من حركة النهضة، والذي عقد مؤتمره الأول في فيفري الماضي، تُشارك وجهة النظر نفسها. إذ صرّح الأمين العام للحزب عبد اللطيف المكي بأن المعارضة سترتكب خطأ استراتيجيا إذا لم تراهن على الانتخابات الرئاسية، وهو ما يفتح الباب أمام مشاركة الحزب في الانتخابات وإن لم يتمّ التصريح بالموقف إلى الآن انتظارا لتطورات الساحة السياسية خلال الفترة المقبلة.

على مستوى الأحزاب التي تنتمي للطيف الدّستوري والتجمعيّ، برز أخيرا إسم المنذر الزنايدي الوزير الأسبق زمن بن علي كمرشّح للمراهنة على الانتخابات الرئاسية. وقد صاحبت نية ترشحه حملة دعائية وترويجية كبيرة على وسائل التواصل الاجتماعي، بل بلغ الأمر حدّ ظهوره بنسب محترمة في بعض نتائج سبر الآراء المسرّبة والتي لا تُعلم درجة مصداقيتها وطريقة عملها بعد.
يطرح ترشح الزنايدي جدلا وسط قاعدته الانتخابية المفترضة التي عُرف جزء كبير منها بمساندة عبير موسي الموقوفة حاليا. ولئن أبدى الخطاب المعلن للزنايدي خصوصا في رسالته التي نُشرت على وسائل التواصل الاجتماعي قبيل عيد الاستقلال نوعا من التراجع عن الثوابت التقليدية للعائلة الدستورية بحديثه عن المُعتقلين السياسيين ونقده المباشر "للاستبداد"، إلا أن عدم التقيّد بمراجعات كاملة لتجربة الزنايدي السابقة وعائلته السياسية يضع هذا التصريح ضمن محاولات استقطاب بعض الفئات المترددّة انتخابيا وليس كموقف مبدئي مؤصّل له من الناحية المنهجية والسياسية. وضمن نفس المجموعة أيضا أعلن نزار الشعري وهو أحد المقربين سابقا من منظومة بن علي ورئيس جمعية "تونيفيزيون" ترشحه مستهدفا فئة الشباب عبر لغة ناقدة بشدة لحصيلة قيس سعيد، رغم تصريحه سابقا بأنه كان قد ساهم في صعوده كرئيس خلال انتخابات 2019.

يعوّل البعض على الانتخابات الرئاسية كفُرصة لـ"إقامة الحجة" على السلطة

وفي ظل تواجد بعض الأسماء الأخرى ضمن نتائج سبر الآراء مثل لطفي المرايحي الذي أعلن عن نيته الترشح في فيديو على صفحته الفايسبوكية وكذلك الصافي سعيّد، يبقى استقطاب القواعد الانتخابية للأحزاب الرئيسية وعلى رأسها حركة النهضة هدفا لعديد المرشحين المستقبليين. غير أن الهاجس الأكبر الذي يظل محيطا بالعملية الانتخابية ككل يبقى في مدى قيامها على مبادئ النزاهة والشفافية وضمان شروط التنافس والعرض الانتخابي الجادّ، وهي عوامل تنتفي تماما في السياق السياسي الحالي وفي ظل استهداف أمني "مُغلف" قانونيا لكل من تراوده نية الترشح.

لا يمكن القبول بالرجوع إلى الوراء أو بأن يتم الترشح من قبل مجموعات ترتمي في أحضان الخارج". عبر هذا التصريح من ضريح الحبيب بورقيبة يوم 6 أفريل، حدد الرئيس قيس سعيّد مربّع المنافسة في الانتخابات الرئاسية القادمة مُعتبرا المسألة "قضية بقاء أو فناء" حسب تعبيره. ويعزّز هذا التصريح الشكوك القائمة حول تلاعب ممكن بشروط الترشح عبر استنباط موانع قانونيّة لإقصاء منافسين محتملين، قد تأخذ شكل قرار ترتيبيّ من هيئة الانتخابات في ظلّ إعلان الرئيس في 6 مارس عدم الحاجة إلى تنقيح القانون الانتخابيّ للائمته مع دستوره. هذه الخطوة، إذا تأكّدت، من شأنها أن تؤكد العبث القانوني ونكران الحقوق والنزعة الاستبدادية التي اتّسم بها النظام القائم منذ 25 جويلية 2021، وتنزع ما تبقى من مظهر ديمقراطي لاستحقاق انتخابي تغيب عنه الشروط الدنيا للنزاهة.

ملف

مكافحة الفساد في جمهورية الفرد

أعدّ هذا الملف: ياسين النابلي

تحوّلات مكافحة الفَساد في تونس: نقائِص الديمقراطية وأوهام السّلطوية

ياسين النابلي (صحافي وباحث في الحضارة العربية والإسلامية، فريق المفكّرة القانونية)

يُدرَج مفهوم الفساد عادة ضمن لائحة المفاهيم "العائمة" التي يَصعب المسك بكل أبعادها من دون التورّط في القَولَبة الأحاديّة المنقوصة[1]. ولكن آثاره في إدارة الدول والحياة الباطنية للايين الناس عبر العالم -خصوصا في البلدان الفقيرة- تَبدو مَحسوسة ومرئيّة، وتُراكِم اختلالات بنيوية في توزيع الموارد والنفاذ إلى الخدمات العامة، وينمو معها الشعور العامّ باللاعدالة والعجز والهَامشيّة. وفي السنوات الأخيرة التي تلتْ موجة الثورات العربية، تبنّت العديد من الخطابات السياسية المحلية والدولية شعار "مكافحة الفساد" واعتبرته بعضها أداة مُثلى لإصلاح أنظمة الحكم وبناء "الديمقراطيات الجديدة" عبر إدخال أشكال جديدة من الرقابة والشفافية لم تكن متوفّرة في أزمنة الاستبداد. ولكن هذا الشعار الناصع كان يحمل في طبيعته العائمة قابلية لاستخدامات سياسية وإيديولوجية شتّى، وفي الوقت نفسه شكّل في نظر شرائح اجتماعية واسعة وعدًا بالتغيير وتفكيك مظاهر الزّبونية وعلاقات القَرابة والولاء ومنظومات الرّيوع والامتيازات. ويَعرِض النّموذج التونسي ما بعد الثوري صورة مفيدة عن كل هذه الاستخدامات والوعود والانتظارات العادلة.

طيلَة التاريخ التونسي المُعَاصر، شكّل الفساد -بمعنى احتكار الموارد والامتيازات من قبل السلطة السياسية وحواشيها- أحد العناصر التكوينية لبنية نظام الحكم، وأثّر في إعادة إنتاج العلاقة بين المجتمع والدولة، من خلال خلق علاقات توافق تؤدّي إلى تعميم مظاهر الفساد كنماذج مقبولة اجتماعيّا ومستَساغَة، وهذه الظاهرة يُطلق عليها اليوم "الفساد الصغير". بالمقابل، دفع رفض الفساد من قبل فئات اجتماعية تشعر بوطأته على مصالحها حالة من الانقطاع بينها وبين الدولة، حالة تمّ التعبير عنها من خلال الانتفاضات والتمردات الاجتماعية منذ ثورة علي بن غذاهم عام 1864، وصولا إلى ثورة 2011. وما زال الفساد يشكل حتى اليوم إحدى كبريات الظواهر المُحدّدة في صياغة مضامين الخِطاب العام، خاصة بعد الانقلاب الدستوري في 25 جويلية. ولكن تبدو الصورة مقلوبة هذه المرة، حيث تقِف السلطة السياسية -على مستوى الخطاب- كنصير وفاعل في محاربة الفساد وليست مُدَانَة به، بمعنى آخر لم يعد الفساد إحدى الحجج الكبرى للطعن في شرعية السلطة القائمة، وإنما تحوّلَ إلى أداة تجديد شرعيتها. هذا التحوّل السياسي يُعطي انطباعا أوّليا بأن ثمّة تحوّلا غير مسبوق في مكافحة الفساد في تونس، بخاصّة في ظلّ المسرحة السياسية التي يعتمدها الرئيس سعيد في هذا الملف[2]. ولكن الوقائع الحية تشير إلى أن هناك جانبا قويا ومتجذّرا لا ينظَرُ إليه في معظم خطابات الحرب على الفساد: هذا الجانب يُشكّل الحاضنة البنيوية الدائمة التي يتغذّى داخلها الفساد ويُحافظ على قوّته التخريبية للاقتصاد والمجتمع.

فسَاد تحت رعاية اقتصاد السوق

كانت ثورة 2011 استفاقة مُدهِشة على حجم شبكات الفساد وتعدّد أساليبها واختصاصاتها بإشراف من العائلة الحاكمة السابقة (عائلة الرئيس بن علي وأصهاره). طيلة ربع قرن من حكم نظام بن علي تحوّلَ الفساد إلى حالة مُمأسسَة مُندمِجة ضمن البنية الاقتصادية السّائدة التي تُهيكلها سياسات "الانفتاح الاقتصادي"[3]. لذلك جاءت معظم مظاهر الفساد كإنتاج طبيعي لآثار الحُكم العائِلي في سياق اقتصاد السوق، ومَا يمنحه من فرص للتلاعب بالقوانين والمؤسسات والتأثير في القرارات الاقتصادية والسياسية والإدارية، من أجل توجيهها نحو خِدمة الأقلية الحاكمة وشبكة الولاء والامتيازات المُحيطة بها. ومن الأمثلة الكبرى على ذلك استفادة حُكم العائلة من سياسات الخوصصة وتحرير بعض القطاعات الاقتصادية في عقد التسعينات. إذ أنه تحت غطاء تحرير القطاع الفلاحي، تمّ التفويت في أراضٍ دوليّة لفائدة مستثمرين خواصّ مُقرّبين من النّظام الحاكم عبر عقود كراء رمزية لا تَتَناسب مع القيمة الإنتاجية الحقيقة لتلك الأراضي، أو تحويل صبغة البعض منها من أراضي ملك دولة إلى أملاك خاصّة. وتحت غطاء إعادة هيكلة المنشآت العمومية والتخفيف من أعبائها على ميزانية الدولة، جرَى التفريط في العديد منها لأصهار الرئيس والمقربين منه بأسعار لا تتناسب مع قيمتها ودون سياسة واضحة لإعادة إدماجها في الاقتصاد الوطني. هذا إضافة إلى استفادة النظام وقاعدته الاقتصادية من رُخص التوريد والتصدير والعلامات التجارية العالمية[4].

> تحوّلَ الفساد إلى حالة مُمأسسَة مُندمِجة ضمن البنية الاقتصادية

على المستوى الاقتصادي، تغذّى الفساد من جرعات اللبرلَة الاقتصادية الجديدة التي أدخَلَها نظام بن علي على الاقتصاد، والتي تَندرج ضمن مسار "انفتاح اقتصادي" سابق دشّنته البلاد منذ بداية السبعينات (حقبة الوزير الأول الأسبق الهادي نويرة). وعلى المستوى السياسي أعطاه مناخ الاستبداد وانعدام مظاهر الرقابة والمساءلة قدرة على التجذّر والتحوّل إلى آلية من آليات تسيير الدولة. وهذه القوة التأثيرية دفعت اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد إلى استهلال تقريرها الصادر سنة 2011 بقولها أن "ظاهرة الرشوة والفساد انتشرت واكتسحتْ المجال الاقتصادي وتغلغلت في أجهزة الدولة بدرجات مختلفة، حتى أنّ الاعتقاد أصبح سائدا لدى العموم أن الحصول على قرارات أو خدمات إدارية أو تبوؤ مسؤوليات أو انتداب في وظيفة بالإدارة أو المنشآت العمومية، بات يخضع لدفع رشاوي يختلف حجمها باختلاف "الامتيازات" التي يَحصل عليها المنتفعون بها"[5].

ساهَمَ التداخل البنيوي بين الفَساد والمنوال الاقتصادي السائد في تشكيل الطبقات الاجتماعية في تونس وتحديد ملامحها وعلاقتها بالدولة. ففي الوقت الذي نشأت فيه طبقة من الأثرياء المُستفيدة من وساطة إيجابية لصالحها من قبل الدولة وأفلحتْ في الالتحاق بالاقتصاد النيوليبرالي العالمي على طريقتها المحلية الخاصة، توسّعت الطبقات الاجتماعية التي نمَت بشكل عشوائي على تخوم الدولة و"الاقتصاد الرسمي". وهذه الطبقات بأصنافها الفقيرة والمتوسطة تُشكّل اليوم الحاضنة الكبيرة لخطاب مكافحة الفساد، ولكنها تُوجّه صرخاتها -عموما- نحو القطاع العام بوصفه تعبيرًا عن فساد الدولة وامتداداتها الاجتماعية، بما فيها طبقة الموظفين والنقابات، من دون إدراك مضمون التحالف المتين بين حكم العائلة وطبقة الأثرياء والذي كان له تأثير كبير في تحديد جوهر الدولة القائم على إنكار العدالة والحقوق والمساواة بين الطّبقات والمناطق.

ومن الملاحظ أنه جرت شرعَنة هذا التحالف عبر إيديولوجيا اقتصاد السوق، التي تُعلي من قيم المبادرة الخاصة وتحرير الاقتصاد وتنظيم المنافسة ضمن شروط السوق والتخلي عن الأدوار الاقتصادية التعديلية للدولة. وفي سياقنا الحالي، يعمد الكثير من "خبراء الميديا" إلى استخدام نفس هذه القيم كحجج مركزية في خطابهم الداعي إلى محاربة الفساد. بمعنى آخر يُشير الكثير منهم إلى أن المآزق الاقتصادية التي خلقتها منظومة الفساد السابقة تستوجب إدخال جرعات جديدة من الخوصصة غير المشروطة، وهو ما يؤدي منطقيا إلى توسيع نفس البِنية القديمة التي ترعرع داخلها الفساد. ولعلّ التنبيه إلى الآثار المدمّرة لمنوال الخوصصة السائد لا يغفل تغلغل مظاهر الفساد داخل القطاع العام، بسبب الدّور الوَظِيفي الذي لعبه ضمن منظومة الفساد العائلية.

الفَساد: كَعب أخِيل الديمقراطية الوليدة

كان لثورة 2011 فضل كبير في الكشف عن "الفساد المُعمّم" الذي شهدته البلاد طيلة عقود من حكم الاستبداد. وقد كان التنديد بفساد حكم العائلة جزءًا من الشعارات الأساسية التي رُفِعَت أثناء اندلاع الثورة. وتمَّ ربط الفساد واللصوصية بغياب مظاهر العدالة الاجتماعية، على غرار شعار: "التشغيل استحقاق يا عِصابة السُّرَّاق (اللصوص)". كما دشَّنت الثورة ولادة مسارات جديدة للمراقبة والمساءلة مُوزّعة في أكثر من مجال: منظمات مجتمع مدني، وسائل إعلام، برلمان، هيئات مستقلة، هيئات رقابة عمومية...إلخ. ولكن هذه المسارات -على أهمية ما أنجزته- لم تكُن قادرة على تفكيك إرث الفساد الثقيل، بخاصّة في ظل الإضعاف الداخلي الذي تعرضت إليه، وفي ظل ولادة مَسارات مُوازية في التعاطي مع ملفات الفساد أشرفَت عليها نخب الحكم التي أتت بعد الثورة (خاصة حزبي حركة النهضة وحركة نداء تونس). وقد وُلِدت هذه المسارات من خارج العملية الديمقراطية، وأدارت إرث الفساد بمنطق كسب الولاء والتّوافق مع القديم، مستخدمةً بعض الشعارات الاقتصادية من أجل تبييض مظاهر الفساد على غرار "دفع عجلة التنمية" و"التشجيع على الاستثمار". وقد استُخدمت هذه الحجج تحديدا في تبرير قانون المصالحة الاقتصادية سنة 2016 (توافقت حوله حركتي النهضة ونداء تونس) علما أن الحراك الاجتماعي المدني نجح في إضعاف مضامين هذا القانون (خصوصا حملة مانيش مسامح) وتحويله إلى نسخة مُعدّلة أطلِق عليها "المصالحة في المجال الإداري".

> صورة الرئيس "المنقذ من الفساد" ستصبح مصدرًا للمشروعية

بالتوازي مع إضعاف مَسارات المحاسبة، وضعف الالتزام والجدية في تشخيص ومحاربة الفساد الذي أبدته نخب الحكم ما بعد الثورة، بدا واضحا للجميع التقارب بين طبقة الأثرياء القديمة والأحزاب الحاكمة الجديدة، خصوصا أثناء الحملات الانتخابية. وهو ما تركَ انطباعا صلبا بأن هذه الولاءات سيكون ثمنها الإفلات من العقاب وتجديد روابط الفساد بين السلطة الحاكمة وأصحاب المال. ومن جهة أخرى، تمّ استخدام فكرة "الحرب على الفساد" ضمن معارك التصفية الداخلية التي نشبتْ بين أجنحة الحكم في الفترة النيابية 2014-2019، على غرار الحملة ضد الفساد التي أطلقها رئيس الحكومة الأسبق يوسف الشاهد أواخر شهر ماي 2017، والتي انتهت باعتقال بعض رجال الأعمال المعروفين بعلاقاتهم مع العائلة الحاكمة السابقة وتورطهم في أنشطة مشبوهة -على غرار شفيق الجراية- وقد أُديرت هذه الحملة في ظل حالة من التعتيم الإعلامي، ولم تكن محلّ تأييد من قبل جزء كبير من الائتلاف البرلماني الحاكم آنذاك، لأنها كانت صدًى للصراعات الداخلية التي نشبت بين مكوناته. وقد استُخدِمت استراتيجيا تصفية القاعدة المالية المانِحة كإحدى أدوات حسم الصراع داخل أجنحة الحكم، لكن تحت شعار "الحرب ضد الفساد".

وفي ظلّ غياب بدائل حقيقية تُفكّك التشابك بين نمط الاقتصاد القائم وتغلغل مظاهر الفساد، لم يكنْ بإمكان نخب الحكم الجديدة مواجهة الإرث القديم، بل استمرتْ في مسايرته في معظم الأحيان معيدةً إنتاج الخطابات الاقتصادية السابقة التي غذت الفساد. كما أنها عملت على مسايرة مقترحات الجهات الدولية المانحة (البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي) التي كانت تنظر -بشكل أساسي- إلى مظاهر الفساد كعَقَبة أمام نجاعة اقتصاد السوق، ولم تكن تنظر إلى آثاره الاجتماعية ودوره في إنتاج اللاتكافؤ الاجتماعي وتخريب الاقتصاد المحلي وحرمان فئات اجتماعية واسعة من النفاذ إلى الخدمات والموارد. وحتّى المبادرات الجدّية والجريئة في فضح الفساد -على غرار مبادرات قام بها حزب التيار الديمقراطي- فإنها سعتْ إلى مواجهة الظاهرة على قاعدة فتح الملفات والمعالجة الأمنية والقضائية، من دون رؤية واضحة على المستوى الاقتصادي. وقد تحوّلت فكرة مكافحة الفساد إلى برنامج انتخابي للحكم لدى حزب التيار الديمقراطي، يُغطّي على

بقية المضامين السياسية والاجتماعية والاقتصادية ولا يملك قواعد الارتباط معها.

سلطة تُحارب الفساد لا يمكن التشكيك في فسادِها

في الوقت الذي لم تتحول فيه فكرة مكافحة الفساد إلى قوة تغييرية، حصل تحوّل هائل سيؤدي إلى خلق وضع سياسي أكثر تعقيدا. إذ أن الفشل في مواجهة الفساد المُهيكل سيكون أحد عوامل إضعاف الديمقراطية، وحجّة إدانة ضدّها تلقفها الخطاب الشعبوي السلطوي. وسيتوسّع هذا الخطاب في الاستخدام العملي لهذه الحجة من أجل تثبيت شرعيته على الصعيد الشعبي، والشروع في القضاء على كل مظاهر الحياة الديمقراطية على الصعيد السياسي.

قيس سعيد وأخلَقَة الحرب على الفساد

كان التصويت لفائدة الرئيس قيس سعيد في الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية لسنة 2019، حصيلة عدّة عوامل متداخلة، من ضمنها اللغة الصراعيّة التي وجّهَت النزوع الانتخابي نحو الاختيار بين "الفاسد" و"النزيه". وقد كان التّنافس على الرئاسة بين رئيس حزب قلب تونس، نبيل القروي، المحسوب على شبكات الفساد وبين الرئيس سعيّد الذي أصبحَ رمزا للنزاهة و"الاستقامة" أحد المآلات الدراماتيكية لحقبة ما بعد الثورة، التي لم تَنجح في خلق لغة صِراعية تتجاوز التنازع الأخلاقي نحو تنازع أكثر ارتباطا بالوقائع الحية للاقتصاد والمجتمع. وعلى هذا الأساس، ستَتَشكّل صورة الرئيس الجديد "المنقذ من الفساد" وستصبح مصدرًا من مصادر المشروعية التي برّرَ من خلالها جزءٌ لا بأس به من النخب وشرائح المجتمع الانقلاب الدستوري في 25 جويلية 2021. ومنذ ذلك التاريخ، سيُدشّن الرئيس سعيد حقبة "أخَلَقة الحرب على الفساد" التي ستُغني صورة "القائد النظيف" على حساب المواجهة العملية لوقائع الفساد المبثوثة في أجهزة الدولة والاقتصاد. وسيَجري تحويلا دؤوبا ومستمرا لفكرة مكافحة الفساد في اتجاه تصفية مظاهر الحياة الديمقراطية وتثبيت حكم الفرد. وهذا التحويل يجري التأسيس له عبر عدة آليات خَطابية وعمليّة، من ضمنها:

- تَسييس الحرب على الفساد -بمعنى ما تَحويلها إلى قضية عامة مُتداولة. وهذا يُحسب للرئيس سعيد- ولكن ضمن بناء أخلاقوي لا يُرجِع الفساد إلى منشئه الاقتصادي والسياسي والاجتماعي وإنما فقط إلى "انحراف النّخب" و"فساد الموظفين" (هذه الحقيقة موجودة ولكنها لا تفسر جذور الظاهرة). وهذه الآلية تُبدي نجاعة في إعادة تلميع صورة "القائد النظيف"، وتُحافظ على اتّقاد الحرب المقدسة ضد الفاسدين (جميع خصوم الرئيس دون استثناء)، كما أنها تُعفي الرئيس من اقتراح حلول هيكلية لمواجهة الفساد. ومن الأمثلة على ذلك، نتائج تقرير جرد وضبط القروض والهبات في تونس خلال العشر سنوات التي تلت الثورة -تحصّلت عليه المفكرة القانونية كوثيقة مسربة[6]- ورغم أن هذا التقرير طالبَ به رئيس الجمهورية في أكتوبر 2021، إلا أن نتائجه لم تُنشَر للعموم، لأنه يشير إلى أنّ التصرف في موارد الاقتراض الخارجي يعكس أزمة هيكلية في إدارة موارد الدولة ما زالت مستمرة إلى الآن، ولا يتعلّق بمجرد تجاوزات بسيطة لبعض المسؤولين أو "حكام العشرية السوداء". وهذه الخلاصة الموضوعية لا تتناسب مع سردية الرئيس سعيد التي تقول بأن أموال القروض والهبات ذهبت بكل بساطة إلى جيوب المسؤولين الذين سبقوه.

- إضعاف مَسارَات دمقرطَة الحرب على الفساد (منظّمات مجتمع مدني مستقلة، هيئات رقابية دستورية وتعديلية[7]، مُبلّغين عن الفساد.. إلخ). وبغضّ النظر عن الهشاشة والإخلالات التي شابت هذه المسارات، فإن النزعة السلطوية في حكم سعيد سعتْ إلى إنهائها وليس تطويرها، في إطار الاستحواذ الكلامي والسياسي على مفهوم "الحرب على الفساد". وفي الأثناء، حَلّت محلّها ظواهر أخرى غير ديمقراطية: الوشاية، فبركة التهم، التلاعب بالوقائع، التعتيم الإعلامي...إلخ. وتَجري الآن الحرب على الفساد في غياب أيّ مأسسة، لتحلّ السلطة التقديرية للرئيس-الفرد محلّ كل السلطات الرقابية الأخرى المستقلة. وهو ما سيؤسس في المستقبل إلى ضرب مبادئ الشفافية والمحاسبة والعدالة التي يمكن مأسستها وقياسها، وتعويضها بفكرة "نظافة اليد" التي تدخل ضمن حقل الصور الأخلاقية التي نكوّنها عن الرئيس والقائد، ولا يمكن مساءلتها بأي شكل من الأشكال. وهو ما يعطي حصانة دائمة للسلطة السياسية التي تتبنّى خطاب الحرب على الفساد، ذلك أن منطق الأشياء أصبح يقول: سلطة تُحارب الفساد لا يمكن التشكيك في فسادها. وفي هذا السياق سعى الرئيس سعيد إلى حصر المدة الزمنية لكل مظاهر الفساد في الفترة الفاصلة بين 14 جانفي 2011 و25 جويلية 2021 (وهو ما تضمّنه الأمر المتعلق بالتدقيق في الانتدابات في الوظيفة العمومية والمنشآت العامة).[8]

- الاستعاضة عن فكرة تحقيق العدالة من وراء الحرب عن الفساد، بفكرة الحرب المفتوحة والدونكيشوتيّة ضد الفساد و"المفسدين"، التي يطلق عليها أحيانا الرئيس سعيد "حرب تطهير البلاد" أو "حرب التحرير الوطني". ومن المفارقة أن هذا الخطاب الذي يَعِد بمحاسبة الفاسدين يؤسّس عمليا لشروط تشويه مبدأ المحاسبة، من خلال خلق مسارات محاسبة موازية يحكمها منطق الابتزاز وتبييض بعض وجوه الفساد وفقا لمنطق "من يدفع أكثر"، وتهميش دور القضاء كمؤسسة أولى مسؤولة على إنفاذ العدالة، وإضعاف مؤسسات الرقابة العمومية والمستقلة. وهذا المسار الذي يُروّج له كأداة ناجعة وقوية، من خلال إيداع بعض رموز الفساد للسجن ثمّ الضغط عليهم للذهاب إلى لجنة الصلح الجزائي[9]، سيزيد من تعقيد مفهوم الحرب على الفساد، وسينتج شبكات فساد وولاء جديدة، وربمّا أيضا سيجعل من "فاسدي اليوم" "ضحايا الغد" في ظل المسارات المشوهة التي دشنها الرئيس سعيد.

1. في هذا السياق، انظر-ي: فاتح النور رحماني، ليلى المداني. ظاهرة الفساد، بحث في المفهوم والأسباب والأنواع والمظاهر، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 08، عدد سنة 2021.
-المنظمة العربية لمكافحة الفساد. الفساد وإعاقة التغيير والتطور في العالم العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2015.
-سمير التنير. الفقر والفساد في العالم العربي، ط 1، بيروت: درا الساقي، 2009.
2. للوقوف أكثر حول أبعاد مسرحة الحرب على الفساد، انظر-ي في الملف نفسه: أحمد نظيف: الشعبوية ومسرحة الحرب على الفساد.
3. في هذا السياق، انظر-ي في الملف نفسه مقال سمية المعمري: المنوال الاقتصادي ودوره في إنتاج الفساد.
4. للوقوف حول مظاهر استفادة نظام بن علي من سياسات الخوصصة والانفتاح الاقتصادي انظر تقرير اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد، صادر سنة 2011.
5. المصدر نفسه.
6. سمية المعمري: تقرير جرد وضبط القروض والهبات في تونس: فساد أم أزمة هيكلية؟ جزء 1 و2، موقع المفكرة القانونية 27 و28 مارس 2024.
7. في هذا السياق انظر-ي في الملف نفسه مقال منال دربالي: مكافحة الفساد: عزف منفرد للرئاسة ونسف هياكل الرقابة.
8. في هذا السياق، انظر-ي في الملف نفسه، مقال مهدي العش: "تطهير الإدارة": توظيف الفساد لترسيخ الاستبداد.
9. للوقوف أكثر حول مسار الصلح الجزائي انظر-ي في الملف نفسه مقال أسماء سلامية: تحولات الصلح الجزائي من "مسار صلح" إلى سلطة صلح.

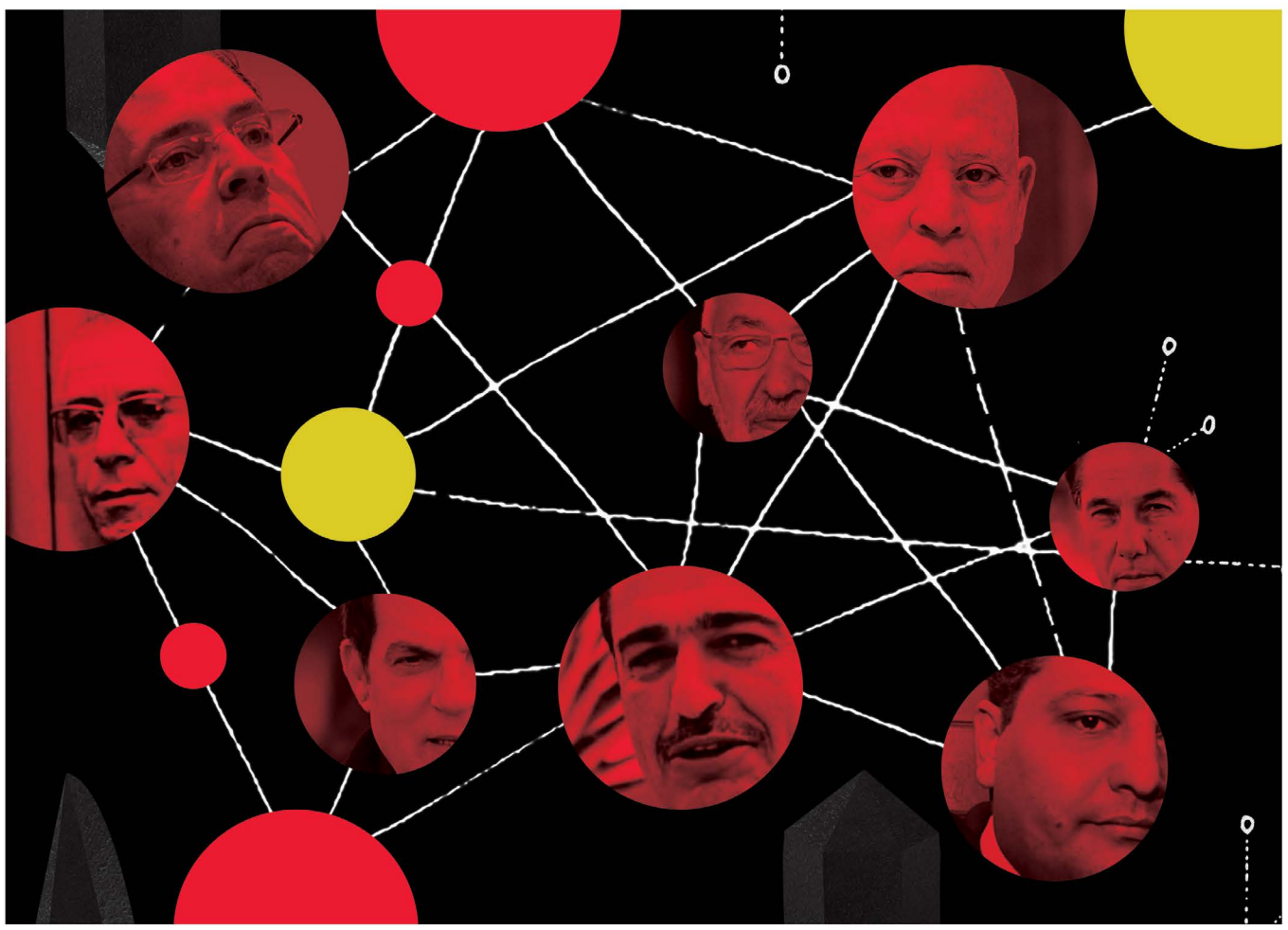

كولاج عثمان سالمي

تحوّلات الصلح الجزائي: من "مَسَار" صلح إلى سلطة صُلح

أسماء سلايمية (محامية وباحثة في القانون)

لا نُبالغ إذا قلنا أن مرسوم الصلح الجزائي هو "عمق" مشروع الرئيس سعيد والأداة المالية لتنزيل شعَاراته على أرض الواقع. فبغضّ النظر عن الشعارات المـُبرّرَة للصلح الجزائي باعتباره وسيلة لاسترداد الشعب أمواله، يعدّ الصلح عمليّا "الخط التمويلي" المفتوح "للتصوّر الاقتصادي" للرئيس سعيد، والذي ينبَني على فكرة الشركات الأهلية كحلّ لتشغيل الشباب وتحريك عجلة الاقتصاد. وبوصفه كذلك، سارع سعيّد سنة 2022 بإصدار مرسوم الصلح الجزائي من دون أدنى نقاش حول فحواه ومقاصده، وذهبت ضحيته العدالة الانتقالية المغدورة والمجلس الأعلى للقضاء السابق، إلى جانب إفراغ القطب القضائي المالي من فحوى عمله وجدواه. مع ذلك، مضَى الرئيس قدما في تطبيق مرسومه، رغم تعثّر عمل لجنة الصلح وضعف النتائج التي كان من المأمول تحقيقها. ليتوصلّ بعد سنتين الى قناعة بضرورة تنقيحه، خصوصا إثر انتهاء عهدة لجنة الصلح وعدم الوصول لنتائج تذكر. جاء التنقيح متأخّرا وترقيعيّا: فبدل اعتراف سعيّد بضرورة مراجعة فكرة الصّلح الجزائي من أساسها واعتبارها فرصةً لفتح نقاش مجتمعيّ حول قانون ضربَ في مقتل مسارات دشنتها الثورة، على غرار العدالة الانتقالية، أُحيل مشروع القانون على البرلمان ليُنظر فيه على عجل بترقيعات لا يتجاوز هدفها التسريع في تحصيل الأموال.

تنقيح المرسوم: فشل مبنيّ للمجهول

لم يَكن تنقيح مرسوم الصلح الجزائي مفاجئا، حيث لم ينفكّ سعيّد يوجّه "صواريخه" منذ السنة الفارطة إلى الإجراءات الخاصّة التي سنّها بنَفسه صلب المرسوم عدد 13 لسنة 2022. وقد اعتبَر حينها أنّها تحوّلت إلى مطيّة لتأبيد مسار الصّلح، منتقدا في الآن ذاته ممارسة لسان الدفاع لدوره وما يترتّب عنه من تأخير في البتّ في مطالب الصلح وكذلك أصحاب الأعمال مهدّدا إياهم بالسجن في حال عدم الانخراط الفوري في الصلح. كان من المتوقع أن تُتَرجَم هذه الانتقادات بتنقيح، خاصة إثر استكمال مسار إخضاع القضاء للسلطة التنفيذية، والأهمّ من ذلك ضعف حصيلة لجنة الصلح الجزائي التي لا وجود فعلي لمعطيات موثوقة حول مخرجاتها، إلى حدود اللحظة. كما لا وجود لأيّ معلومات رسمية حول ما حقّقه الصلح من أموال، أو حول عدد الملفات التي تمّت معالجتها من قبل اللجنة طيلة سنة ونيف.

عُدّ التوجه إلى التنقيح ولو بصفة متأخرة كإقرار، ولو ضمنيّ، بفشل مسار الصلح من قبل رئيس الدولة إلا أنه فشل مبني للمجهول. حيث لم يتحمّل الرئيس صراحة مسؤولية فشله في تقييم الإجراءات الواجب وضعها لتحقيق "حُلم" الصلح الذي لم يبارحه منذ سنة 2012.

أمّا البرلمان، فضيّع فرصة إضافيّة لإثبات أنه ليس مجلسا كرتونيا، وفرصة للنقاش حول فكرة الصلح الجزائي وتقييم التجربة التي تخوضها البلاد بقرار من الرئيس وحده، ولتشخيص مكامن الخلل. فقد اكتفى على مستوى اللجنة بجلسة استماع يتيمة لممثلة السلطة التنفيذية دون غيرها من المتدخّلين. حتى المحاولات النادرة للنواب لإدخال بعض التعديلات على معايير تقسيم عائدات الصلح الجزائي جوبهتْ بتحذير من وزيرة العدل وتشديدها على ضرورة عدم المساس من جوهر النصّ. عمليّا، تم التصويت على تنقيح مرسوم الصّلح الجزائيّ من دون اعتراض أيّ من النواب ودون نقاش جدّي حول أساس التنقيح وأسبابه العميقة. علاوة على ذلك، لم يتمّ الخوض في مُخرجات عمل لجنة الصلح الجزائي طيلة فترة عملها، مما يَعكس أن النقاش حول التنقيح لا يعدو أن يكون شكليات لحلحلة المشاكل التي اعترضت الوظيفة التنفيذية بأيادي الوظيفة التشريعية.

قانون لتمويل مشروع الرئيس

يكتسي الصلح الجزائي أهميّة قصوى في فلسفة الحكم الحالية، لا لكونه وسيلة لاسترداد أموال الشعب أو مصالحة الفاسدين بقوّة القانون، ولكن لكونه يُعدّ الضلع المالي لمشروع البناء القاعدي، وأداة تمويل الشركات الأهليّة. أي أنّ الصلح الجزائي هو حجر الأساس في تنزيل ما ينظّر له الرئيس اقتصاديا على أرض الواقع، وهو ما يفسّر كذلك تشنّجه عند تعثّر عمل لجنة الصلح الجزائي وتأخّر إبرام الصلح وخاصة والأهم ضعف الحصيلة المالية إلى حدود اللحظة. فإذا ما تعثّر تجميع عائدات الصلح الجزائي، عجزت السلطة عن تمويل الشركات الأهليّة.

لا وجود لأيّ معلومات رسمية حول ما حقّقه الصّلح من أموال أو حول عدد الملفّات

كان مرسوم الصلح الجزائي قبل تنقيحه يقسّم عائدات الصلح الجزائي إلى 80 % تُرصد لفائدة المعتمديات المنتفعة بالمشاريع حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا و20 % تُخصص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية أو استثمارية أو تجارية. لكنّ التنقيح فتح إمكانيّة تخصيص جزء من العائدات التي كانت مخصّصة للمعتمديات باعتبارها أساس التنمية في تصور البناء القاعدي، لتمويل "المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية"، بما يعني خروجا، ولو جزئيا، من المنطق المحلي لتمويل المشاريع. كما تمّ التخلّي عن تمويل الشركات الاستثمارية والتجارية في ما يخصّ نسبة الـ 20 % من محصول الصلح الجزائي، والإبقاء بصفة حصرية على تمويل الشركات الأهلية. يؤكّد هذا التنقيح ليس فقط مكانة الشركات الأهليّة في مشروع الرئيس، بل أيضا الصعوبات الجمّة التي تعترض تمويلها. يتدعّم ذلك بالرجوع إلى الطلب المباشر الذي قدّمه سعيّد إلى البنوك في إسناد القروض إلى الشركات الأهليّة[1] . هذا الطلب جُوبِهَ بالطاعة من قبل بعض البنوك على غرار بنك تونس العربي الدولي والذي سبق وأن تقدّم المساهم الأكبر فيه مروان المبروك بمطلب صلح مع الدولة، غداة إصدار قرار تحجير السفر عليه على خلفية أبحاث تتعلق بشبهات سوء تصرف في الأملاك المصادرة. ولم يفضِ مسار الصلح مع المبروك إلى أي نتائج معلومة -إلى حد الآن- وتم إيداعه إثرها السجن.

ما لا يُأخذ بالتهديد يُفتكّ بالابتزاز

طيلة سنتين من إصدار مرسوم الصلح الجزائي، لم يَبدُ الرئيس متحرّجا من تكريس عدالة للأغنياء، ذات نواميس وأحكام خاصّة، وعدالة للفقراء. يمكن القول بأن تعامل الرئيس مع ملف الصلح مرّ بثلاث مراحل أساسية: الأولى، تمثلت في الترغيب في الصلح[2]. والثانية، أمام تعطّل المسار تغيّر الخطاب ليصبح المال أو السجون وتحجير السفر وتعطيل الأعمال. أما المرحلة الثالثة، فتمثلت في الابتزاز والضغط وإن كان ذلك بذراع القضاء والدّفع بالمطالبين بالصلح نحو التخلي عن حقهم في الدفاع عن أنفسهم والتفاوض حول المبالغ المطلوبة والإذعان مباشرة للصلح.

لم يَخرج تنقيح المرسوم عن هذا التصور الأخير، بل تدعّم أكثر من خلال تحجيم دور لجنة الصلح الجزائي وحصره في مرحلة تمهيدية للصلح، يتولى مجلس الأمن القومي لاحقا صلاحية إقراره مع تمكينه من فرضيات المصادقة على مشروع قرار الصلح أو رفضه أو تعديله بالترفيع في المبالغ الواجب دفعها أو إدخال تحويرات على المشاريع المستوجب إنجازها. بغضّ النظر عن مدى الوجاهة القانونية لإسناد هذه الصلاحيات للمجلس المذكور، فإنّ لهذا الإسناد دلالات سياسية وواقعية تعود لتركيبة المجلس ذاته، الذي تطغى عليه السلطة التنفيذيّة، وكذلك للصلاحيات المسندة له صلب مسار الصلح. يؤكّد ذلك مجددا أن "سلطة الصّلح" خرجت من يد القضاء، الذي كان ممثلا ولو بطريقة مشوهة في لجنة الصلح الجزائي، لتنتقل إلى قصر قرطاج، بما يعزّز مناخ عدم الثقة في المسار برمّته. سياسيّا، يغيّر هذا التنقيح مواقع كل طرف، فلا يمكن الحديث في ظلّه عن طالبين للصلح بل عن "خاضعين للصلح"، وإن كان بمبادرة منهم، حيث لا يمكنهم مناقشة "قرار" مجلس الأمن القومي أو التفاوض معه أو الطعن فيه ولا التظلّم أمام أيّ هيكل قضائي، باعتبار أن التنقيح حصّن قرارات مجلس الأمن القومي من أيّ إمكانية للطعن، وهو ما يجعل المُصالح في وضعيّة هشّة ومن دون ضمانات حقيقة. في الجهة المقابلة، يلعب رئيس الدولة دور الخصم والحكم في الآن ذاته. إن الحديث عن ترهيب أصحاب الأعمال يجد أساسه كذلك في تكريس التنقيح لضرب مبدأ شخصية الجرائم والعقوبات، حيث أضاف البرلمان إمكانية مصادرة أملاك القرين والأصول والفروع والإخوة والأصهار "وكلّ من ثبت انتفاعه بهدف التهريب أو الابتزاز" في حال الفرار أثناء تنفيذ الصلح الوقتي[3].

إفراغ الحرب على الفساد من معناها

يعدّ شعار مكافحة الفساد مطلبا مركزيا في الثورة التونسية، باعتباره إجابة طبيعية على الفساد الذي نخر البلاد لسنوات. من هذا المنطلق، لم يكدْ يغيب هذا الشعار عن طاولات الحكم المتتالية حتى أخذ أشكالا متنوعة يتنزل أغلبها في باب الجدل السياسي وتصفية الحسابات. منذ 25 جويلية 2021، أخذ هذا الشعار الحيز الأكبر في خطاب سعيّد الذي قدّم الحرب على الفاسدين كحرب بلا هوادة، لا توقفها النصوص والإجراءات ولا لسان الدفاع، ولو اقتضى الأمر الاستيلاء على صلاحيات المؤسسات.

"سلطة الصّلح" خرجت من يد القضاء لتنتقل إلى قصر قرطاج

هذا التمثل القُدسي للحرب على الفساد لم يدَع مجالا للمؤسسات ودولة القانون، فليس للفاسدين سوى الانصياع "طوعيا" لرغبة الرئيس في الصلح أو الامتثال للتهديد والوعيد وتحجير السفر وتجميد الأرصدة البنكية والسجن. هذا التمثّل يُضرّ جوهريا بالحرب العادلة على الفساد، والتي ترمي أساسا إلى تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين والمواطنات والحدّ من الفساد كوسيلة تشويه العدالة وعدم توزيع الفرص بشكل عادل، إلى جانب تعزيز الثقة في المؤسسات. علاوة على ذلك يؤسّس هذا المنطق لمظلومية زائفة لمفسدي اليوم-ضحايا الغد جرّاء الخروقات والابتزاز، علاوة عن كونه يُغفل جوهر الحرب على الفساد، ألا وهو تحقيق العدالة. فعليّا، يجد أصحاب الأعمال، وإن كنّا لا نناقش مدى تورّطهم في الفساد من عدمه، أمام حلّين: إمّا الانضمام إلى طبقة أصحاب الأعمال الموالين للسلطة والمقايضين للبراءة بالمال، أو رفض الصلح وانتظار تغيّر الموازين السياسية.

1. بتاريخ 12 فيفري 2024.
2. بتاريخ 28 جويلية وبمناسبة لقاء رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية سمير ماجول أكّد قيس سعيّد على أنه باعتباره "ليس من دعاة سجن أحد" و"لا يريد التنكيل بأيّ كان".
3. الفصل 37 جديد منال قانون عدد 3 لسنة 2024 المتعلّق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي.

حرب السلطة على الفساد القضائي: استبدال ضمانات الاستقلالية بالهشاشة

محمد العفيف الجعيدي (قاض وباحث تونسي)

في أعقاب ثورة 2011، تعالتْ بفضل مناخ الحريات مطالبات بعلاج ظاهرة الفساد القضائي والذي تم التمييز فيه بين فساد إداري نُسب لمن تمّ الاصطلاح على تسميتهم بقضاة الإدارة أو التعليمات وآخر ماليّ خصّ من تربّحوا من وظيفتهم.

بدت دلائل الفشل في تحقيق ما كان يعتبر استحقاقا ثوريا خارج القضاء وفي القضاء خصوصا. فمن لوّح من المنتمين له بقوائم الفاسدين عاد ليتراجع عن تهديده دون تفسير، ومن جرّب ممن حكموا الإعفاءات كسبيل للتطهير تبيّن سريعا فساد مسلكه.

وكان أن انتهى الأمر في بداية سنة 2022 ومع تفجر فضيحة شبهات الفساد التي طالتْ كبير القضاة حينها وما رافق ذلك من تخاذل من مؤسسات القضاء في محاسبته، لرسم صورة يغيب عنها النّقاء ويطرح من ينظر إلى تفاصيلها السؤال عن نفوذ جديد لفساد قضائي زاد مداه وصار أكثر حصانة بفعل التضامن القطاعي والتقاء المصلحة بينه وبين نظيره السياسي ومراكز النفوذ. وهذا وما ورافقه من اتهامات تمّ تداولها بالتورط في التغطية على الإرهاب على نطاق واسع وفي إطار حملات إعلامية مركّزة ضد قضاء صامت خيّر ألا يدافع عن نفسه.

وعند تحقّق ذلك، رفعت سلطة ما بعد 25 جويلية 2021 شعار تطهير البلاد من الفساد وعادتْ لتربط نجاحها في ذلك بتطهير القضاء من الفساد. وقد شخّصت بهذا واقع الفساد في تونس بشكل غير مختلف فيه وبدتْ بفعل ربطها الحرب على الفساد بالقضاء منسجمةً مع فكرة المساءلة أكثر من الحكومات التي سبقتْها ممن أعلنت الحروب السابقة على ذات الآفة والتي انتهت جميعا للفشل لما اعترى آلياتها من فساد.

تاليا وعند تنزيل الشعارات حيّز الممارسة، كشفتْ ساحة معركة تطهير القضاء أنّ الوعد المغري لا يعكس ما ينجز فعليّا، إذ أنّ شعار الإصلاح كان سلاحه التفرّد بالقرار ومُبتغاه تطويع القضاء على نحو يهدد بصناعة فساد جديد.

استهداف قيمة القانون بدعوى مقاومة الفساد: المدخل الخاطئ

بداية تركيز نظام حكمه، كان الرئيس قيس سعيد يتطرق في جلّ اجتماعاته ولقاءاته للفساد القضائي، مُستعرضا في كلّ مرة واقعة أو أكثر تقيم الدليل عليه. وفيما يبدو تتويجا لذلك الجهد الاتصالي، دعا ليلة 05-02-2021 أنصاره للتظاهر ضدّ المجلس الأعلى للقضاء وللمطالبة بحلّه معتبرًا في كلمته تلك المؤسسة في حكم المنتهية وواعدًا بتطهير القضاء. نزع حلّ المجلس بقوة الأمر الواقع عن القضاة ضمانة كانت تمنع مؤاخذتهم خارج مسالك التأديب. وإذ أحدث المرسوم عدد 11 لسنة 2021 مجلسا مؤقتا محلّ المجلس الذي وقع حلّه، فإنه خصّص مكانة كبرى في صلبه لتنظيم "إعفاء" القضاة أو عزلهم من دون محاكمة، وذلك تحت شعار تطهير القضاء. إلا أن رئيس الجمهورية عاد وأصدر بتاريخ 01-06-2021 المرسوم عدد 35 الذي نقّح المرسوم السابق مسندا لنفسه صلاحيّة إعفاء القضاة بناء على تقارير تصله ممّن سماها الجهات المخولة من دون المرور بمجلسه. وقد صدرت في ذات تاريخ التعديل قائمة تعفي 57 قاضيا من مهامهم بدعوى الفساد.

ثم وبتاريخ 30-08-2023، صدرت الحركة القضائية للسنة القضائية 2023-2024. وأجمع من تولّوا التعليق عليها بشكل عامّ على أن أهمّ ما ميّزها هو ما تضمّنته من نُقَل عقابية لقضاة من مراكز عملهم الأصلية على خلفية مواقفهم وانخراطهم في التحركات التي خاضها زملاؤهم احتجاجا على حلّ المجلس والإعفاءات. كما لفت هؤلاء إلى إحدى نتائجها وهي تنحية بعض أعضاء المجلس المؤقت المعينين بحكم مناصبهم من خلال إفقادهم هذه المناصب، مما أدى لاحقا إلى تعطيل نصاب المجلس بعد فقدانه مزيدا من أعضائه بفعل التقاعد أو الاستقالة.

وفي سياق متّصل، أحيثْ وزيرة العدل صلاحيات كانت تخصّ نظراءَها مدة الجمهورية الأولى ولم تستعمل بعد الثورة، بحيث أصدرتْ بناء عليها قرارات بإيقاف قضاة عن العمل ونقلة آخرين من مراكز عملهم والحطّ من درجة آخرين زيادة على ترقية عدد آخر وإسنادهم خططا وظيفية. وهنا يطرح السؤال حول شرعية سندها خصوصا وأنها مسّت المسار المهني للقضاة بناء على نصّ قانوني نسخ في الجزء المتعلّق منه بهذا الغرض بمفعول جملة التشريعات التي سنّت بعد الثورة بعدما أسندت صلاحيات إدارة المسار المهني للقضاة لمجالسهم.

وعليه، بدا واضحا أنّ ضمانات الاستقلالية التي وفّرتها الجمهورية الثانيّة للقضاة وحصّنت مسارهم المهني إزاء تدخّل السلطة التنفيذية، كانت أول ما استهدفه النظام الجديد في حربه على الفساد ليمنح ذاته سلطة مطلقة في عقاب القضاة ومجازاتهم. وهو بهذا جعل من القضاء امتدادا له يدخل ضمن بنائه الجديد، بما يطيح بقيم المؤسسة وقيمة دولة القانون ويمكّنه من صياغة تعريف جديد للفساد يخدم مشروعه.

الفساد في البناء الجديد.. بعض منه ما يسمى استقلالية

شملت الإجراءات العقابية التي طالت القضاة تحت شعار التطهير عددا ممّن تحوم حولهم شبهات تربح من الوظيفة. إلا أنه قد يستفيد هؤلاء من تجاوز المسار التأديبي لإسقاط التدابير المتخذة بحقهم. فضلا عن ذلك ولكون النقلة من مركز عمل إلى آخر يواصل معها المعني بها مزاولة عمله القضائي، فإن استعمالها كعقوبة مقنعة لفساد محتمل يبدو بمثابة تغطية عليه. وربما تستعمل في ابتزاز المعني به وبالتالي استضعافه وإلزامه على مزاوجة فساده المالي بآخر يتمثل في الحكم وفق هوى الحاكم طمعا في مواصلة التغاضي عن مؤاخذته.

في جانب آخر من الموضوع يبتعد عن الفساد بمفهومه المتداول، يكشف ما ورد في خطاب رئيس الجمهورية حول الفساد القضائي وبخاصّة الخطاب الذي ألقاه عند إعلانه إعفاء 57 قاضيا

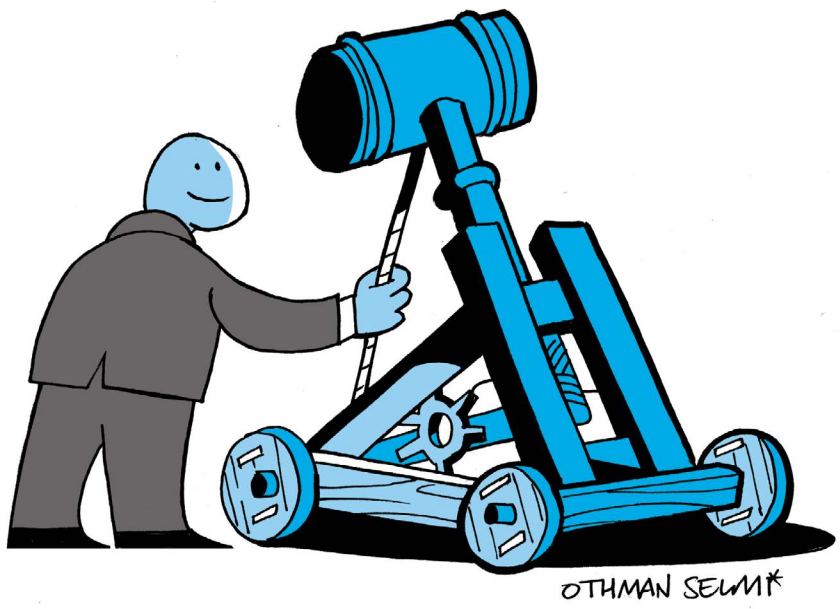

وما أثاره الإعلام والمنظمات الحقوقية بعد ذلك، عن كون حرب النظام على الفساد استهدفت في جانبها الأهم قضاة لم ينسجموا معه فصدرتْ عنهم مقررات في قضايا تعهّدوا بها خالفتْ انتظاراته، فكانوا بذلك عرضة لعقابه.

ومثال ذلك ما نسبه الرئيس لمن تعهّدوا بقضايا تعلّقت بمعارضين وصفتْ بالإرهابية من "تعطيل تتبّع ذوي الشبهة في ملفات إرهابية والتصدي لتطبيق الفصل 23 من مجلة الإجراءات الجزائية" و"إبقاء مشبوه فيهم في قضايا ارهابية جدّية بحالة سراح" و"التصدي للقيام بتحريات أمنية" و"عدم تمكين الشرطة العدلية من القيام بتفتيش مقرّات سكنى عناصر إرهابية" و"التصدي للقيام بتحريات أمنية".

استعمال النقلة كعقوبة مقنّعة لفساد محتمل يعني تغطية عليه وطريقة لابتزاز القاضي

ومنه أيضا ما رصدته منظمات حقوقية في دراستها للتبعات الجزائية التي أثيرت في حق المعفيين من استعمال لوقائع غير مؤيدة تستند لشكايات أو لتقارير أمنية كانت وقائعها على علاقة باجتهادات قضائية أو مواقف على علاقة بالشأن العام أو باستقلالية القضاء، لتوجيه تهم للمعنيين من القضاة بالإرهاب أو بالفساد.

ويستخلص من هذا أن السلطة التي رامت استعمال القضاء كعنصر قوة تستند لها لتحسم صراعها مع معارضيها أو المحسوبين على العشرية السابقة اصطدمت بما تشكل من ثقافة استقلالية به وانتهت لكون هذه الثقافة فسادا يمنعها من صناعة القاضي الذي ينخرط في مشروعها وأنها الفساد الأوْلى بالمحاربة انتصار لقيم قضائها الجديد قضاء" القضاة الشرفاء" كما تسميهم.

رسالة السلطة للقضاة: كونوا شرفاء

كشف تحقيق نشر بموقع إنكفاضة بتاريخ 20-07-2022 حول خطب الرئيس قيس سعيد خلال الفترة الفاصلة بين 25 جويلية 2021 تاريخ انفراده بالسلطة و30 جوان 2022 عن أن الحديث عن القضاء استغرق منها 4 ساعات و30 دقيقة منها ساعتان و53 دقيقة كان فيها الحديث متشنّجا. بعد تلك الفترة، تراجع حضور القضاء فيما توجه به من كلمات وغاب أو كاد الحديث عن فساد القضاة ليحلّ محله تطرّق إلى قضايا يُشار لها تلميحا صدرت فيها قرارات لم تكن كما يجب (من نظر السلطة) أو تم تأخيرها لدواعٍ إجرائية. وقد دأب سعيّد في كل مرّة يتطرّق فيها إلى هذه القضايا على حثّ القضاة الشرفاء وهم الأغلبية فيما يتم التأكيد عليه على الانخراط أكثر في معركة تطهير البلاد والبناء الجديد.

وتكشف المقاربة بين الحقبتيْن من الخطب الرئاسية عن كون بداية الثانية كان بمثابة إعلان النجاح في تحقيق هدف الأولى أي مواجهة ما تعدّه السلطة فسادا والانطلاق في الثانية أي التعويل على القضاة الشرفاء. ويصوّر هؤلاء عموما على أنّهم وطنيون ينخرطون في مشروع النظام ولا يهتمّون بالإجراءات والقوانين التي كتبها فيما سبق "الفاسدون على المقاس" ويبذلون الجهد اللازم في التصدي للمتآمرين والفاسدين والمتعاونين مع الخارج ويحاربون في نفس الوقت المحتكرين ويحاكمون بصرامة من لا يقبل من الفاسدين الجنوح للصلح الجزائي. فيكونون بذلك قضاة النظام وهم في تعريفهم من "تتحدد وظيفتهم وتتطوّر في ضوء حاجيات النظام" إيمانا بأفكاره أو خوفا من سطوته وبخاصة بعدما استبدل هذا النظام الضمانات القضائية التي منحتهم إياها الثورة بهشاشة قصوى، قوامها إمكانية إعفائهم في أي حين ومن دون أية محاكمة.

الشعبوية ومسرحَة الحرب على الفساد

أحمد نظيف (صحفي وكاتب تونسي)

بين الفَساد والشعبوية وشائج عميقة. فالفَساد الذي يُصيب الحياة السياسية وأجهزة الدولة، يكون دائماً أحد أسباب صعود القادة والحركات الشعبوية إلى السلطة، ومزاعم مكافحة الفساد عادةً ما تكون إحدى السياسات الأساسية لاستمرار هؤلاء في السلطة. التجربة التونسية ليست استثناءً لهذه القاعدة، فالرئيس قيس سعيد وصَلَ إلى السلطة، كأحد المُرشّحين القادرين على إيقاف "عبث سياسات مرحلة الانتقال الديمقراطي". ومَا زال في السلطة لأنه يَرفع شعارات التطهير، ويُقنِع قطاعاً واسعاً من المحكومين بهذه الشعارات. ولذلك يحافظ حتى اليوم على شعبية شبه مستقرّة. لا تملك الشعبوية بناءً إيديولوجياً متماسكاً، ولكن لديها منطقها الداخليّ المحدّد، القائم أساساً على "العداء للنخب الفاسدة"، والذي ينتهي إلى مناهضة التعدّد. فالاختلاف السياسيّ ضمن المنطق الشعبويّ يُفضي حتماً إلى تمييز ثنائي ذي طبيعة أخلاقية بين "الحق والباطل"، وليس بأيّ حال من الأحوال إلى تمييز بين اليسار واليمين مثلاً. حيث يتمتع الاستقطاب الذي تُثيره الشعبوية دائما بطابع أخلاقي قوي. ومن هنا تأتي مركزية "الفساد ومحاربته" في الاستراتيجية السياسية والخِطابية للشعبويّة.

في المقابل تَحتكِر هذه الشعبوية تمثيل الشّعب، بوصفه كُلاًّ أخلاقياً موحداً ونقياً وطاهراً. وعندما تكون في السلطة تُرسّخ الشعبوية، مستفيدةً من ولاية الدولة وقتها، تمثيلًا ثنائيًا للواقع الاجتماعي، ممّا يضَع الناس في مواجهة النخب. هذه المانوية تُهيمن على عقول المحكومين وتتميز برؤيتها التبسيطية: يرى الناس أنفسهم مُزينين بكل الفضائل، النزاهة وحبّ الوطن والتشابك مع الفقراء، بينمَا يُحكم على النخب بأنها فاسدة، ومنفصلة عن الواقع. مع أن هذا التقسيم البسيط والمُعممّ ليس إلا مجرد تمثيلات، يُكذّب الواقع كثيراً منها. لكن قدرة الشعبوية على مصادرة الكلمات وتحريف معانيها من خلال تطويعِها لتحقيق أهدافها تَجعل من هذا التقسيم الذي يؤسّس عليه خطاب مكافحة الفساد مؤثراً، وربما إحدى الأدوات الأساسيّة لأيّ نظام شعبوي لإنتاج علاقات ولاء قوية مع قطاعات من المحكومين.

لكن في المقابل، يَبقى الفساد سابقًا للشعبوية. حيث يُساهم ارتفاع معدّلات الفساد في تمهيد الطريق للشعبويّة كي تكون في السلطة. لذلك فإن تبرئة النخب تماماً من الفساد، المفضي إلى الشعبوية، ربّمَا يكون بدوره ضرباً من الخطاب الشعبوي، أو في أحسن التوصيفات هروبا من المسؤولية. وهذا يُعتَبر نموذجيا اليوم في تونس، حيث يُحاول قطاع مهم من المعارضة، والذي كان حاكماً قبل 25 جويلية 2021، القفز على عشر سنوات من الحكم سادت فيها مظاهر مركّبة من الفساد وتضارب المصالح السياسي والمالي، للهروب من المسؤولية عمّا تعيشه البلاد اليوم.

الفساد بوصفه سبباً

وصلَ قيس سعيد إلى السلطة عام 2019 بوصفه المنقذ. كان التصويت عقابيّاً ضد النخب السياسية التي مثلت عهد التوافقية، والذي كان بدوره رديفاً للفساد السياسي، من خلال لعبة تقاسم النفوذ والسلطة بين فريقين تفرّق بينهما سنوات طويلة من العداء، لكن المصالح المشتركة للطبقة الحاكمة جمعتهما. لكن المفارقة كانت أنّ الرجل الذي نافسَ سعيّد في الجولة الثانية من الانتخابات هو نبيل القروي، الخارج لتوّه من السجن بتهمٍ تتعلق بالفساد. كان ذلك تعبيراً واضحاً من الشعب عن أنه ليس ذلك الكلّ الموحد النزيه الطاهر كما تُصوره شعبوية سعيّد. جاء قيس سعيد من بعيد ومن خارج الطبقة السائدة وقَدَّم نفسه كحلّ نهائي وحاسم للأزمة من خارج من تسبّبوا فيها. كان في نظر الطبقات الوسطى والشعبية رجل "عناية إلهية"، بوصفه غريباً عن السائد، وهذه خصلة مركزية في رجال العناية الإلهية. وثانياً باعتباره يَحمل قيماً تنتمي لهذه الفئة كنظافة اليد في وقت شاعَ فيه الفساد، والصّدق في زمن أصبح فيه الكذب أداةً لممارسة السياسة. كان هذا الشوق الجماهيري للمنقذ والمُخلص حجاباً سميكاً أمام شعبوية سعيّد، التي لم تكن سريةً ولا مخفيةً[1].

نجَحَ سعيّد في دمج روايته السياسية المتخيّلة بالواقع الموضوعي للاختلالات الطبقية في البلاد

على الصعيد النفسي الاجتماعي، يَشترك قيس سعيّد مع قطاع واسع من المجتمع في فكرة إسقاط وضع البلاد على "كبش فداء" يتحمّل وَحده وعلى نحو نهائي جميع الخيبات والأخطاء، بدلاً من البحث عن جذور الأزمة الحقيقية. هذا الكبش الذي يصبح "جسمًا سيئًا" ومصدرًا للتدمير، وقضاءً على كل أمل في التغيير، كان النظام التمثيلي ونخبه. بالنسبة لسعّيد، الشعب بطبيعته نقي وسيادي. لذلك فإن وجوده على هذا النحو الجوهري والثابت يَفترض تعارضه مع كيان آخر: كيان يمتلك خصائص سلبية وجوهرية. وهذا الآخر تمثّله النخبة السياسية والمؤسسات.[2] وكان من الواضح أن الرّفض المشروع للفساد من جانب سعيّد مصحوباً برفض أكبر للنخب بشكل عامّ وليس فقط للمذنبين والمؤسسات التي سمحَت أو سهّلت مثل هذه الأخطاء. حيث يتمّ وضع جميع النخب الفاسدة وغير الفاسدة في سلّةٍ واحدةٍ، من خلال شعارات "الجميع فاسدون"، أو أن يتحول مجرّد المشاركة في عمل حزبي إلى رمز للفساد.

تغذّت أسطورة قيس سعيّد على خيبة الأمل العامة واسعة النطاق في المؤسسات القائمة وعدم الرضا عن عدم المساواة المزمن. وقد نجحَ بدوره في استغلال هذه الإحباطات واستخدامها لحشد الدعم الشعبي ضد "النخب الفاسدة"، والتي لم تفعل شيئا لتصحيح هذه الاختلالات. فقد عَرفَ سعّيد كيفية الاستفادة من الاستياء العامّ من الفساد. ولهذا السبب يُشكّل الموقف القويّ لمكافحة الفساد عنصراً أساسيا في ترسانة الأدوات الخطابية للرئيس. علاوة على ذلك، غذّت بيئة عدم المساواة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية قوة الرئيس، وهي بيئة ناجمة في حدّ ذاتها عن الفساد المؤسسي المتعلق بالخصخصة وتفكيك القطاع العام الأساسي (الصحة، التعليم، النقل، الثقافة) على مدى عقود من التحول النيوليبرالي للدولة. حيث نجَحَ سعيّد في دمج روايته السياسية المتخيّلة بالواقع الموضوعي للاختلالات الطبقية في البلاد. لذلك فإن ما جعل خطاب قيس سعيد الانتخابي يحظى بمصداقية وتصديق عامٍ، هو الواقع الموضوعي الذي كانت تعيشه الطبقات الشعبية والوسطى في تونس. في هذا السياق، لعبَ خطاب مكافحة الفساد والتطهير دوراً في ترسيخ فكرة العداء للنخب التي من خلالها يريد سعيّد إعادة بناء المجتمع والنظام الدستوري والبيروقراطي للدولة.

مكافحة الفساد بوصفها أداةً

لا يأتي الرئيس التونسي بجديد في هذا الشأن، حيث تَكون التجارب الشعبوية في العالم شبه متطابقة في هذا الجانب، من خلال استغلال سخط الناس على الحكومات وتوظيف عدم الثقة الشعبية في الحكومة والمستويات العالية من الفساد المتصوّر لصالحهم الخطابي خلال الحملة الانتخابية. هذا ما نستشفه من نماذج مثل دونالد ترامب في الولايات المتحدة، وجائير بولسونارو في البرازيل، ورودريغو دوتيرتي في الفلبين. فقد رفضوا صراحة الآليات المؤسسية التقليدية لمكافحة الفساد، وعَرضُوا بدلاً من ذلك مكافحة الفساد كأفراد، أي استعمال قوة الزعيم الشعبوي التي هي فوق أي مؤسسة قضائية أو رقَابية. والمفارقة أن هذه النماذج -وبمجرد انتخابهم- استخدمُوا قوّتهم لإضعاف الكيانات المؤسسية لمكافحة الفساد من خلال تجاوزها، واستمالتها عبر المُوالين السياسيين وطرد المنتقدين. وتتجلى نتائج هذه الاستراتيجية في الأنظمة القضائية الأميركية والبرازيلية والفلبينية، وفي الزيادة الملحوظة في الفساد في الدول الثلاث. وقد أدّت جائحة فيروس كورونا إلى تفاقم تحدّيات الفساد في البلدان الثلاثة المذكورة، في حين أتاحَت لهؤلاء القادة الشعبويين فرصة لتوسيع السلطة الشخصية من خلال تدابير الطوارئ[3] واحتكار الإرادة العامة ومركَزَتها في فردٍ يعي وحدَه المصلحة العامّة ويُنفّذها. الحالة التونسية ليست بعيدةً في التوصيف عن النماذج السابقة: يَرفض الرئيس سعيّد جميع الكيانات المؤسسيّة لمكافحة الفساد، بل ويعتبرها جزءاً من لعبة الفساد (إغلاق هيئة مكافحة الفساد)[4]. يدافع سعيّد عن مقاربةٍ فردية لمكافحة الفساد -وحده يعلم حدودها وأهدافها (مرسوم الصلح الجزائي)- وتحويل مُكافحة الفساد إلى أداة لضبط السياسة ومصادرة الشأن العام وفرصة لتوسيع السلطة الشخصية (المتابعة القضائية لمرشحين

محتملين للانتخابات الرئاسية ومنافِسين سياسيين ومعارضين).

لم يقدّم سعيّد أي إنجازات اجتماعية واقتصادية لهذه القاعدة التي ما زالت أوضاعها في تدهور

يُحقّق هذا النهج الشعبوي التونسي في مسألة مكافحة الفساد فائدتين للرئيس سعيّد: أولاً، هو يُشكل أحد أساسيات علاقات الولاء بين الرئيس وقاعدته الشعبية، التي لا تَنظُر إليه إلا من نافذة النزاهة الشخصية، حيث لم يقدّم سعيد حتى اليوم أي إنجازات اجتماعية واقتصادية لهذه القاعدة التي ما زالت أوضاعها في تدهور مستمرّ بسبب التضخّم وتراجع قيمة العملة وتراجع الإنتاج. لكنها تُراهن على الرئيس بوصفه السياسي "النظيف" والمُحارب للفساد والفاسدين. وبدوره يبدو سعيّد واعياً بذلك، ويسعى إلى تعزيز هذا الشعور العام من خلال محاولة الفصل بين شخصه وبين بقية مكوّنات النظام السياسي (وزراء، مسؤولين، إلخ)، فالهِنات والأخطاء دائماً يتحمّلها المحيطون بالرئيس، ويُعزَى الفشل دائماً إلى الذين يطبّقون سياسات الرئيس، لا لتلك السياسات. ثانياً، يحقق هذا النهج أداة ضبط حاسمة للبيروقراطية في يد الرئيس. تُمثّل البيروقراطية –كطبقة وأداة في الوقت نفسه– الرافعة الأساسية للنظام الحاكم في تونس، والعلاقة بينها وبين الرئيس يَحكمها جدل الوحدة والصراع. لذلك يحتفظ الرئيس دائماً بعصا مكافحة الفساد –تشريعاً وقضاءً وتنفيذاً إلى جانب قوة العزل والتسمية– لفرض علاقات قوّة متوازنة مع البيروقراطية. وهذا النهج ليس حكراً على الرئيس سعيّد، بل يُشكل تقليداً سياسياً راسخاً في تونس منذ تأسيس الدولة المعاصرة بعد الاستقلال، مع اختلافات زمنية في طبيعة علاقات القوة بين البيروقراطية والقيادة السياسية. حيث لعب الحزب دوراً أساسياً في إدارة هذه العلاقة خلال حكم الحزب الواحد بين 1956 و2010. لكن على المدى الطويل، سيكون لهذا النهج آثار سلبية، من خلال تركيز السلطة في أيدي القائد الفردي في مقابل تفكيك جميع الأجسام والأطر الوسيطة. وذلك يؤدي إلى تآكل الثقة السياسية، كما أنه يُضعِف مساءلة المسؤولين. وعندما لا تكون لديك مساءلة، فغالبًا ما يؤدي ذلك إلى إساءة استخدام السلطة وتالياً إعادة إنتاج منظومات الفساد.

حربٌ على الشاشة

لكن اللافت في النهج الشعبوي لسعيّد في مكافحة الفساد هي استراتيجية الزيارات الفجائية الدعائية. أولاً يجب الاعتراف بأن هذه الاستراتيجية ناجحة إلى حدّ الآن في تحقيق هدفها الوحيد، وهو المحافظة على علاقة مباشرة مع الجمهور، واقعياً أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، وهي علاقة حيوية في التركيب الشعبوي الأساسي: "الالتحام بين الشعب والقائد". وكذلك ناجحَة من حيث تأثيرها في إعطاء صورة عن الرئيس، الذي ما زال وفياً لشعَارات حَملته الانتخابية في مكافحة الفساد، وأيضاً في ترسيخ فكرة أن التّركَة الثقيلة التي تركها أسلاف الرئيس في السلطة ثقيلة، ولكن الرئيس بوصفه "المنقذ" سيُجابه وحيداً من أجل تفكيكها في سبيل الشعب.

بدايةً، تَحتفظ الزيارات الفجائية الدعائية بمكانة واضحة في التقليد السياسي التونسي المعاصر. فهي أسلوب رسّخه الرئيس الحبيب بورقيبة ضمن استراتيجيته في التواصل المباشر مع الشعب منذ تأسيس الحزب الدستوري الجديد، وحافظَ عليها على نحو مختلف ومتحوّل على مدى ثلاثة عقودٍ من حكمه. وكان زين العابدين بن علي قد استهلَّ حكمه بهذا الأسلوب الدعائي، الذي أخذَ في عهده طابعاً سينمائياً من خلال المروحيات التي يستقلّها الجنرال ويَنزل بها فجأةً في وسط القرى المنسية على سفوح الجبال و"الدّواوير" النائية، ويجلس خلالها على الأرض مع العجائز والأطفال ويأكل معهم ويُعانقهم، ويَعِدهم بالتنمية والرفاه.

شكّلَ ذلك حتى منتصف التسعينات جزءاً من ذاكرتنا البصرية، وأيضاً رافداً مهماً لبناء علاقات ولاء قوية للنظام. يلعب الرئيس سعيّد اليوم اللعبة نفسها، جامعاً بين الأسلوب السينمائي المفرط في البصريات والترميز، الذي انتهجه بن علي، وأسلوب الأبوية الذي اتّبعه بورقيبة. في عهد بورقيبة كانت الزيارة ذات هدف تغييري: تدمير القديم وبناء الجديد. وفي عهد بن علي كان الهدف تطويريا: بناء قاعدة اجتماعية أوسع للنظام. أما اليوم مع سعيد فالهدف الذي يَرفعه الرئيس هو التطهير. تَدور جميع الزيارات التي يقوم بها، ويتمّ بثها بحرفيةٍ على الصفحة الرسميّة للرئاسة، حول موضوع واحد وهو: الخراب الذي خلّفته فترة حكم الأحزاب والنخب السياسية بعد الثورة. فهي وإن بدت في الظاهر زيارات فجائية ضمن الحرب على الفساد، إلا أنها في العمق تأتي ضمن الحرب الوجودية للشعبوية على أي حساسية سياسية أو نقابية أو مدنية، من أجل تكريس نموذج الشعب وقائده دون شركاء.

أما الوجه الآخر لهذه الزيارات الفجائية، فهي الفاعلية الغائبة، شأنها شأن جميع الاستراتيجيات الخطابية والدعائية التي تُمارسها الشعبوية. إذ لا تتجاوز زيارات الرئيس كونها زيارات محدودة في الزمن غير مؤثرةً في الواقع. أي أن اختبار حقيقتها في ميزان الممارسة لا يكشف عن تحقيق مكاسب كثيرةٍ. ومن خلال جردٍ سريع لزيارات الرئيس لمصانع الأدوية ومخازن الحديد والمخابز والأحياء الشعبية والمؤسسات الحكومية والثقافية والبنوك، نجد أنّ لا شيء قد تغيّر في مستوى الأسعار والخدمات وفي التنمية. في أرض الواقع ما زال الوضع على حاله، أو هو في تدهور مستمرّ، أما على الشاشة فالحرب على الفساد التي يقودها الرئيس تُشارف على أن تضع أوزارها بنصرٍ غير مسبوق. هذه الفجوة بين ما نشاهده وما نعيشه لا يمكن لقطاع كبير من الشعب أن يَقبض عليها، بفعل فارق الزمن، حيث تقوم هذه الزيارات والضجّة الإعلامية التي تصاحبها بتأثير قوي في النفوس، لكن شواغل اليومي والمعيش تمنع أكثر الناس من متابعة النتائج. ومع طول الوقت، يعجز كثيرون عن المقارنة بين الزيارة الرئاسية والوضع على أرض الواقع. إلا أن حبل فارق الزمن الذي يستفيد منه الرئيس اليوم قصير، ولن يظل دائماً في صالحه، فعلى المدى الطويل سيكتشف الناس تدريجياً أن هذه الاستراتيجية محض أداةٍ خطابية ودعائية.

1. أحمد نظيف. - أسطورة «المنقذ» في تونس المعاصرة: رجل «العناية الإلهية» وتحوّلاته – المفكرة القانونية، 31-03-2023

Ardi Imseis, The United Nations and the Question of Palestine: Rule by Law and the Structure of International Legal Subalternity, Cambridge University Press, 2023, p. 70.

2. Lica Porcile and Norman Eisen - The populist paradox - Brookings Institution October 28, 2020

3. في هذا السياق انظر في نفس الملف مقال منال دربالي حول الهيئات الرقابية وآثار إضعافها في السياق السياسي الحالي. (هامش من وضع المحرر).

زيارات الرئيس-المرشح قيس سعيد الفجائية والمصوّرة حول "الفساد"

تكثّفت خلال الأشهر الأخيرة الزيارات الميدانيّة والفجائية للرئيس قيس سعيّد بعنوان "مكافحة الفساد". وتركّز جلّها على مؤسسات ومنشآت ومستودعات عموميّة، حيث يأتي الرئيس مسلّحا بـ"ملفّات"، يعلن أحيانا أنّه "أعدّها بنفسه"، ليحاسب المسؤولين على تقصيرهم المفترض ويعلن حربًا بلا هوادة على الفساد والمُفسدين، في فيديوهات مطوّلة تبثّ على وسائل التواصل الاجتماعي والتلفزة الوطنية. حاولنا في هذا السلم الزمني العودة على الزيارات الفجائية أو "التفقديّة" التي قام بها سعيّد وتعلّق موضوعها أو خطابه فيها بالحرب على الفساد، وذلك بكرونولوجيا عكسيّة، تنطلق من بداية أفريل 2024 وتعود إلى سبتمبر 2023، أي تقريبا سنة قبل الموعد المفترض للانتخابات الرئاسيّة.

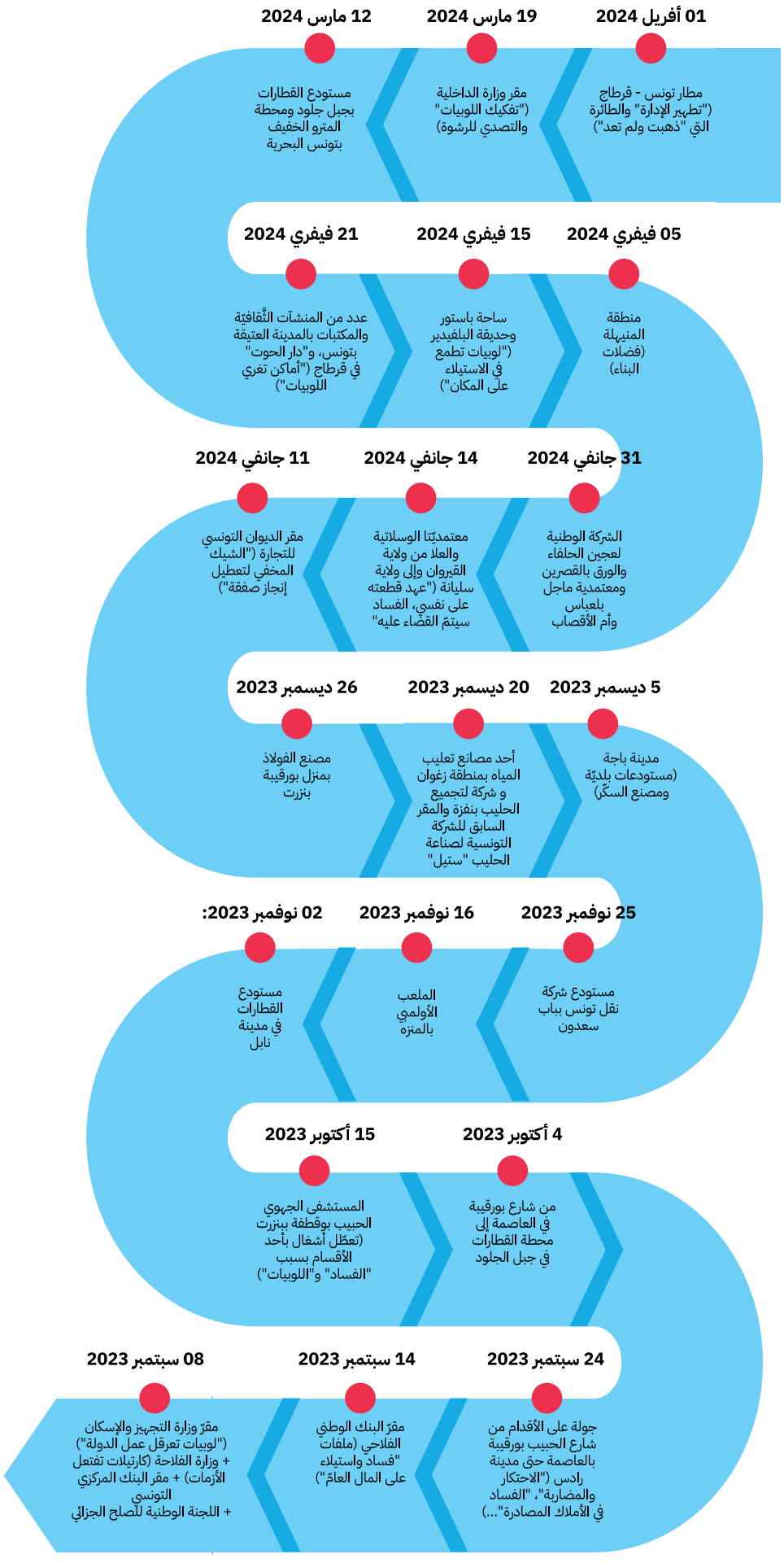

عندما تُستَعمَل "الحرب على الفساد" أداةً لتصفية المعارضة

كريم المرزوقي (محامي وباحث في القانون)

"هؤلاء المجرمين المتورّطين في التآمر على أمن الدولة الخارجي والداخلي، وهذا بالإثباتات، وهم من يقفون وراء هذه الأزمات المُتّصلة بتوزيع السلع والترفيع في الأسعار. عصابات منظمة تأتمِر بأوامر هؤلاء الخونة والمرتزقة"؛ هذا تصريح رئيس الدولة قيس سعيّد لوزيرة التجارة كلثوم بن رجب بتاريخ 14 فيفري 2023، أي بعد ثلاثة أيام من انطلاق الإيقافات ضدّ عدد من المعارضين، فيما تُسمّى قضية "التآمر على أمن الدولة". تصريح جاء حينها في سياق تبرير رئيس الدولة، أمام الرأي العام، للإيقافات في هذه القضية التي لم يُخفِ إشرافه الشخصي على إدارتها من مقرّ وزارة الداخلية. وتباعًا، تَضَمّنت لائحة التهم في قرار فتح البحث التحقيقي بالقطب القضائي لمكافحة الإرهاب جريمة "الإضرار بالأمن الغذائي والبيئة بما يُخلّ بتوازن المنظومات الغذائية..."، وهي إحدى الأفعال الإرهابية الواردة في قانون مكافحة الإرهاب ومَنع غسل الأموال (الفصل 14).

وفي نفس اليوم الذي التقَى فيه وزيرة التجارة -وكانت حملة الإيقافات مستمرّة- تَوجَّهَ رئيس الدولة إلى سوق باب الفلّة بالعاصمة لـ"الاستماع إلى مشاغل التجار والمواطنين". إثرها نشرت صفحة رئاسة الجمهورية على موقع فايسبوك مقطعا مصوّرا تضمّن، في جلّه، مَشاهد احتفاء المواطنين برئيس الدولة الذي أكّدَ لهم مضيّه في تطهير البلاد ومواجهة شبكات الاحتكار.

وقبل أسبوع من انطلاق الإيقافات، أي في بداية فيفري 2023، عقد الرئيس سعيّد اجتماعًا مع رئيسة الحكومة ووزيرة التجارة آنذاك حول "أسباب فقدان عدد من المواد الغذائية أو ندرتها"، وقد أرجعها رئيس الدولة في المجمل "لأسباب غير طبيعية". وأفاد أنه "لم يعُد يخفى على أحد أن من يقف وراء تواصل هذه الظاهرة يسعى بكلّ الطرق إلى تأجيج الوضع الاجتماعي حتى يستفيد سياسيًا".

كَانت الصورة واضحة. اعتقاد راسخ وقديم لرئيس الدولة بوجود جهات لهَا غايات سياسيّة تقف وراء أزمة فقدان المواد الأساسية وارتفاع الأسعار. تعزّزت بذلك الحاجة إلى أجهزة الدولة، بإيعاز من السلطة السياسية، من أجل إثارة قضية تآمر ضدّ معارضين سياسيّين تمّ تقديمهم كمسؤولين عن سرقة قوت الشعب. هذه القضية لا تهدف فقط إلى تحويل اعتقادات الرئيس إلى ملفات قضائية، ولكن أيضًا توظيف ورقة دعائية للإيهام بتعرّض الشعب لحرب من "الخونة والمرتزقة"، خاصة وقد بدأ يَتبيّن وقتها ضعف أداء السلطة في إدارة الملف الاجتماعي والمعيشي في البلاد.

اتهامات مُرسلة دون إثباتات

سَمحَ رئيس الدولة لنفسه بالتصريح علانية، وبصفة قطعية، بوجود ما سمّاها "إثباتات" حول وقوف المعارضين المعتقلين وراء أزمة فقدان المواد الأساسية وارتفاع الأسعار. جَزم رئاسي يَتقاطع مع سابق جزمه بالإدانة، حتى قبل تعهّد النيابة العمومية بملفّ قضية التآمر. حيث توجّه إلى وزيرة العدل قائلا: "إنه من غير المعقول أن يبقى خارج دائرة المحاسبة من له ملف ينطق بإدانته قبل نطق المحاكم"[1]. بيد أن الإثباتات المزعومة حول تورّط الموقوفين لا سندَ لها. والمرجّح أن العلاقة المزعومة بين الموقوفين وملف الأسعار مصدرها الوحيد هو ما ورد في بطاقة أمنية حول تطرّق اثنين من المعارضين السياسيين خلال لقاء لهما على "العمل على ترفيع الأسعار"[2]. ادّعاء مجرّد لا يستند إلى أيّ قرينة أو دليل إثبات.

> لم تُثبِت أعمال التحقيق وجود أي علاقة بين المعارضين والموقوفين وملف فقدان المواد الأساسية

وما يُعزّز خواء الادّعاء مطلقًا هو عدم مواجهة المُعارِضَين المعنيّين به خلال استنطاقِهما من قاضي التحقيق، ممّا يدلّ على أن هذا الادّعاء يَندرج ضمن سياسة محاولة تثقيل لائحة التهم على الموقوفين. كما لم تُثبِت أعمال التحقيق الممتدّة على ما يزيد عن عام، ولو قرينة بسيطة حول وجود أي علاقة، وإن غير مباشرة، بين المعارضين الموقوفين من جهة وملف فقدان المواد الأساسية وارتفاع الأسعار من جهة أخرى. وربّما أكبر دليل حاسم على انتفاء أية علاقة هو عدم انفراج أزمة فقدان المواد الغذائية وارتفاع الأسعار إثر إيقاف المعارضين المتّهمين "رئاسيًا" بأنهم كانوا يقفون وراء أزمة لا علاقة لهم بها، واقعًا، من قريب أو بعيد.

شعار مكافحة الفساد والخطاب المؤامراتي

عَمِل الخطاب السياسي للسلطة على توظيف شعار مكافحة الفساد، وبالخصوص الربط بين المعارضة وأزمة المواد الأساسية وارتفاع أسعارها، لتجييش الرأي العام ضد المعارضين الذين انتصَبَت ضدّهم المحاكم الشعبية، مع مَا لحقهم من وصم ومَساس من السمعة. آلة الدعاية الرئاسية وجدَت في وصم المعارضين بالفساد، بعد 25 جويلية 2021، وصفة جاذبة للإيهام بأن المحاكمات المُثارة غايتها مكافحة الفساد وليس استهداف الحريات والتضييق على نشاط المعارضة السياسية.

غير أن الاتهامات الرئاسية المتكرّرة للمعارضة تؤكّد عدم جدّيتها لتفسير تراجع الموارد المعيشية الرئيسية ومعدلات التضخم المرتفعة، ممّا دَفعَ الرئيس لتوسيع دائرة الاتهام لاحقا لتشمل من "تسللوا للإدارة" حسب تعبيره. هذا التوسيع في دائرة الاتهام أدّى إلى استدعاء خطاب تطهير الإدارة الذي يتبع خطاب "تطهير البلاد". وهذا "التطهير" دائمًا ما يسوّغ لاتخاذ إجراءات استثنائية.

ومحاولة ربط رئيس الدولة بين المعارضة وأزمة المواد والأسعار تُمثّل، في الواقع، حالة نموذجية للتفسير المؤامراتي للأحداث، وإجمالًا لخطاب المؤامرة المتواتِر لدى السلطة. يقوم هذا الخطاب على اتهام أصحاب ضمائر الغائب بالوقوف وراء الأزمات المعيشية أو الاحتكار أو تعطّل المشاريع الحكومية، وأنهم إجمالًا يقفون صدًا منيعًا دون تحقيق أحلام الشعب.

هذا النوع من التفسير يقدّم وصفة بسيطة وقابلة للابتلاع لدى العموم بأنّ "أعداءهم" هم الذين يقفون وراء مآسيهم. تتعلّق الصورة أيضًا بحالة تنفيس الكراهية ضدّ الفاعلين السياسيّين السابقين على وجه الخصوص. ولكن هذا التفسير المؤامراتي أيضًا يَسمح للحاكم بإبعاد المسؤولية عنه وتحويل عبئها لـ"هؤلاء". في هذا السياق يُصبح الحاكم هو الضحية، ويتحوّل معارضوه إلى مجرمين أمام الرأي العامّ، سواء من خلال العمل على شيطنتهم عبر الخطاب السياسي، أو عبر قضايا "التآمر" المُثارة بإيعاز من الحاكم. هذه القضايا لا تستلزم إلا وشاية من شخص محجوب الهوية، أو بطاقة إرشاد أمنية، حتى يتم التأسيس للائحة تهم تصل عقوبتها إلى الإعدام.

تهمة الفساد سيف على رقاب القضاة المعفيين

القضاة المعفيون المَشمولون بمجزرة الإعفاءات، ممّن شملتهم الملاحقات القضائية المثارة كيديًا ضدّهم، لم يكونوا خارج دائرة الاتهام الرئاسي بالفساد أيضا. رئيس المجلس الأعلى للقضاء يُوسف بوزاخر الذي تصدّر قائمة المعفيين، بعد أن تَصدّي لوضع السلطة يدها على القضاء وامتنع عن تجيير المجلس لتبييض العَبث القانوني والقضائي وقتها، شمِلَه تتبع قضائي كيدي أمام قطب الفساد المالي والاقتصادي. هذا التتبّع قوامُه شكاية غير مضمّنة ولا مُمضَاة قدّمها نائبٌ سابق ضدّه بشأن انتفاع المعني بترقيات غير مستحقة واقتناء سيارة وظيفية بصفته رئيسًا للمجلس الأعلى للقضاء. والحال أنه سبق وأن تعهدت النيابة بالشكاية وأجرت التحريات وقررت في شأنها الحفظ لعدم وجود جريمة، خاصة أن بوزاخر لم يكن رئيسًا للمجلس الأعلى زمن إقرار اقتناء السيارة الوظيفية. ولكن بعد مجزرة الإعفاءات، أذنت النيابة العمومية مجددًا وبتوجيه مباشر من مدير ديوان وزيرة العدل بفتح البحث مجددًا ضد بوزاخر لدى القطب المالي. قاضٍ آخر من المعفيين تمّت إحالته بدوره على قطب الفساد المالي على أساس بطاقة أمنية تَنسِب إليه الإثراء غير المشروع. قامت النيابة العمومية في مرحلة أولى بتوجيه البطاقة لفرقة أمنية لسماع محرّريها، لكن سرعان ما تمّ التراجع عن هذا الإجراء من أجل فتح بحث تحقيقي.

كان الفساد مُسوِّغًا أساسيًا في خطاب رئيس الدولة حينها لإعفاء قضاة من دون احترام أدنى الضمانات القانونية، وفي مقدمتها تكريس مبدأ المواجهة وحق الدفاع. ولم تكن الغاية من القضايا المثارة لاحقًا في باب الفساد إلا محاولة أمام الرأي العامّ لتبرير وصم القضاة بالفساد، وبالخصوص تبرير عدم تنفيذ قرارات المحكمة الإدارية بتوقيف تنفيذ أمر الإعفاء.

> التفسير المؤامراتي يَسمح للحاكم بإبعاد المسؤولية عنه وتحويل عبئها لـ"هؤلاء"

والمسألة لا تتعلّق في جوهرها بعدم وجود قضاة متورّطين في الفساد، ومن الأمثلة على ذلك أن عددًا من القضاة المعفيين هم أنفسهم من قادوا حملة "نحن الموقعون" التي طالبت بمحاسبة الرئيس الأول لمحكمة التعقيب مع احترام الضمانات القانونية. ولكن المعضلة في توظيف تهمة الفساد لوضع اليد على القضاء عبر إبعاد قضاة لم يرضخوا لتعليمات السلطة السياسية. مجددًا، الحرب على الفساد تؤسّس لسلطويّة قوامُها، في هذا السياق، الاستيلاء على ضمانات استقلال القضاء.

الفساد دائمًا في اتجاه واحد

في الأثناء، فإن سلطة الرئيس سعيّد التي تسمح لنفسها بتوزيع اتهامات الفساد يمنة وشمالا -بل وإصدار الأحكام الجازمة أمام الرأي العام- تنزعج من توصيف أفعالها أحيانًا من قبيل الفساد نفسه: الفساد الإداري والمالي وليس السياسي المحض. بداية عام 2023، اعتبرَ رئيس هيئة الدفاع عن القضاة المعفيين العياشي الهمامي رفض وزيرة العدل ليلى جفال تنفيذ قرارات المحكمة الإدارية بإيقاف تنفيذ قرارات الإعفاء مقابل صرف منح مالية لهم من قبيل ممارسة الفساد. يعتبر الفصل 10 من قانون المحكمة الإدارية أن عدم تنفيذ قراراتها هو "خطأ فاحش معمّر للسلطة الإدارية المعنية بالأمر". كما يعدّ "تعطيل قرارات السلطة القضائية" و"سوء التصرف في الأموال العمومية" من صور الفساد طبق الفصل 2 من قانون الإبلاغ عن الفساد وحماية المبلّغين. وعلى هذا الأساس، تَقدّمَت هيئة الدفاع بشكاية جزائية ضد الوزيرة من أجل الفساد، لكن لم تتخذ النيابة العمومية أي قرار بشأنها، منذ أكثر من عام، ممّا يؤكّد تجيير القضاء لخدمة السلطة لا تطبيق القانون. في المقابل، فإن تصريح رئيس هيئة الدفاع العياشي الهمامي كان كفيلًا بإحالته، بطلب من وزيرة العدل، على التحقيق طبق المرسوم 54 الذي تصل العقوبة بشأنه للسجن مدة عشر سنوات. هكذا يتبين أن الفساد تُهمة يسيرة الاستعمال، سواء في خطاب السلطة أو في محاكماتها السياسية، ولكن في الوقت نفسه تُعطّل السلطة توجيه هذه التهمة إلى أدواتها والموالين لها.

1. بلاغ رئاسة الجمهورية بتاريخ 2023/2/10 بمناسبة استقبال رئيس الدولة لوزيرة العدل
2. بعد الاطلاع على تقرير أعدّته هيئة الدفاع على الموقوفين السياسيين وزّعته في ندوة صحفية.

تطهير الإدارة: توظيف الفساد لترسيخ الاستبداد

مهدي العشّ

منذ صيف 2023، أصبح شعار "تطهير الإدارة" عنصرا قارّا في الخطاب الرئاسيّ. وضَع الرئيس قيس سعيّد المسألة على رأس سلّم أولويات حكومة الحشاني، فجاءت الترجمة القانونية في بداية الخريف، عبر الأمر عدد 591 لسنة 2023 المتعلّق بإجراء "تدقيق شامل لعمليات الانتداب والإدماج بكلّ الهياكل العموميّة من 14 جانفي 2011 إلى 25 جويلية 2021". نظريا، يتعلّق التدقيق بالتثبّت من مدى احترام الشروط القانونية في عمليات الإدماج والانتداب، وبالأخصّ شرط الشهادة العلمية، بعد أن تلقّف الرئيس حديث أحد "الخبراء الاقتصاديّين" المتكرّر عن حصول "120 ألف انتداب بشهائد مزوّرة"، من دون أن يستند الرقم إلى أيّ مصدر رسمي أو دراسة جدّية. لم تقدّم، إلى حدود كتابة هذه الأسطر، لجنة القيادة تقريرها الختامي إلى الرئيس، على الرغم من انتهاء الآجال الموضوعة لها بعد تمديدها استثنائيا بشهرين بأمرٍ رئاسي (20 فيفري للجان التدقيق، مع شهر إضافيٍ للجنة القيادة لتقديم التقرير الختامي). لكنّ ذلك لم يمنع سعيّد، في الأثناء، من الترويج لما "كشفتْ عنه" بعض أعمال التدقيق في بعض المؤسسات، خدمة لسرديّته السياسيّة. كما ترافَقَ ذلك مع تواتر الزيارات الفجائية للرئيس إلى مقرات إدارات أو مؤسّسات عمومية، أو مواقع لمشاريع أو مخازن تابعة لها، ليُحاسب المسؤولين أمام الملأ على تقصيرهم المفترض، من دون أيّ إمكانية لهم للدفاع عن أنفسهم، في فيديوهات مطوّلة تبثّ على صفحات رئاسة الجمهورية والتلفزة "الوطنية".

يبدو إذًا أنّ الأهداف السياسيّة من وراء هذا المشروع لا تتعلّق أساسًا بالسيطرة على جهاز الدولة كما في تجارب مقارنة، بقدر ما تتمثّل في استهلاكها السياسي السابق واللاحق في سنة مصيريّة لاستمرار النظام، تسمح له بتغطية وتبرير عجزه عن الاستجابة لأبسط حاجيّات الناس وعن إحداث أيّ تغيير إيجابي في أوضاعهم، وتوجيه رسائل مختلفة إلى الفئات التي التقتْ مصالحها وهواجسها وانتظاراتها مع 25 جويلية 2021، ثمّ بدأت مساندتها تتفكّك تدريجيّا. كلّ هذه الاعتبارات تجعل "تطهير الإدارة" مثالا مهمّا يمكن من خلاله ليس فقط قراءة استراتيجيات "الحرب" المزعومة على الفساد وأساليب توظيفها لترسيخ الاستبداد الناشئ، وإنّما أيضا محاولة فهم خصائص حُكم فرديّ يقوم على سرديّة المؤامرة، ويسعى في الوقت ذاته لاحتكار السلطة والانفصال عن الدولة.

السيطرة على جهاز الدولة: الهاجس الغائب الحاضر

ليس مصطلح "التطهير" غريبًا عن وضعيات الانتقال السياسي من نظام إلى آخر. إذ يعني في العادة "إقصاء طاقم عمل سياسي متورّط مع النظام السابق". سواء مع ظهور المصطلح في السنوات الأولى للثورة الفرنسية، أو في التجارب التاريخية الأخرى كألمانيا ما بعد النازية، وفرنسا بعد فيشي، وسياسة اجتثاث البعث في العراق، ومؤخرا في مصر بعد انقلاب السيسي. ولطالما كان الهدف الأساسي منه إقصاءً جماعيّا للون سياسي من جهاز الإدارة، واستبدال النخبة الإدارية للدولة بنخبة جديدة، لضمان ولائها[1]. لم يحصل، إبان ثورة 2011، تطهير سياسيّ للنخبة الإدارية التي قام عليها النظام القديم، على الرغم من تكرّر حالات طرد "شعبيّ" لمسؤولين في إدارات ومؤسسات عمومية، ومن خيار الإقصاء السياسي لقيادات التجمّع المنحلّ في الانتخابات التأسيسيّة.[2]

عدم قانونيّة عمليات الإدماج والانتداب تستهدف بالأخصّ الرتب الأسفل في السلّم الوظيفي

أمّا مشروع "تطهير الإدارة" في جمهوريّة الفرد، فلم يحمِلْ عنوانا سياسيّا أو حزبيّا مباشرا، باستثناء مجاله الزمني المحدّد بعشريّة الانتقال الديمقراطي، أي الفترة الفاصلة بين رحيل بن علي وانقلاب سعيّد. فعلى الرغم من تزامنِه مع سياق تصفية سياسيّة للمعارضات على اختلاف مشاربها، مع تركيز خاصّ على حركة النهضة التي يقبع العشرات من قياديّيها في السجون بتهمٍ مختلفة، لم يُدرج "الانتماء" السياسي كمعيار، بل كان عنوان "التطهير" هو "الفساد" في الانتدابات، أي عدم احترامها للشروط القانونيّة. لم يمنَع ذلك الرئيس، على مستوى الخطاب، من إسباغ الطابع السياسيّ على شبهات الانتداب غير القانوني، وربطها بأجندات الأحزاب الحاكمة للتمكّن من الدولة. ولكنّ النتيجة العملية لعمليات التدقيق، المعهودة إلى مراقبي ومُتفقّدي الدولة، يصعب أن تَخرج عن المعايير القانونيّة الموضوعة لتتحوّل إلى "مكارثيّة" تلاحق الموظّفين بناءً على قناعاتِهم السياسيّة. كما أنّ عدم قانونيّة عمليات الإدماج والانتداب تستهدف بالأخصّ الرّتب السفلى في السلّم الوظيفي، بما يضعف كثيرا فرضيّة توظيفه لاستبدال النخبة الإدارية الموجودة بغاية إحكام السيطرة على جهاز الدولة، مثلما حصل في تجارب "تراجع ديمقراطي" مقارنة.[3]

قد يُفسَّرُ ذلك بعجز النظام الجديد عن إنتاج نُخبه الحاكمة، في ظلّ افتقاره لجهاز حزبي أو خزّان يمكن استغلاله في التعيينات، والبارانويا المهيمنة التي تُعطّل لأشهر سدّ الشغورات في الخطط المهمّة. لكنّ هاجس استبدال القيادة الإداريّة بأخرى "مضمونة الولاء" ليس غائبا عن نظام سعيّد، بل يظهر في أدوات قانونيّة أخرى، أبرزها الأمر عدد 592 لسنة 2023 الذي صدر بالتزامن مع أمر التدقيق في الانتدابات الذي سبق وأن علّقنا عليه، والذي نقّح الأمر المتعلّق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها، بإلغائه أحكام الفصل التاسع التي كانت توفّر حماية إجرائيّة دنيا لأصحاب الخطط المركزيّة في الوزارات، بما يُتيح إعفاءهم من خططهم من دون أيّ حاجة إلى أيّ تبرير أو مواجهة.

الانتقال الديمقراطي مرادفا للفساد

أوّل الأهداف السياسيّة من مشروع التدقيق في الانتدابات، هو مزيد وصم فترة الانتقال الديمقراطي بالفساد، ومزيد شيطنة النخب السياسيّة التي شاركتْ فيها، وترسيخ سرديّة الرئيس سعيّد حول تقاسم الغنيمة وإفراغ خزائن الدولة وتوزيع الامتيازات. يظهر ذلك بالخصوص في تحديد المجال الزمني المعني بالتدقيق بعشرية الانتقال الديمقراطي، وكأنّ الانتدابات غير القانونيّة وشبهات تزوير الشهادات لم تكن تحصل قبل رحيل بن علي، وانتهت في 25 جويلية 2021. وهي مقاربة تتناقض مع الخيار الذي تمّ اعتماده في القانون المنظّم للعدالة الانتقالية، والذي شمل الانتهاكات بين جويلية 1955 إلى غاية صدور القانون (ديسمبر 2013)، ما سَمحَ بتناول أحداث الرشّ بسليانة في 2012 مثلا. بل وتتناقض مع المجال الزمني لمرسوم الصّلح الجزائيّ، الذي يشمل الجرائم المرتكبة قبل 2011، وصولا إلى تاريخ نشر المرسوم في مارس 2022. لا يبدو إذًا تحديد المدّة مبرّرا بهاجس تخفيف عبء التدقيق على اللجان، بقدر ما يعكس رغبةً في مزيد تكريس الربط بين الانتقال الديمقراطي والفساد، وتحميل الحكومات المتعاقبة خلالها مسؤوليّة الصعوبات الاقتصاديّة الحاليّة بسبب "التركة" الموروثة، ومن أثقل عناصرها الانتدابات في الوظيفة العمومية وكلفتها على التوازنات الماليّة للدولة. هو المنطق ذاته الذي دفَعَ سعيّد في 2022 إلى طلب التدقيق في القروض والهبات المتحصّل عليها منذ 2011، والتي لم تُنشر نتائجها لأنّها أفضت على الرغم مما رصدته من إخلالات[4]، إلى إسقاط سرديّته حول اختلاس الأموال، وأظهرت تواصل الإخلالات الهيكليّة ذاتها بعد انفراده بالسلطة.

تزوير الشهادات للانتداب هو من أشكال الفساد الصغير، وليس الفساد "المؤسّسي"

يبقَى أنّ الانتدابات غير القانونيّة وتزوير الشهادات العلميّة، بقطع النظر عن عدم شرعيّتها وضرورة محاسبتها، هي من صنف الفساد الصغير، وليس الفساد "المؤسّسي" أو "النسقي"[5]، مهما حاول الرئيس الإيهام بالعكس. وهو ما يطرح إشكالا على الأقلّ من جانبيْن: الأوّل هو اللامساواة بين بارونات الفساد الكبير، الذين يُمكن أن يُفلتوا من المحاسبة القضائيّة بمجرّد تمويلهم المشاريع السياسيّة للرئيس عبر مسار الصلح الجزائي، وبين موظفين ربما وقع انتدابهم أو إدماجهم بطرق ملتوية، ومنهم من كانت تستغلّه الدولة وفق آليات التشغيل الهشّ، الذين سيخضعون للعقاب الإداري (سحب الانتداب أو الإدماج) والمتابعة الجزائية. أمّا الإشكال الثاني، فهو توجيه موارد وجهد الهياكل الرقابيّة للدولة طيلة أشهر للتدقيق "البسيط" في الانتدابات، على حساب ملفّات أخطر وأعقد، وعلى حساب جهود تفكيك "الفساد الكبير"، فيما يمكن اعتباره سوء تصرّف في الموارد العموميّة وتوظيفًا لموارد الدولة خدمة لأجندة سياسويّة للرئيس.

مُحتكر للسلطة، مُنفصل عن الدولة

مشروع "تطهير الإدارة"، بغضّ النظر عن المآلات العمليّة للتدقيق، هي أيضا أداة خطابيّة فعّالة للنظام كي يتبرّأ من الحصيلة الاقتصاديّة والاجتماعيّة، بعد قرابة ثلاث سنوات من احتكار السلطة. فالرئيس ليس مستعدّا لترك جبّة "المعارض"، الذي ينتقد السياسات العموميّة وخيارات الحكومة ويعدُ ببدائل لها، وكأنّه خارج عنها. هو الحاكم الأوحد والمعارض الأول، الذي يريد كلّ السلطة من دون تحمّل أيّ مسؤوليّة. وإذا كانت "النوايا الطيّبة" للرئيس لا تجد ترجمة من أجهزة الدولة، بل تواجه تعطيلا ممنهجا منها، فذلك لأنّ "الفساد ينخرها"، أو لأنّها مرتبطة بأحزاب اخترقتها وتمكّنت منها. إذ فقدتْ سرديّة "المحتكرين" و"مسالك التجويع" نجاعتها بعد مضيّ سنتين من إصدار مرسوم مقاومة الاحتكار، زادت خلالها أزمة المواد الأساسيّة اشتعالا. كما لم يعدْ ممكنا تحميل الأحزاب المعارضة مباشرة مسؤوليّة "تأجيج الأوضاع الاجتماعيّة"، على غرار الدعاية التي أعقبتْ مباشرة حملة الإيقافات السياسيّة في فيفري 2023. فقياداتها في السجون، ومقرات بعضها مغلقة، واجتماعاتها ممنوعة بعنوان حالة الطوارئ. وضع "تطهير الإدارة" على طاولة الأولويات، يسمح في الوقت ذاته بالترويج لصورة الدولة العميقة، التي تشتغل ضدّ توجّهات الرئيس، وبالإيهام بأنّ المعارضين لا يزالون يتآمرون من داخل السجون عبر أذرعهم داخل الدولة. كما يمثّل رسالة لمن ساندوا الرئيس، في الداخل كما في الخارج، بناء على برنامج استئصالي ضدّ حركة النهضة، بأنّ المهمّة لم تنته بعد، وأنّها لا تزال بصدد الإنجاز. وليس مستبعدًا أن تكون أيضا رسالة لفئات معيّنة، ينفّرها خطاب الرئيس المعارض لاتفاق مع صندوق النقد الدولي (بعد أن شرع في تطبيق شروطه) والخطوط الحمر التي وضعها في علاقة بالخوصصة وبرفع الدعم، بأنّه قادر على ما كان يبدو أصعب، وهو التقليص من كتلة الأجور، عبر إلغاء آلاف الانتدابات "غير القانونيّة". "تطهير الإدارة" يبدو إذًا تعبيرا على هاجس نظام يفتقر لدعائم الاستدامة، تَشكّل عبر تحالف ظرفي بين متناقضات يصعب الجمع معها. ولكنّه أيضا نموذج على الأوراق التي يحتفظ بها الرئيس للتملّص من مسؤوليّة الحُكم، بقدر من النجاعة يصعب إنكاره، وعلى عجز المعارضات عن فضح زيْف شعارات الرئيس وسرديّته المؤامراتيّة وانحصار عملها السياسي في مربّع التضامن الحقوقي (على ضرورته). هي تعبير عن نظام عاجز عن الإنجاز، لا يزال يستمدّ مشروعيّته من شيطنة التجربة الديمقراطيّة الهشّة التي انقلب عليها، ومن معارك دونكيشوتية لا تُسمن ولا تغني من جوع.

1. Martial Mathieu, Épuration, in Nicolas Kada, Martial Mathieu, Dictionnaire d'Administration publique, Presses universitaires de Grenoble, 2014.
2. Gobe, Eric, L'impossible politique d'épuration, in Amin Allal & Vincent Geisser (dir.), Tunisie: Une démocratisation au-dessus de tout soupçon?, Nirvana, 2019, p. 155 et s.
3. Bauer, Michael W., Becker, Stefan, Democratic Backsliding, populism, and public administration, Perspectives on Public Management and Governance, 2020, 19-31, German University of Administrative Sciences Speyer.
4. للوقوف أكثر حول هذه المسألة، انظر مقال: سمية المحمري. تقرير جرد وضبط القروض والهبات في تونس، فساد أم أزمة هيكلة للدولة. منشور بموقع المفكرة القانونية. 27 مارس 2024.
5. عدنان نويرة، سياسات مكافحة الفساد في إطار العدالة الانتقالية في تونس، في مهدي مبروك (تحرير)، العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، المجلد الثاني: التجربة التونسية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2022، ص. 159.

الفساد ودوره في إنتاج المنوال الاقتصادي السائد

سمية المعمري (صحفيّة تونسية، مختصّة في الاقتصاد النقدي والبنكي)

يُمثّل الفساد في تونس ظاهرة اجتماعية مُركّبة وضاربة بجذورها في الزمن. والتاريخ الاقتصادي-السياسي لتونس المعاصرة -عموما- هو تاريخ التحالف بين أجهزة الدّولة ورأس المال، ويتشابك فيه الانتماء السياسي والجهوي وعلاقات القرابة، إذ أن البورجوازيّة التونسيّة لم تُولد نتيجة صيرورة داخليّة وإنّما "أوجدتها" الدّولة[1]، لذلك هي لا تمتلك تصوّرات إقتصاديّة ولا تتمثّل مسار تطوّرها خارج منظومة الحوافز والرّخص وقوانين العمل الهشّة.

عرفَت سنوات السّتينات والسّبعينات تخطيطا إقتصاديّا برزَ من خلاله وجود نموذجين متناقضين للتّنمية أشرف عليهما نفس الحزب الحاكم. هاتان التّجربتان ستهيّآن أرضيّة خِصبة لنموّ الفساد وستحدّدان خارطة توزيع الثّروة إلى حدّ الآن. ما ستشهده تونس بعد ذلك عبارة عن سياسات اقتصاديّة هجينة يَغيب عنها الخيط النّاظم، لأنّها ستُصبح خاضعة لمنظومة الفساد.

توفير القاعدة الماديّة لنمو الفساد الاقتصادي

كانت حِقبة السّتينات ممزُوجةً بتداخل الاقتصاد والسّياسة في إطار صياغة التوازنات السّياسيّة والمصالح الماليّة للدولة الاستقلالية. وضمن السياسة الاقتصادية الجديدة التي تمّ التّخطيط لها في وثيقة الآفاق العشريّة (1962-1972) و أطلِق عليها تسمية الاشتراكيّة الدّستورية أو التّعاضد، أوكِلَ للإداريين تسيير التّعاضديّات التجارية والفلاحيّة التي قامت على تعويض الملكيّات الصّغيرة الخاصّة في التّجارة والفلاحة بالملكيّة الجماعيّة، بينما استثنت كبار التجّار والفلاّحين. أنتَجت تلك التّجربة "الكثير من أثرياء ما بعد التعاضد" من بين الإداريّين الذين تمرّسوا في مؤسّسات التّعاضد والذين نقصتهم النّزاهة أحيانا، كما يُذكر أيضا جنوح الكثير منهم إلى اقتطاع أجور مرتفعة من ميزانيّات التعاضديّات. في المقابل تدهورت أوضاع الفلاحين المنتظمين في تعاضديّات، وكانت أجورهم ضئيلة أو منعدمة[2].

وفي سنة 1968 اتّخذ الرئيس التونسي الراحل الحبيب بورقيبة قرار تعميم التّعاضد، بإيعاز من مسؤولين في الدولة والحزب كانوا يتمعّشون من هذه التّجربة. هم في الأصل لا يملكون وسائل الإنتاج، لكنّهم أصبحوا المسيطرين والمستحوذين عليها فعليّا. يرى مهندس تجربة التعاضد أحمد بن صالح أنّه وقَعَ إجهاض التجربة في سياق تناقضات النّظام السّياسي حينها. فقد تمّت مجابهتها بسلوكيات تخريبيّة وتوظيف السّلطة العموميّة لفائدة المصالح الشّخصيّة والمضاربة بالعملة لتعميق الأزمة الماليّة[3]. وتجدر الإشارة إلى أنّ أحد أسباب تردّي منظومة الإنتاج عائد إلى التوظيف السّياسي للاقتصاد عبر منح المناضلين القدامى ضيعات فلاحيّة ومؤسسات تجاريّة وعقارات ورخص توريد وتصدير أو البعض من كنوز العائلة الملكيّة السّابقة على أساس الولاء السياسي[4]، في عمليّة إعادة تشكّل لمنظومة الزّبونيّة في "الدّولة الحديثة".

ستكُون حقبة السّبعينات بمثابة ردّة الفعل على فشل تجربة التّعاضد. وستمثّل العبارة التي تقول: "الاشتراكيّة الدستوريّة لا تُضحّي بالجيل الحاضر لإسعاد الأجيال القادمة" [5]، الأرضيّة التي ستَعتمدها السّلطة السياسيّة لتوجيه عمليّة مراكمة رأس المال نحو القطاع الخاصّ المحلّي والأجنبي. ومهندس هذه العشريّة التي اتّسمت بـ"لبَرلَة" الاقتصاد هو الوزير الأوّل الهادي نويرة. وقع تقليص حضور الدّولة الاقتصادي لصالح اقتصاد السّوق، حيث تمّ حلّ التعاضديّات الفلاحيّة التي تشكّلت في فترة تعميم التّعاضد وحلّ التّعاضديّات التّجارية. وإلى حدود نهاية السّبعينات، تمّ التخلّي للخواصّ على حوالي الثلث من أراضي الدّولة الفلاحيّة المثاليّة (166 ألف هكتار على وجه البيع و61 ألف هكتار على وجه الكراء) التي كانت تمسح 801 ألف هكتار[6].

وفي قطاعيْ الصّناعة والخدمات، حوّلت الدّولة جزءًا من التّجارة الخارجيّة للخواصّ عن طريق منظومة الرّخص. وانطلقت في مسار التّفويت في الشركات العموميّة على غرار خوصَصَة جزء من رأسمال شركة الفولاذ والشركة التونسيّة للنزل والسياحة والشركة العامة لصناعة النّسيج[7]. سيُعطي النموذج التنموي لسنوات السّبعين الأولويّة للمبادرة الخاصّة، عبر سنّ قانون التشجيع على الاستثمار في السّلع المعدّة للتصدير المؤرّخ في 27 أفريل 1972، ومن ثمّ إصدار قانون يتعلّق بالاستثمار في الصّناعات التّحويليّة المؤرّخ في 3 أوت 1974. تقوم فلسفة هذين القانونين على منح ترسانة من الامتيازات الجبائيّة للمستثمرين المحليّين والأجانب (تمّ تمكينهم من تحويل أرباحهم إلى الخارج). بالإضافة إلى إنشاء وكالة النهوض بالاستثمار وصندوق النهوض باللامركزيّة للقيام بوظيفة التمويل في شكل منح وقروض بشروط ميسّرة جدّا تغطّي معظم كلفة المشاريع.

هذا الدّور المحوري للدّولة في عمليّة مراكمة الثروة وتوزيع الموارد، ستَستفيد منه أقليّة تتمثّل بالأساس في كوادر الإدارة والملاّك العقاريّين وكبار التجّار والمقاولين وأبناء الفلاحين الكبار "مستغلّين مواقفهم في النظام السياسي، أو استفادوا من تحكّمهم في وسائل الإنتاج في جهاز النظام التّعاضدي، إنّ الاقتصاد لا يزال في خدمة السّياسة بدرجة كبيرة وفي هذا هدر للكثير من الطاقات، فالكفاءة لم تتمكّن بعد من إزاحة الحظوة في المجتمع إلا بنسبة محدودة"[8]. كرّست السياسة الاقتصاديّة للهادي نويرة عدم إمكانيّة الإثراء خارج دائرة السّلطة السّياسيّة، كما عمّقت التداخل الوظيفي والمصلحي بين "نخبة الاقتصاد" و"نخبة الدّولة" و"نخبة الحزب".

على سبيل الذّكر لا الحصر، كان الفرجاني بالحاج عمار في فترة السبعينات في الآن ذاته رئيس الاتحاد التّونسي للصناعة والتجارة ونائبا في مجلس الأمّة (البرلمان) وعضوا في الدّيوان السياسي للحزب الاشتراكي الدّستوري. في السياق نفسه أيضا قام وزير التّخطيط (1970-1974) منصور معلّى صحبة مختار الفخفاخ الذي كان عضوا بمجلس إدارة البنك المركزي (1967-1969) وكان يشغل في نفس الوقت مديرا للشركة القوميّة للاستثمار، بتأسيس بنك تونس العربي الدّولي سنة 1976، وتولّى منصور معلّى حقيبة وزارة التخطيط والماليّة (1980-1983) وهو في الوقت نفسه مستثمر في القطاع المالي من خلال البنك وشركة التأمين «GAT» التي ساهم في تأسيسها سنة 1975.

ستَتشكّل فئة جديدة من رؤوس الأموال، تتكوّن من عمّال الياقات البيضاء -وهم كوادر الحزب الحاكم في نفس الوقت- التي اتجهت للقطاع الخاصّ على غرار رجل الأعمال لزهر سطا الذي كان مهندسا بوكالة النّهوض بالصّناعة قبل أن يؤسّس شركة "المقاطع الكبرى بالشّمال" سنة 1985[9]. على نفس المنوال، وفي بداية السّبعينات، سيشهد قطاع السّياحة الذي كان قائما على الاستثمار العمومي توسّعا ملفتا في الاستثمار الخاصّ من قبل موظّفين سابقين في مؤسّسات وزارة السّياحة، ومن أبرزهم عزيز ميلاد الذي تحوّل من مدير تجاري إلى مالك لوحدات فندقيّة ووكالات أسفار وشركة طيران.

لم تَبنِ البورجوازيّة الجديدة ثرواتها "من الصّفر"، على نقيض الدّعاية التي تمّ الترويج لها لإعلاء قيمة العمل والمبادرة الخاصّة في إطار التوسّع الرأسمالي، إذ أن الأثرياء الجدد يتمتّعون في الآن ذاته بسلطة التخطيط والتّشريع والتّنفيذ بفضل مواقعهم السياسية والإداريّة "لأنّ الدّولة تقوم بوظيفة البقرة الحلوب التي تدرّ الخيرات على البورجوازيّة وتُحوّل لها الموارد وترعاها وتيسّر لها سبيل الإثراء"[10]. خلقَت الدّولة عبر منظومة الامتيازات والمحاباة أثرياء من "العدم" سيشكّلون النّواة الجديدة لاقتصاد الرّيع[11]. ستحتدّ تناقضات الاقتصاد التّونسي بين إيمان السّلطة بضرورة الانفتاح على الرأسماليّة من جهة، وبين احتكار أقليّة للاقتصاد المحلّي من جهة أخرى. وستتسرّع وتيرة "الإثراء غير المشروع" والتّوزيع المختلّ للثّروة، والذي سيؤدي إلى تعميق التّفاوت بين الأفراد والجهات وتغذية الاحتقان الاجتماعي.

الطبيعة البنيويّة للفساد الاقتصادي

انطلقت مرحلة الثّمانينات ببوادر أزمة شاملة، التجأت خلالها السّلطة بقيادة الوزير الأول الأسبق محمّد المزالي إلى إجراءات تقشفيّة حادّة قلّصَت من خلالها حضور الدّولة الاقتصادي والاجتماعي. في المقابل، وقع إصدار مجلّة الاستثمار الفلاحي التي انطوَت على مجموعة حوافز جديدة عينيّة -تعلّقت بخوصصة أراضي الدّولة- وجبائيّة استفادت منها البورجوازيّة الزراعيّة المحليّة والأجنبيّة.

ووقع شنّ حملة على المنشآت العموميّة التي أصبحت تُشكل عبءًا سياسيّا بحكم تطوّر الحركة النّقابيّة داخلها. وكان جزء منها يمرّ فعلا بصعوبات ماليّة ناتجة عن انتشار سوء تصرّف إطاراتها الذين يُنَصَّبون وفقا لولائهم السّياسي لا كفاءتهم. وقد كانوا ينفقون جزءًا من ميزانيّات المنشآت على الامتيازات ويوجّهون الانتدابات لصالح ذوي القربى (انتشار ظاهرة تشغيل أفراد العائلة في نفس المؤسّسة). كما شهدت عدّة مؤسّسات تضخّما في الموارد البشريّة لاعتبارات اجتماعيّة أو سياسيّة تتمثّل في وجود "عناصر مختصّة في الوشاية وتكسير الإضرابات، تتقاضى أجورا دون أن تنتج"[11]. وقع استثمار هذا الوضع للتّفويت في مجموعة جديدة من الشركات العموميّة بأسعار زهيدة على غرار بعض الوحدات السياحيّة، والتفويت في الشركة التونسيّة للبلّور من دون مقابل بدعوى الإفلاس. ثمّ ارتفعت وتيرة الخوصصة في إثر الاتّفاق مع صندوق النّقد الدّولي سنة 1986، وفق قوانين إطاريّة جديدة تَضبط كوكبة من التّسهيلات (الإعفاء من الأداء على الأرباح لمدة 5 سنوات، الإعفاء من الأداء على 80 % من الأرباح المعاد استثمارها، جدولة ديون الدولة أو شطبها لدى الشركات التي تمت خصخصتها، إلخ)[13].

أصبحت البورجوازيّة المحليّة أكثر تنظيما في الدّفاع عن مصالحها بفضل نموّ وزنها الاقتصادي والسّياسي. وبرز ذلك من خلال رفضها تطبيق الإجراءات الجبائيّة التي تضمّنها قانون الماليّة لسنة 1983 [14]. كما اعتمدت في مراكمة ثرواتها على التحيّل والتّهرب الجبائي الذي يُمثّل أكثر من نصف المبالغ المطلوبة في أواسط الثّمانينات حسب تقديرات صندوق النقد الدّولي[15]. بمعنى أوضح، إنّ الثروة التي راكمتها البورجوازيّة بسرعة وبطرق سهلة بفضل ما أغدقَتْه عليها الدّولة من عطاء -ورغم أنها تتمتّع بترسانة كبيرة من الإعفاءات- يأتي حوالي نصفها من التهرّب الضريبي.

تميّزت هذ الفترة التّاريخيّة بلخبطة كبيرة في الأداء الاقتصادي الذي كان خاضعا بشكل شبه كلّي للتوازنات السياسيّة. حافظت الدّولة على جزء من منشآتها الناشطة في مجال تنافسي وبعض الإجراءات الاجتماعيّة، لكنها لم تعد "الدّولة الرّاعية". الإجراءات التي تمّ تطبيقها، مثل تحرير الأسعار وخفض قيمة الدينار وإعطاء رُخَص النشاط في التجارة الدولية، ضربت مصالح الفئات الشعبيّة وعزّزت مصالح البورجوازيّة المحليّة في تحصيل فوائض ريع إضافيّة، خصوصا مع تجميد مشاريع نصوص قانونيّة كانت تستهدف مكافحة التهرّب الجبائي. من جهة أخرى، تحوّلت الزّبونيّة إلى أسلوب حكم لدى الحزب الحاكم، فقد أصبح الاستقطاب الحزبي مرتبطا بالقدرة على تحقيق الارتقاء السّريع في المناصب وحماية المصالح، وتمّ تجاوز الإطار المؤسساتي للمساعدات الاجتماعيّة وإخضاعها للوساطة والولاء والقرابة[16].

هيئت تجربتا التعاضد والانفتاح أرضية خصبة لنموّ الفساد

جاء انقلاب الوزير الأول الأسبق زين العابدين بن علي سنة 1987، ضمن سياق عامّ متدهور. أول الإجراءات التي اتخذها الرئيس المنقلب لشراء تأييد أصحاب المال والنفوذ، كان الإعلان عن أكبر عفو عام منذ الاستقلال في مجال التهرّب الضريبي وتهريب العملة. كان إعلانا صريحا من الرئيس بأنّه سيترك هامشا للتصرّف المالي خارج دائرة القانون مقابل الولاء السّياسي. كما واصَلَ بدوره الاستثمار السّياسي في المسألة الاجتماعيّة بإحداث صندوق 26-26 للتضامن الاجتماعي سنة 1992، بدعوى مكافحة الفقر والتفاوت الجهوي. وقع تمويل هذا الصّندوق بالأساس من قبل جميع الفئات الاجتماعية عن طريق التبرّعات الإجباريّة وتحويلات من الدولة، ولم يكن خاضعا لدائرة المحاسبات أو لأيّ مؤسّسة رقابيّة وإنّما إلى رئيس الجمهوريّة مباشرة. وقد أصدر القضاء سنة 2017 جملة من الأحكام تتعلّق بالرئيس السابق وبعض أفراد عائلته بخصوص الفساد المالي في التصرّف في مداخيل الصّندوق.

اتّخَذ الفساد طابعا مؤسّساتيّا: فقد تمّ إخضاع جميع الأجهزة العموميّة لخدمة مصالح الرّئيس

وعائلته وحاشيته، اشتدّ التّداخل بين الدّولة والحزب وانضاف لهما عنصر القرابة. وقد بيّنَ تقرير اللجنة الوطنيّة لتقصّي الحقائق حول الفساد والرّشوة سنة 2011[17]، منظومة الفساد المُحكَمَة التي تمّ تشكيلها والأساليب التي تعتمدها في السرقة والنهب بشكل مفضوح وفجّ. أدّت هذه المنظومة إلى تشكّل فئة جديدة من البورجوازيّة الطفيليّة فاحشة الثّراء، تتكوّن من الرّئيس وعائلته.

استعرض التّقرير المذكور جملة من الأساليب المعتمدة للإثراء غير المشروع. وكان المجال العقّاري من أبرز القطاعات التي تم استغلالها لمُراكمة الثروة بشكل سريع وسهل عن طريق تغيير صبغة الأراضي، والاستيلاء على الأراضي الصالحة للبناء التابعة للوكالات العقاريّة العموميّة التي يتمّ تقديمها أحيانا في شكل مكافأة على الطّاعة. بالإضافة إلى التصرّف غير القانوني في الملك العمومي (أراضي غابات، مباني، ضيعات فلاحيّة...) سواءً بالكراء أو التفويت بمبالغ رمزيّة. وكانت الصفقات العموميّة من أكثر القطاعات التي شهدت خروقات ماليّة وإداريّة بالجملة، وهذا عائد إلى حجم معاملاتها الذي يصل إلى 20% من الناتج الداخلي الخام (يساوي نقطتين في النموّ الاقتصادي)[18]. كان رئيس الجمهوريّة المشرف بشكل مباشر على توزيع الصفقات الكبرى، وقد تدخّل عدّة مرّات لإسناد الصّفقة لغير الفائز بها أو لصياغة كرّاسات شروط على مقاس من يُريد أن تؤول إليه الصفقة.

واصل الرئيس السابق مسار الخوصصة، وكانت عمليّة التفويت في الشركات العموميّة في بدايتها مرفوقة بجدل فكري وسياسي مرتبط بموضوع التّنمية حتى داخل نفس الحزب الحاكم. لكن هذه العمليّة ستتحوّل في عهد بن علي إلى عمليّة اقتناص فرص بحتة خالية من أي تصوّر اقتصادي. يَذكر تقرير اللجنة الوطنيّة لتقصّي الحقائق -الصادر سنة 2011- أنّ رئيس الجمهوريّة يُحدّد مسبقا الجهة التي ستَنتفع بعمليّة التّفويت بمبلغ أقلّ من القيمة الحقيقيّة للمؤسّسة. أمّا الإجراءات القانونيّة فلا تعدو أن تكون مسألة صوريّة، وفي عديد الحالات يعمد المستفيدون وأغلبهم من عائلة الرئيس إلى إعادة التّفويت فيها دون الخضوع للضّرائب.

ستَعرف هذه الحقبة تمدّدا كبيرا لاقتصاد الرّيع، إذ تمّت شَخصَنة قطاعات اقتصادية بأكملها عن طريق إخضاعها لنظام الرّخص الاداريّة. وبذلك احتكرت عائلة الرّئيس وأصحاب المال الموالون له معظم الأنشطة الاقتصاديّة التي توفّر أرباحا عالية، على غرار المساحات التجارية الكبرى وصناعة الإسمنت والسكّر ونقل المحروقات ورخص استغلال المقاطع وحصص تربية التن ورخص توزيع وتوريد السيارات ورخص بيع الكحول. بالتوازي مع ذلك، سينمو الاقتصاد الموازي الخاضع لنفس الأشخاص: فقد تمّ إغراق السّوق المحليّة بمختلف السّلع الصينيّة وفي مرحلة لاحقة التّركيّة، ممّا تسبّب في إفلاس عدّة شركات تونسيّة وارتفاع عجز الميزان التّجاري. لقد أصبحت الدّولة راعية لشبكات الفساد، إذ أن جزءًا من المنتوجات التي تُروَّج في السوق الموازية يتمّ إدخالها عبر المعابر الرّسميّة من دون إخضاعها للتراتيب الجمركيّة والرّقابة على الجودة. أصبح الاقتصاد التونسي على درجة كبيرة من التعقيد، فقد تشكّلت فئة من أصحاب الأعمال التي تعمل في نفس الوقت في الاقتصاد الرّسمي والاقتصاد الموازي.

لقد أصبحت تونس في ظل حكم بن علي تحت "حكم اللّصوص" أو ما يعبّر عنه بالكليبتوقراطية، فقد أصبح الفساد ذا طابع بنيويّ متأصّل في العلاقات الاقتصاديّة، على نحو تحوّل فيه الفساد المالي والإداري إلى نمط اجتماعي، أي قضاء الحوائج اليوميّة عبر الوساطة والرشوة. انتشار هذا السلوك الذي يعبّر عنه بالفساد الصّغير جَعله يتمتّع بنوع من المقبوليّة الشعبيّة، فالذهنيّة الشعبيّة عموما ترى في الوساطة أمرا إيجابيّا وتُدين المرتشي لكنها لا تدين الرّاشي.

الاقتصاد والفساد في واجهة المساءلة

لم تفضِ الثورة إلى إحداث قطيعة مع المنظومة المهيمنة على المال والسّلطة والإدارة، رغم أنّ الحديث عن تغيير النموذج التنموي ومحاربة الفساد ظلّ ملازما للخطاب السياسي الرسمي منذ 2011. كان التعامل مع أصحاب المال خاضعا للتوازنات السّياسيّة انطلاقا من مرسوم المصادرة لسنة 2011، حين كان رئيس الجمهورية الراحل الباجي قايد السّبسي رئيسا للحكومة. تضمّنت قائمة المرسوم المذكور مصادرة أملاك 112 شخصا، وقد أصدرت لجنة المصادرة سنة 2013 تقريرا يفيد بأنّه وقع إسقاط 131 شخصا متورّطين في الفساد من القائمة وردت أسماؤهم في تقارير وقع إعدادها من قبل وزارة الداخليّة والبنك المركزي ولجنة مقاومة الفساد والمكلف العام بنزاعات الدّولة. من بين هذه الأسماء، صاحبا الأعمال لزهر سطا وشفيق جراية. منذ ذلك التاريخ سيُشكّل ملفّ المصادرة والذي تحوّل بدوره إلى ملفّ فساد ورقة ضغط وإبتزاز من قبل حزبي حركة النهضة ونداء تونس ضدّ رؤوس الأموال لكسب ولائهم السّياسي ودعمهم المالي.

أصبحت تونس تحت «حكم اللصوص» زمن بن علي

برز تحالف المصالح بين المال والسياسة في تصعيد 25 نائبا من أصحاب الأعمال (من بينهم 14 نائبا ينتمون لنداء تونس و3 نواب ينتمون لحركة النهضة) في الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014، من بينهم 5 نواب محلّ تتبّع قضائي في قضايا فساد مالي وإداري. تأكّد هذا التحالف من خلال المبادرة التّشريعيّة الرّئاسيّة لسنة 2015، المتمثّلة في مشروع القانون الأساسي المتعلّق بالمصالحة في المجال الاقتصادي والمالي بهدف القيام بتسوية إداريّة مع الموظّفين وأشباه الموظّفين (نوّاب البرلمان، سفراء، وزراء...) في الجرائم المتعلّقة بالاعتداء على المال العام، ومع أصحاب الأعمال في المخالفات الجبائيّة.

مثّلت هذه المبادرة منعرجا في مسار تبييض الفساد وجُوبِهت برفض واسع من قبل المعارضة البرلمانيّة والمجتمع المدني مسنود بضغط الشارع. رغم ذلك وقعت المصادقة عليها في صيغة معدّلة لتصبح قانون المصالحة الإداريّة سنة 2017. في خضم ذلك، صادق هذا البرلمان على أهمّ القوانين التي تهمّ المجال التّنموي على غرار قانون الاستثمار لسنة 2016 وقانون مراجعة الامتيازات الجبائيّة لسنة 2017، ووقع من خلالهما تعزيز منظومة الامتيازات والحوافز لصالح رأس المال الخاصّ.

في إطار صراعه مع رئيس الجمهوريّة الباجي قايد السبسي سنة 2017، استخدم رئيس الحكومة السابق يوسف الشاهد ورقة الفساد للدّعاية لشخصه وتصفية البعض من خصومه، على غرار صاحب الأعمال شفيق جرّاية الذي وقع سجنه ومصادرة أملاكه بعد أن تمّ استغلاله ماليّا وسياسيّا من قبل حركة النهضة ونداء تونس مقابل إسقاط اسمه من قائمة المصادرة منذ 2011. نفس رئيس الحكومة أكّد أنّه يطوّع الاقتصاد لمصالحه الشخصيّة عبر استمالة بورجوازيّة الرّيع لدعمه في الانتخابات الرّئاسيّة 2019، من خلال تأجيل تطبيق الترفيع في الضريبة الموظفة على الفضاءات التجارية الكبرى ووكالات السيارات وشركات الامتياز التجاري، من 25 % إلى 35 % سنة 2020، في قانون الماليّة لسنة 2019.

أدّى عدم تفكيك منظومة الفساد والإفلات من العقاب إلى تمدّد شبكات الفساد، وكلما ازداد الفساد ازداد اختلال عمليّة توزيع الثّروة. لذلك ظلّ شعار محاربة الفساد ورقة سياسيّة رابحة استغلّها الرّئيس قيس سعيّد لنفس الغرض الدّعائي. واقتصرت التدخّلات بدعوى مكافحة الفساد على التّعامل مع المظاهر وليس على البنى المولّدة له والمؤثّرة فيه. فبعد ما يقارب 3 سنوات على انفراده بالسلطة لم يسّجل حصيلة في هذا الشأن باستثناء الخطابات السّائبة والزيارات الميدانية الدونكيشوتية[19].

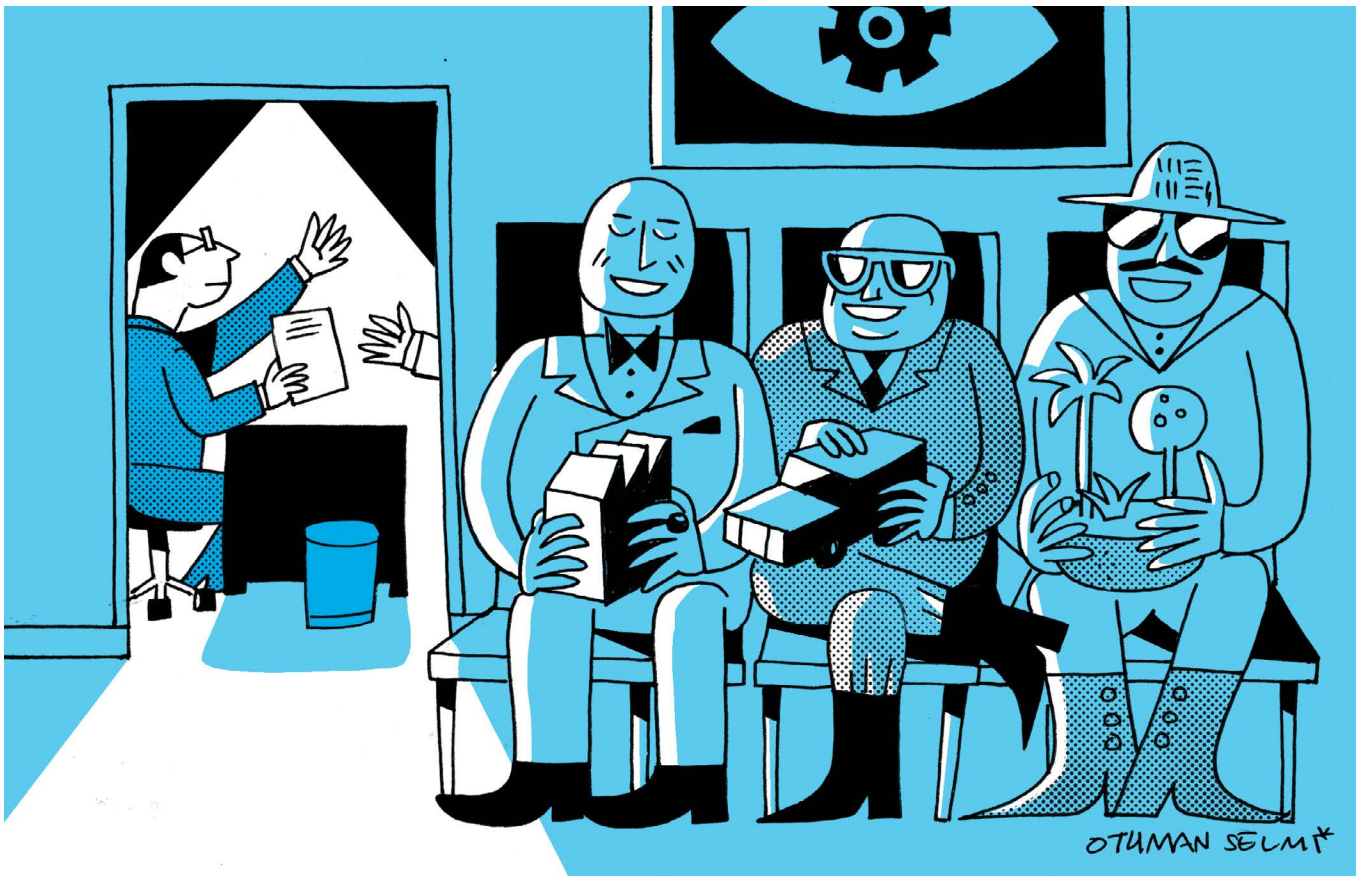

1. الهادي التيمومي، "خدعة الاستبداد الناعم في تونس، 23 سنة من حكم بن علي"، الطبعة الثانية 2013، دار محمد علي للنشر، ص 80.
2. المرجع السابق، ص. 119-117.
3. المصدر السابق، ص ص 124-123.
4. المرجع السّابق.
5. اللائحة حول الاشتراكية الدستوريّة، مؤتمر الحزب الإشتراكي الدّستوري المنعقد في المنستير من 11 إلى 15 أكتوبر 1971.
6. عبد اللطيف الهرماسي، "الدّولة والتّنمية في المغرب العربي: تونس أنموذجا"، سراس للنشر، 1993، ص 78.
7. المرجع السابق، ص 78 ص 79.
8. الهادي التيمومي، "تونس البورقيبيّة: 1987-1956"، دار محمد علي الحامي، 2020، ص 151.
9. سنة 2008 تحوّلت إلى شركة اسمنت قرطاج، في شراكة بين لزهر سطا وبلحسن الطرابلسي صهر الرئيس السابق الذين تمّت إدانتهما في قضايا تتعلّق بنهب المال العام واستغلال النفوذ.
10. عبد اللطيف الهرماسي، سبق ذكره، ص. 85.
11. للوقوف أكثر حول ظاهرة اقتصاد الريع، انظر العدد 24 من مجلة المفكرة القانونية "الريع المخضرم"، 26 جانفي 2022,
12. عبد اللطيف الهرماسي، سبق ذكره، ص. 204.
13. المرجع السابق، ص 215.
14. الهادي التيمومي، "تونس البورقيبيّة: 1987-1956"، دار محمد علي الحامي، 2020، ص 195.
15. عبد الجليل البدوي، "النظام الجبائي التونسي ودوره في قيام العدالة الاجتماعية"، المنتدى التونسي للحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة، 2014، ص 46.
16. عبد اللطيف الهرماسي، سبق ذكره، ص. 215.
17. رابط التقرير: https://urlz.fr/pZQ4
18. المعهد التونسي للدراسات للقدرة التنافسية والدراسات الكمية، نشرية منبر، العدد 7، 2015.
19. للوقوف أكثر حول أساليب الرئيس سعيد في محاربة الفساد: انظر في نفس الملف: أحمد نظيف، الشعبوية ومسرحة الحرب على الفساد (الهامش من وضع المحرر)

مكافحة الفساد: عزف منفرد للرئاسة ونَسف هياكل الرقابة

منال دربالي (صحفية من فريق المفكرة القانونية)

بُنيت فلسفة محاربة الفساد، في فترة الانتقال الديمقراطي، على إحداث هيئات ومؤسسات مستقلّة تُراقب السلطة وتحدّ من تجاوزاتها، بعد عقود من الاستبداد والفساد. فأُحدِثت اللجنة الوطنيّة لتقصّي الحقائق حول الرشوة والفساد بمقتضى المرسوم عدد 7 لسنة 2011. وجاءت الهيئة الوطنيّة لمقاومة الفساد لتحلّ محلّها، وفق الفصل 41 من المرسوم الإطاري عدد 120 لسنة 2011 المتعلّق بمكافحة الفساد، إلى حين تثبيت الهيئة الدستوريّة المختصّة بالحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، الّتي نصّ عليها دستور 2014 في باب الهيئات الدستورية المستقلّة. ولكنّ يبدو أنّ قيس سعيّد لم ترُق له هذه الهندسة المؤسساتية، فأجهز عليها بعد اتّخاذ "تدابيره" الاستثنائية في 25 جويلية 2021.

قُبيل هذا العهد بأربعة أشهر، استقيل قيس سعيّد في 03 مارس 2021 الرئيس السابق للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد عماد بوخريص، وبعَثَ بإشارات ربّما استخفّ بها خصومه وأنصاره في تلك الفترة، بخصوص مقاومة الفساد والقضاء على جيوبه. إذ وصف الحرب على الفساد بأنّها "معركة حياة أو موت"، وتوجّه لرئيس الهيئة بالشكر على الجهد الّذي تبذله "الهيئة ورئيسها، بكلّ صدق بعيدا عن أي سياسة، بعيدا عن أي حساب". خلال ذلك اللقاء، لم يكن قيس سعيّد غاضبًا ولا متوعّدًا، على عكس النبرة التي طبعت خطاباته بعد 25 جويلية 2021. بل أبدى حرصه على معاضدة جهد الهيئة في مهمّتها، متوجّها بالحديث لرئيسها: "لن تجدوا مني إلا الدّعم". لكنّ هذا الدّعم لم يصمد لأكثر من أربعة أشهر، إذ لم يلبث أن جمّد "مسار 25 جويلية" الهيئة التي أُغلق مقرّاتها ونُصبت أمامها سيارات الشرطة كأنّها تمثّل خطرًا داهمًا، ووُضع رئيسها السابق شوقي الطبيب تحت الإقامة الجبرية، فيما أُنهيت مهامّ كاتبها العامّ أنور بن حسن، أيّامًا بعد اتّخاذ التدابير الاستثنائية، في 20 أوت 2021.

وضعية هشّة لأعوان هيئة مكافحة الفساد

منذ ذلك التاريخ، بقي مصير الهيئة رهين مزاج السلطة الّتي يبدو أنّها لم تحسم أمرها بعد، وكأنّها تراقبها من بعيد حتّى تتآكل من الدّاخل لتعلن "حلّها" بشكل رسمي. إذ أنّ تقرير ميزانية الدّولة لسنة 2022 (ص.52)، يتحدّث عن رصد "الاعتمادات اللازمة" لفائدة الهيئات التي ما زالت "في طور التركيز" مثل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، فيما أسندَت مهمة رئاسة الحكومة (ص.208) منحة قيمتها 4 مليون و500 ألف دينار لفائدة الهيئة. أمّا ميزانية 2024، فقد خصّصت للهيئة منحة قدرها 4 مليون و139 ألف دينار وفق وثيقة الميزانية (ص.215). ورغم ذلك، ما زال الغموض يلفّ مصير الهيئة وموظّفيها وأعوانها، ولم يعدْ لفلسفة مكافحة الفساد معنى في ظلّ انفراد الرئيس بالسلطة وإجهازه على كلّ مؤسسات البناء الديمقراطي، إذ تراجع ترتيب تونس في مؤشر مدركات الفساد لتحتلّ المرتبة 87 عالميًا من أصل 180 دولة، وهي أدنى مرتبة لها منذ سنة 2012، وفق الأرقام التي نشرتها منظمة أنا يقظ بتاريخ 30 جانفي 2024، وهو ما يعكس، وفق المنظّمة "ركودًا في سياسات الدولة لمواجهة هذه الظاهرة". ومن بين أسباب هذا التراجع غلق مقرّ الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، أيّامًا بعد اتّخاذ التدابير الاستثنائية في 25 جويلية 2021.

تراجَعَ ترتيب تونس في مؤشر مدركات الفساد لتحتلّ المرتبة 87 عالميًا من أصل 180 دولة

تبعا لذلك، قرّر العاملون بالهيئة الدّخول في اعتصام مفتوح أعلنوا عنه في 09 فيفري 2023، مهدّدين بالتصعيد والدخول في إضراب عن الطّعام، بسبب عدم صرف مستحقاتهم الماليّة وإيقاف مساهماتهم الاجتماعية. وبعد شهرَين من تنصيب المجلس التشريعي الحالي، خاض أعوان الهيئة تحرّكًا بتاريخ 16 ماي 2023، أمام مبنى البرلمان، ولكنّه كان تحرّكًا غير ذي جدوى.

تعليق حماية المبلّغين إلى حين

بعد ندوة صحفيّة عُقدت يوم 06 ديسمبر 2023 بمقر النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، توجّه عدد من المبلّغين والمبلّغات عن الفساد يوم 25 ديسمبر إلى مبنى وزارة العدل للمطالبة بإطار قانوني يحميهم من العقوبات الإدارية والتهم الكيديّة والتنكيل التي قد تطالهم. إذ أدّى تجميد عمل الهيئة وغلق مقرّيْها بالقوّة العامّة إلى مزيد تعقيد وضعية المبلّغين عن الفساد. ففي الظروف العاديّة، يتمتّع المبلّغ وأصوله وفروعه وكلّ من تقدّر الهيئة أنّه عرضة للضرر بسبب التبليغ بحماية الهيئة، وفق القانون عدد 10 لسنة 2017 المتعلّق بالإبلاغ عن الفساد وحماية المبلغين عنه. وفي الوضعية الحالية، تتواتر الشهادات حول التنكيل بالمبلّغين عن الفساد وطردهم تعسّفيًّا وتجميدهم إداريّا، مقابل عزوف شقّ واسع من المواطنين عن التبليغ في ظلّ غياب الضمانات القانونية لحمايتهم.

يقول العميد السابق بالديوانة محمّد البيزاني حمّد البيزاني إنّه قام صحبة عدد من زملائه بالتبليغ عن ملفّات خطيرة من بينها النفايات الإيطاليّة، ولكن عوض حمايته إلى حين تقصّي الأمر وكشف الحقيقة، اختارتْ الديوانة عزله وزملاءه، وهو ما يكشف عجز المنظومة الحاليّة عن حماية المبلّغين عن الفساد. والحال أنّ الرّئيس قيس سعيد قد أكّد عند استقدام وزيرة العدل ليلى جفّال في 08 ماي 2023 ضرورة "حماية المبلّغين عن الفساد"، شريطة "أن يكونوا على حقّ"، مضيفا أنّ "الّذين يبلّغون عن الفساد يدفعون الثمن باهظا نتيجة فضحهم لممارسات عدد من الأشخاص الذين يعتقدون أنّهم فوق القانون، ولا بدّ من إنصاف الجميع. لا يمكن أن تستقيم الدّولة إلا بوضع حدّ للشبكات التي تعربد داخل أجهزة الدّولة".

بالإضافة إلى عدم توفّر ضمانات حماية المبلّغين عن الفساد، فإنّ هامش الشفافية في الحياة العامّة بدأ ينحسر تدريجيّا، بعد إلغاء الهيكل المكلّف بقبول التصاريح بالمكاسب للموظّفين والأعوان وفق القانون عدد 46 لسنة 2018 المتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح، وهو ما من شأنه أن يكون أرضيّة خصبة لاكتساب الأموال بطريقة غير مشروعة واستفحال الممارسات الفاسدة.

وقد سَعَى بعض النوّاب في الفترة الحاليّة إلى الاستفسار عن مصير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، حيث توجّه النائب بدر الدين القمودي عن كتلة الخط الوطني السيادي، والّذي كان يترأس لجنة الإصلاح الإداري بالبرلمان المنحلّ، بسؤال كتابي لرئيسة الحكومة السابقة نجلاء بودن حول مصير الهيئة وموظّفيها، وعن سياسة الحكومة في حماية المبلّغين عن الفساد. وفي ظلّ سياسة التعتيم عن المعلومة التي تتبّعها حكومتَا قيس سعيّد، فإنّ هذا السؤال الكتابي بقي حبيس أدراج رئاسة الحكومة.

هيئات الرقابة العامّة: امتداد للسلطة التنفيذية

لا تقتصر محاربة الفساد على إحداث هيئة وطنية للغرض. إذ تُوجد هيئات للرقابة العامّة تتعهّد بملفّات أو مهامّ تفقّد لعدد من الهياكل والوزارات. إلاّ أنّ مجهودها يبقى دون المأمول، فهي تبقى دائما هياكل تنفيذيّة تابعة لوزارات. يبلغ عدد هذه الهياكل الرقابية ثلاثة، وهي على التوالي: هيئة الرقابة العامّة للمصالح العموميّة التّي تتبع رئاسة الحكومة، والرقابة العامة للماليّة التابعة لوزارة المالية، وأخيرًا الرقابة العامّة لأملاك الدولة والشؤون العقارية والتّي تعود بالنظر لوزارة أملاك الدولة والشّؤون العقارية. إلى جانب الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية التي تشرف عليها رئاسة الجمهورية، والتي تتولّى تنسيق برامج التدخل بين هيئات الرقابة العامّة.

تتمثّل نقطة ضعف هذه الهيئات في تبعيّتها للجهاز التنفيذي، وفي كونها لا تعدو أن تكون إدارات عامّة، لا تتعهّد بالرقابة من تلقاء نفسها وإنّما بعد إذن بمأموريّة يمضي عليه الوزير المشرف نفسه. رؤساء هذه الهيئات هم أعضاء في لجنة القيادة التي أحدثَها الأمر الرئاسي المتعلق بالتدقيق في الانتدابات، في إطار مشروع "تطهير الإدارة ممّن تسلّلوا إليها"، وفق عبارة الرئيس. فهذه الهيئات تُشكّل أحد أذرع السلطة التنفيذية التي لا يمكن لها أن تعارضها، وبالتالي فإنّ مهمّة الرقابة الموكولة إليها قد تشوبها بعض النقائص، أو قد تحتوي قرائن يتمّ وأدها ولا يُعتدّ بها قضائيًّا

الهيئات المستقلة: سلطة تحدّ من السلطة

جاءت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لتحلّ محلّ اللجنة الوطنيّة لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد التي كان يترأسها عبد الفتّاح عمر أستاذ القانون العامّ، لكن يبدو أنّ قيس سعيّد لم يكن راضيًا عن أدائها، وكان دائمًا ما يستند في حديثه عن محاربة الفساد إلى تقرير اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد التي كان يترأسها أستاذه عبد الفتّاح عمر. ولدى لقائه رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليديّة سمير ماجول في 28 جويلية 2021، قال رئيس الدّولة إنّ "عدد الّذين نهبُوا البلاد 460 بناءً على هذا التقرير"، وأنّ قيمة الأموال المنهوبة تُقدَّر ب 13500. مليار، واستغلّ الفرصة آنذاك للحديث عن الصلح الجزائي[1] كوصفة سحريّة لاسترجاع الأموال المنهوبة، وكان لا يفوّت الفرص ليُذكّر بأنّ فكرة الصلح الجزائي اقترحها على المجلس التأسيسي منذ سنة 2012، ولكنّها لم تُعتمد آنذاك.

هامش الشفافية في الحياة العامّة بدأ ينحَسِر تدريجيّا

يُواصل قيس سعيّد عزفه المنفرد في محاربة الفساد، عبر إحداث مسارات موازية، مثل اللجنة الخاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج، ليقفز بذلك على المسارات القضائية والهيئات والمؤسسات المُحدثة منذ سنة 2011، مثل لجنة المصادرة واللجنة الوطنية للتصرّف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة. لم تتمكن هذه اللجنة الرئاسية من استرجاع سوى 3.5 مليون دينار أودعتها البنوك السويسرية في حساب الدولة التونسية بالبنك المركزي، وفق بلاغ لرئاسة الجمهورية.

بالإضافة إلى إجراء تدقيق شامل للانتدابات عبر إصدار أمر رئاسي في 21 سبتمبر 2023 يتعلّق بإجراء تدقيق شامل لعمليات الانتداب المنجزة من 14 جانفي 2011 إلى 25 جويلية. كان من المفترض أن تنتهي مدّة عمل هذه اللّجنة بعد شهرين من تركيزها، إلاّ أنّ قيس سعيّد مدّد في فترة عملها بأمر رئاسي ثان يمدّد فترة عملها شهرين إضافيّين، بداية من 20 ديسمبر 2023، وهو ما يعزّز المسار الفردي في مكافحة الفساد.

1. في هذا السياق انظر في الملف نفسه مقال أسماء سلايمية حول الصلح الجزائي (هامش من وضع المحرّر).

طرد الباعة اللاّنظاميين: واجهة أخرى لعودة الاستبداد

أميمة مهدي
(باحثة من فريق المفكرة القانونية)

في مساء الثلاثاء 03 أفريل 2024، أضرمت إمرأة تبلغ 59 سنة النّار في جسدها احتجاجًا على طردها من الرصيف الذي كانت تَفترشُه في وسط مدينة صفاقس لبيع بعض الملابس للمارّة. لا يُمكن تجاوز أوجه التشابه بين هذه الحادثة المأساويّة واحتجاج البوعزيزي، شرارة الثورة ولهيبها بكلّ ما تحمله الكلمات من معاني. تعود السلطة إذًا لسياسة طرد الباعة اللاّنظاميّين مستعملة حدّة القبضة الأمنية وخطابًا ماضويًا يحنّ لأمجاد كاذبة.

مرّ شهر رمضان، على غير العادة، وشوارع العاصمة والمدن الكبرى خالية من الباعة اللاّنظاميّين. إذ تختنق الشوارع بالزحام، ولكن هذه المرّة بفعل حواجز البوليس وتمركز أجهزته بالشوارع التي طالما احتضنتْ في السابق الباعة اللاّنظاميين وحرفاءَهم، بهدف منع عودتهم لها. تتواصل بذلك الحملة التي شنّتها أجهزة الدولة ضدّهم منذ شهر أوت الماضي في العاصمة وعدّة ولايات أخرى لطردهم من الأرصفة ومنعهم من القيام بنشاطهم التجاريّ من دون تطبيق أيّ بدائل أو حلول تتلاءم مع حاجياتهم. وعليه، تترك هذه الأجهزة شريحة كبيرة من المواطنين الذين لم يجدُوا غير الاقتصاد اللانظامي ملاذا، لمصير مجهول من دون فهم خلفيّات هذه الظاهرة وجذورها، مغلّبةً بذلك ضرورة تنظيف الشارع واستعادة جماليّته من جهة وفرض هيبة الدّولة وسيطرتها على الملك العمومي من جهة أخرى.

حيف مضاعف تحت عنوان سلطة القانون

بدأت أجهزة الدولة حملتها ضدّ الباعة اللاّنظاميين بتاريخ 20 أوت 2023 عبر إعلان من قبل وزارة الداخلية. وقد وثّقت الوزارة تقدّم قوّاتها وجرّافاتها لإزالة ما أسمته نقاط "الانتصاب الفوضوي" بمحيط الأسواق البلدية في كلّ من أريانة ومنطقة سيدي البحري بالعاصمة. ليزور رئيس الجمهورية المكان بعد يومين ويواجه المواطنين المتردّدين بين مقاطعته والاحتجاج له حول عملية الطرد والإزالة. كعادته لم يستمع الرئيس لمن يُخاطبه ولم يُعر اهتماما لأسئلة المطرودين من الرصيف المختصرة في "ما العمل الآن؟". بل أصرّ على فكرة لا قانونيّة البيع اللاّنظامي ومخالفته القواعد المؤسساتية في علاقة بالتراخيص وبتموقعه على قارعة الملك العمومي، مع التلميح لمخالفات أخرى أصرّ على إبقائها غامضة قائلا "لن أتحدّث أمام العموم عمّا كان يحصل هنا". أمّا حين صارحه أحد المواطنين عن معاناته: "والله تعبنا سيدي الرئيس"، اكتفى بالاجابة "أنا كذلك متعب مثلكم".

تواصلت الحملة فيما بعد لتشمل مراكز أساسية للباعة اللاّنظاميين في العاصمة، خصوصا نهج إسبانيا والشوارع المتصلة به وامتدّت أيضا لعدّة ولايات مثل سوسة وقفصة وبنزرت. أصرّت وزارة الداخلية في تصريحاتها على استحسان المواطنين لهذه السياسة مؤكّدة على تنظيفها لتلك الشوارع وتركيزها لعدة نقاط أمنية (مستمرّة إلى هذه اللحظة) لمنع عودة الباعة. لا يقدّم المسؤولون في الدولة أيّة حلول معقولة وملائمة لهذه الظاهرة بل يكتفون بالتشبّث بمخالفتها القانون الذي يقدّمونه كنصّ مقدّس ومعلّق، لا حاجة لأن يرتبط بمشاغل الناس ومشاكلهم، ولا أن يتأقلم مع الظواهر الاجتماعيّة. كما يقترحون، كالعادة، جمع الباعة بأعداد محدّدة في فضاءات مغلقة تابعة للدولة وخاضعة لتراخيصها، حسب محدوديّة طاقة استيعابها. وهو ما يقتضي إعداد قائمة محدّدة للباعة الذين سيُرخّص لهم النفاذ لتلك الفضاءات مع إخضاع البقية لمصير مجهول. حسب الباحث في علم الاجتماع سفيان جاب الله لا يكمن ضعف الحلول المقدّمة فقط في انعدام نجاعتها أو في عدم ارتكازها على فهم عميق للظاهرة، بل في تناقضها مع خطاب الدولة. فبينما تدافع الدولة عن سياستها المعادية للباعة اللاّنظاميين تحت عنوان مكافحة الاقتصاد الموازي والتهريب، تقترح مؤسّساتها توفير مساحات قانونية لهؤلاء الباعة لتقديم منتجاتهم المهرّبة شريطة دفع معلوم كراء مقدّر ب120 دينار شهريًا.

ينتمي الباعة اللاّنظاميون إلى ما يسميه آصف بيات اللاّحركات الاجتماعيّة

خلافا لما كان متوقّعًا، لم يُقدِم الباعة اللاّنظاميين على أيّ فعل جماعي احتجاجيّ على قرار طردهم باستثناء مسيرة احتجاجية قامت بها فئة خاصة من المتضررين في منطقة سيدي البحري صبيحة أوّل يوم في الحملة. فقد كان أغلب المشاركين في المسيرة من التجار أصحاب المحلاّت بتلك المنطقة الذين كانوا يعرضون منتجاتهم على الأرصفة لصغر مساحة محلاّتهم. انتهت المسيرة باجتماع مع الكاتب العام لولاية تونس وباتفاق أوّلي حول تخصيص فضاء مأوى في تلك المنطقة لعرض المنتجات مقابل معلوم محدّد. أمّا نقابة التجّار المستقلين التي قبلت بحلول الدولة فاكتفتْ ببعض الاجتماعات والتصريحات الإعلامية لممثّلها معزّ العلوي. أشار هذا الأخير إلى إجراءات تحديد قائمة المنتفعين من هذه الفضاءات وتدخّل مسؤولين لإضافة أشخاص لا علاقة لهم بالبيع اللاّنظامي تحت عنوان "الحالة الاجتماعية الهشة". كما أكّد على عدم تهيئة هذه الفضاءات (تهيئة الأسطح والأرضية، إعداد دورات مياه ومنافذ متعدّدة) وهو ما يعني عمليّا استحالة استقبال الباعة.

ويفسّر سفيان جاب الله، في تصريح للمفكّرة، غياب ردود الفعل في صفوف الباعة اللاّنظاميين وصمتهم، بخصائص هذه الفئة الاجتماعية وتاريخها وبنية العلاقات فيما بينها وهي اعتبارات يبدو أنّها غائبة تماما عن سياسات الدولة ومؤسساتها.

ظاهرة غير مقروءة وأفراد غير مرئيين

لتفسير كيفية تفاعل الباعة اللاّنظاميين مع الدولة وسياساتها، من المفيد العودة لدراسة أصدرها المنتدى التونسي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، بإعداد فريق من الباحثين وتنسيق الباحث سفيان جاب الله تحت عنوان "سوق نهج اسبانيا أو منهاج الاقتصاد الشّارعي في تونس". من خلال متابعتهم ودراستهم للباعة اللاّنظاميين في نهج إسبانيا والشوارع المتدّة حوله، قدّم الباحثون فهما لهذه الظاهرة ومكوّناتها. ينتمي الباعة اللاّنظاميون في معظم الأحيان إلى المناطق الداخلية المهمّشة من قبل الدولة. أغلب المتواجدين منهم في نهج إسبانيا أصيلو منطقة سبيبة بولاية القصرين وهي ولاية حدودية مع الجانب الجزائري، وتتصدّر مؤشّرات تردّي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. ويعود نَسب أغلبهم لفرقة أولاد خلفة المتفرّعة عن قبيلة ماجر وهي قبيلة عُرفت بمعارضتها للسلطة قديما وانتفاضتها ضدّ قراراتها المركزية. يجمع بين الباعة اللانظاميين تضامن آليّ قبليّ يقوم على علاقات النسب لتجاوز الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية وتهميش الدولة وتمييزها. انتماؤهم للطبقات الفقيرة وحرمانهم من أيّ رأس مال اجتماعي وثقافي واستحالة الاستفادة من المصعد الاجتماعي لما مارسته الدولة طيلة عقود من تمييز وتوزيع غير عادل للثروات والاستثمارات العموميّة يدفعهم للبحث جماعيًا عن حلول أخرى من أجل البقاء. فيستفيدون من تموقعهم الجغرافي على الحدود وصلات القرابة التي تجمع بينهم وما تحمله من تضامن قبليّ لم تنجح سياسة التحديث المشوّهة بالاستبداد والحيف الاجتماعي في تجاوزه، ليتغلّبوا على ما فرضته عليهم الدولة من تهميش. إذ يستثمرون قوّة العرش (النسب) وأمواله لتوريد السلع عن طريق الحدود وإيصالها للعاصمة ومن ثمة بيعها داخل نطاق المركز بعد صراع طويل على تلك المناطق وإحكام السيطرة عليها في تمثّل لغزو القبيلة وحوزها للأراضي فيما قبل. وهو ما ينتُج عنه اقتصاد شارعيّ يرفض هيمنة المركز ولا يخضع له بل يعوّل على البنية القبليّة وما تحمله من أشكال تضامن للبقاء ولمقاومة نموذج اقتصادي رسميّ إقصائيّ.

يعوّل الاقتصاد الشّارعي على الروابط القبليّة لمقاومة إقصائيّة الاقتصاد الرسمي

حسب الباحث جاب الله لا تعرف هذه الفئات الأشكال الاحتجاجية التي يعرفها سكّان المناطق الحضرية بالعاصمة لأسباب عدّة لعلّ أهمّها عدم انتمائهم للطبقات الوسطى. وبذلك لا يمارس هؤلاء الباعة طرق التنظّم في أحزاب أو جمعيات ولا ينتمون لحركات احتجاجية أو اجتماعية التي تعدّ خصائص الفعل الجماعي للطبقات الوسطى أو للفئات المهمّشة القاطنة بالمناطق الحضرية للعاصمة. أمّا الباعة اللاّنظاميون، فيرفضون الاستقرار بالعاصمة، يتزوّجون عادة بأقربائهم للحفاظ على هذه الوشائج ويعودون للعيش بمسقط رؤوسهم عند انتهاء عملهم ممّا يجعل مُكوثهم في العاصمة أمرًا مؤقّتا. وهم بذلك ينتمون إلى ما عرّفه آصف بيات باللاّحركات الاجتماعية وهي فئات تغيّر بالمجتمع على أمد طويل تحت تأثير التراكم والتكرار لفعلهم المقاوم الفردي من "دون دراية ودون تنظّم ودون أفق استراتيجي ودون رغبة أصلا". كما يُرجع الباحث خاصيّة عدم الاحتجاج إلى التنشئة الاجتماعية لهؤلاء الباعة و"الهابيتوس" (habitus) المتعلّق بفئتهم، والذي لا يرتبط بالفعل الجماعي الاحتجاجي. فهم اعتادوا مقاومة ما فُرض عليهم من ظروف صعبة عبر الكفاح خارج الأطر الرّسمية من أجل البقاء في تجاهل تامّ ونفور من الدولة. وهو ما يجعلهم نتيجة لذلك يرفضون الحلول المقدّمة من قبل المؤسسات الرّسمية والمتعلّقة بحصرهم في فضاءات مغلقة ورسمية ويتمايزون بذلك عن الفئة التي قبلت بها. فهذه الأخيرة لم تستطع حوز مساحة للانتصاب لأنّها لا تنتمي للبنية القبلية التي تجمع بقيّة الباعة ممّا يجعلها تُعوّل على الزبونية والإجراءات الرّسمية لبيع منتوجاتها.

وجه آخر لصراع الثورة والثورة المضادّة

لا تعكس سياسة الدولة فقط تعنّتها على فهم الظاهرة، بل يُترجم خطابها أيضا احتقارا ضمنيّا للباعة اللاّنظاميين ورمزيّتهم فيما يخصّ الثورة التونسية. فرفاق البوعزيزي بصفته بائعا لانظاميّا في اقتصاد غير رسميّ يرفضون هيمنة المركز ومحاولات إخضاعهم له. من جهتها ترفض المنظومة الرّسمية وما تمثّله من ثورة مضادّة هذه الفئة فتضيّق عليهم الخناق وتطردهم من مراكز هيمنتها باستعمال خطاب تمييزيّ وتحقيريّ. فلا تتوانى المؤسسات الرّسمية وأذرعها عن استعمال عبارة "تنظيف الشارع" و"استعادة جماليّته وهدوئه" في وصم ضمنيّ للباعة بالوسخ والفوضوية، وفي تشابه مع العبارات التي استعملها وزير الداخلية كمال الفقيه لتبرير الحملة العنصرية ضدّ المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء وطردهم من وسط مدينة صفاقس إلى غابات الزيتون في ضواحيها. هذا التعلّل "بإرجاع الشارع لما كان عليه سابقا" و"استرجاع هيبة الدولة" عبر الأجهزة الأمنيّة يتماهى أيضا مع خطاب ضرورة العودة لما قبل الثورة وتجاوز ما أحدثته من "فوضى" على مستوى السلطة وبالتالي استعادة سيطرتها على المواطنين الثائرين والمنتمين للطبقات المهمّشة خصوصا. لا يبدو إذًا حرص الأجهزة على إنجاح هذا الطرد (خلافا للمحاولات السابقة) وتواصل هجومها لمدّة ثمانية أشهر على الباعة اللاّنظاميين اعتباطيّا. وإنّما هو يمثّل وجها آخر للتأكيد على عودة السلطة لنظومتها السابقة وسعيها لغلق قوس الثورة ومطالبها الاجتماعية والاقتصادية. فيبقى مصير الباعة اللاّنظاميين مبنيّا للمجهول تحت وطأة فرضيّات لا تقلّ مأساوية: فإمّا الحرقة أو اليأس وما يسبّبه من انجراف نحو الإدمان أو الانتحار وهو ما تمّ فعليّا رصده في صفوفهم أثناء توقّفهم عن العمل في فترة الكوفيد. أو في أحسن الحالات الحفاظ على هذا التّضامن القبليّ والبحث عن سبل أخرى للتجارة خارج الأسواق الرّسمية وبعيدا عن أنظار الدولة مقدّمين منتوجات بأثمان قليلة تنتفع منها الطبقات الوسطى لتجاوز الأزمة الاقتصادية وتنامي التضخّم الذي ينخر قدرتها الشرائية.

الاتّحاد العامّ التونسي للشغل: هل حانَ وقت المعارك المؤجّلة؟

نُشر بتاريخ 29. 02. 2024
تمّ تحيينه في 28. 03. 2024

محمد رامي عبد المولى
(صحافي وباحث تونسي)

يَبدو بعيدًا جدًا ذاك الزمن الذي قبِلَت فيه حكومة تونسية بالتضحية بأكثر وزرائها شعبية وإقالته ليلة عيد العمال، إرضاءً لقيادة الاتحاد العام التونسي للشغل. نتحدث هنا عن حكومة يوسف الشاهد التي أقالَت مساء 30 أفريل 2017 وزير التربية ناجي جلول بعد أزمة حادة مع نقابات التعليم. بعيد جدا كذلك زمن "الرباعي الراعي للحوار" و"نوبل للسلام" و"الاتحاد أقوى قُوة في البلاد"، واللاعب الأساسي في المشهد السياسي الذي يأخذ الجميع ردّات فعله المُحتملة بعين الاعتبار، عند الزيادة في الأسعار والتفاوض مع المؤسسات المالية الدولية وتشكيل الحكومات وسنّ التشريعات ذات العلاقة بالحقوق الاقتصادية الاجتماعية. تجد قيادة الاتحاد اليوم نفسها على رأس دفّة "شقف"[1] تتهدده الثقوب الداخلية وأمواج السلطة، في لحظة مهامّ وخيارات صعبة: إنقاذ نفسها وإنقاذ المنظمة من المساعي السلطويّة التدجينيّة، والقيام بدورها كمنظمة وطنية جماهيرية لها واجبات تجاه البلاد في ظلّ الانغلاق السياسي واحتدام الأزمة الاقتصادية وتبعاتها. ووسط كل هذا، تُلاقي المركزية النقابية صعوبة في إيجاد حلفاء أقوياء، في ظلّ تراجع مكانتها شعبيا وحالة الحصار التي تَعيشها الأحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني المستقلة.

من المساندة النقدية لمسار25 جويلية إلى القطيعة معه

بعد إعلان "التدابير الاستثنائية" في 25 جويلية 2021، ظلّت قيادة اتحاد الشغل على موقف "المساندة النقدية" لمدة أشهر، مع التذكير المستمرّ لرئيس الجمهورية بضرورة الخروج سريعًا من المرحلة الاستثنائية وإشراك المنظمات والأحزاب في تصور الخطوات المقبلة. لكن منذ أواخر 2021 بدأت العلاقة مع قصر قرطاج تتوتّر تدريجيا لثلاثة أسباب رئيسيّة: وضوح نوايا رئيس الجمهورية في تنفيذ مشروعه السياسيّ من دون إشراك الطيف السياسي والمجتمع المدني، إعلان حكومة نجلاء بودن عن استئناف المفاوضات مع صندوق النقد الدولي وما تسرب آنذاك عن الشروط التي قد تُوافق عليها الدولة، وإصدار المنشور الحكومي عدد 20 في 9 ديسمبر 2021 والمتعلق بمنع المؤسسات والمنشآت التابعة للدولة من التفاوض المباشر مع النقابات قبل الرجوع إلى رئاسة الحكومة أو الكتابة العامة للحكومة والتنسيق مع وزارة المالية. وهو ما اعتبرته قيادة اتحاد الشغل تضييقا على العمل النقابي.

وشهِدَ ديسمبر 2021 أول مواجهة حادّة بين "بطحاء محمد علي"[2] وقصر قرطاج، عندما أعلن الأمين العامّ لاتّحاد الشغل نور الدين الطبوبي أن الاتحاد مُستعد لخوض "معركة كسر عظام" مع السلطة، إذا ما أجبِر على ذلك. وحق استقبال الرئيس سعيّد للأمين العام لاتحاد الشغل في جانفي 2022 والثناء على المنظمة ودورها التاريخي وإرسال التطمينات بعدم وجود نية في تلبية كامل شروط صندوق النقد الدولي، لم تكن مبادرات كافية لعودة المركزية النقابية إلى موقع "المساندة النقدية". وتعددت مظاهر الجفاء خلال سنة 2022. أبرز مثال على ذلك بلاغ الهيئة الإدارية لاتحاد الشّغل التي انعقدت في 23 ماي 2022، إذ أعلنتْ فيه امتناعها عن المشاركة في "أيّ حوار شكليّ متأخّر متعجّل تُحَدَّد فيه الأدوار من جانب واحد وتُفرض فرضا، ويقصي القوى المدنية والسياسية الوطنية"، في إشارة إلى الحوار الوطني الذي أعلن عنه قيس سعيّد في ربيع 2022 قبيل صياغة نصّ دستور جديد. في البلاغ نفسه، أعلنت الهيئة الإدارية نيّتها تنظيم إضرابا عامّا في القطاع العامّ والوظيفة العمومية، احتجاجا على المنشور عدد 20 وتباطؤ السلطة التنفيذية في تطبيق الاتفاقيات القطاعية والشروع في مفاوضات اجتماعية لتعديل الأجور.

بعد الاستفتاء على الدستور، استُأنِفَت المفاوضات الاجتماعية وتوصّل الاتحاد والحكومة في 14 سبتمبر 2022 إلى توقيع اتفاقية تقضي بزيادة أجور منتسبي القطاع العام، في 14 سبتمبر 2022، لسنوات 2023 و2024 و2025. كما أصدرت رئيسة الحكومة المنشور عدد 21 في نوفمبر 2022 لتعديل مقتضيات المنشور عدد 20 موضع الخلاف مع اتحاد الشغل. لكن هذا السعي لتهدئة الأمور مع المنظمة النقابية من قبل السلطة لم يكن كافيا مرة أخرى. فمن جهة، تدهورتْ الأحوال المعيشية لأغلب التونسيّين بسبب غلاء الأسعار والارتفاع غير المسبوق لنسب التضخّم والنقص الحادّ في عدة مواد غذائية أساسية، ومن جهة أخرى لم يقبل اتحاد الشغل الذي كان لسنوات طويلة فاعلا أساسيا في الشأن العام تهميش السلطة له والاكتفاء بإعطائه صفة ملاحظ.

2023: عام القطيعة

المُنعَرج الحقيقي في علاقة اتحاد الشغل والسلطة سيأتي يوم 31 جانفي 2023، إثر خطاب رئيس الجمهورية –ألقاه في ثكنة الحرس الوطني بالعوينة- حيث أكّد فيه رفضه أن يكون العمل النقابيّ "غطاءً لمطامح سياسية أو قطع الطريق" في إشارة إلى إضراب عمال وموظفي محطات الاستخلاص في الطرق السريعة يومي 30 و31 جانفي، وأوصى كذلك بـ"ضرورة اتخاذ إجراءات ضدّ من يتآمرون على الأمن القومي أو ضدّ الشركات العامة". بعد ساعاتٍ قليلة من الخطاب، تمّ إلقاء القبض على الكاتب العام لنقابة شركة تونس للطرقات السيارة، أنيس الكعبي، وصدَرَت بحقّه بطاقة إيداع في السجن. أنيس الكعبي سيُصبح الحلقة الأولى في سلسلة من الإيقافات والمحاكمات والإجراءات الإدارية التأديبية التي شملتْ عشرات النقابيين في مؤسسات وقطاعات متعددة بتهم متنوعة، وهي متواصلة إلى حدّ كتابة هذه الأسطر. في فيفري 2023 بدأت التتبعات في حقّ 16 نقابيا من قطاع النقل من بينهم الكاتب العام للجامعة العامة للنقل، على خلفية شكايات رفعَهَا ضدّهم وزير النقل بتهمة تعطيل حرية العمل وتهم أخرى على أساس المرسوم 54. في الشهر نفسه، قرّرَ وزير الشؤون الدينية إعفاء أئمّة نقابيين من بينهم كاتب عام الجامعة العامة للشؤون الدينية. وزارة الثقافة تَشهد هي الأخرى منذ أكثر من سنة صراعا حادّا بين الوزيرة وعدد من الموظفين، من بينهم نقابيين صدَرَت في حقّهم إجراءات تأديبيّة مثل النقلة أو العزل، وبعضهم تم تتبّعه عدليا ومحاكمته.

في 26 أفريل 2023، أصدر الاتّحاد بيانا، هو الأشدّ حدّة منذ 25 جويلية، يُفهَم منه أن القطيعة قد حَصلَت مع السلطة وأن العلاقة بين الطرفين دخلتْ منطقة الصدام. من بين ما ورد في البيان: "لقد خلُص النقابيون إلى أنّ نظام الحكم، ومهما تغلّف بالشعارات التي يُروّجها من أجل تبرير فشله الاقتصادي والاجتماعي والتغطية على الانتهاكات التي تطال الحرّيات [...] جَابهت السلطة القائمة الاتحاد بسياسة مُعادية للحوار الاجتماعي تلتفّ على الاتفاقيات وتخرق القوانين وتنتَهك الحقّ النقابي وتزجّ بالعمّال والنقابيين في السجون وتجعلهم عرضة للطّرد التعسّفي وتُخضِعَهم للتضييقات ولا تتردّد في استخدام أجهزة الدولة لنسف أيّ مكسب اجتماعي أو مهني".

المُنعَرج الحقيقي في علاقة اتحاد الشغل والسلطة كان خطاب الرئيس من ثكنة العوينة

لكن هذه البيانات -الحادّة في لغتها- لم تؤثّر كثيرا في توجّه السلطة. فقد استمرّت التتبّعات ضدّ النقابيين، بل شملت "رؤوسا" أكبر وحتى معاقل للمنظمة. ففي نوفمبر 2023، تمّ إيقاف يوسف العوادني الكاتب العام للاتحاد الجهوي للشغل في صفاقس، الولاية ذات التاريخ والوزن النقابي الكبيرين. تم الاحتفاظ بالعوادني لمدة يومين على خلفية شكاية من موظف في "الشركة الجديدة للنقل بقرقنة" اتّهمه فيها بالاعتداء عليه. أخلِيَ سبيل الكاتب العام بعد يومين من الحكم بعدم سماع الدعوى من قبل المحكمة الابتدائية صفاقس 1، لكن الرسالة كانت واضحة. وتكرّرَ الأمر منذ أسابيع قليلة عندما تمّ في 6 فيفري إلقاء القبض على الكاتب العام للاتحاد الجهوي للشغل بالقصرين، الصنكي الأسودي، بتُهمة تدليس شهادة علمية، وتم إيداعه السجن بمقتضى ذلك في انتظار محاكمته. وكتطوّر "طبيعي" لهذا المنحى الصدامي، وصلت عصا التتبّعات إلى رأس المنظمة أيْ مكتبها التنفيذي، بعد إيقاف الطاهر المزي الأمين العام المساعد المسؤول عن القطاع الخاص في 29 فيفري. إيقافٌ جاء قبل يومين من تجمّع عماليّ في العاصمة أعلن اتحاد الشغل عن تنظيمه منذ أسابيع، وهو ما رأتْ فيه قيادة المنظّمة تصعيدا من طرف السلطة وقرارًا سياسيًا عقابيًا للنقابيين. وُجّهت للمزي الذي عمل سابقا موظفا في شركة "الفولاذ" العمومية تهمة "استغلال موظف عمومي لصفته لاستخلاص فائدة لا وجه لها لنفسه أو لغيره والإضرار بالإدارة وتصرّف موظف عمومي دون وجه حقّ في أموال عمومية". هذه التهمة التي توحي للسامع بشبهات فساد واختلاس تتعلق في الحقيقة بمسألة ما يسمّى "التفرغ النقابي"، وهي آلية "عُرفية" تسمح للنقابيين بالتفرغ لمناصبهم ومهامّهم النقابية مع استمرار تمتّعهم بالأجور والحقوق التي كانوا يتمتعون بها في المؤسسات التي كانوا يعملون بها. وفي إطار علاقتها المتوترة مع اتحاد الشغل، جعلت الحكومة من رُخَصِ التفرغ النقابي وسيلة ضغط جديدة، إذ هي ترفض منذ شهر ديسمبر الفائت تجديد هذه الرّخَص أو الموافقة على طلبات تفرّغ جديدة لأعضاء في الجامعتيْن العامتين للتعليم الثانوي والأساسي وحتى لنقابيّين يتبعون أسلاكا ووزارات أخرى. وإذ تطالب المؤسسة العمومية الطاهر المزي بإرجاع مئات آلاف الدينارات التي نالها كأجور في السنوات الأخيرة على الرغم من عدم مزاولته للعمل، تردّ المنظمة النقابية بأنّ أمينها العام المساعد كان يتمتّع برخصة تفرّغ نقابي نظرًا لتحمّله مسؤوليات نقابية. لم يطلْ مكوث المزي في الإيقاف إذ تمّ إطلاق سراحه في 1 مارس مع إصدار قرار بتحجير السفر في انتظار استكمال التحقيقات وربما المحاكمة. ويذكر هنا أنّ كلاّ من الأسودي الصنكي والطاهر المزي موظفان كبيران في منشأتيْن عموميتين كبيرتين. وربما تكون هذه مقدمة لتقليص نفوذ اتّحاد الشغل في المؤسسات الاقتصادية العمومية الكبرى. ويصعب التكهن حاليا إن كان هذا "التوغّل" الأول في صفوف المكتب التنفيذي لاتحاد الشغل فركة إذن صغيرة أم تمهيدا لتتبّعات وإيقافات قد لا تكتفي بأمناء عامّين مساعدين.

تصدّعات وثقوب في "الشْقَف"

طبيعة المنظمة كجسم يَحتكر بشكل شبه كامل التمثيل النقابي في تونس جعلت منها ملتقى لمختلف الخطوط الأيديولوجية والحساسيات السياسية، ومنَحَتها هوية فريدة. إذ لا يُمكن القول أن اتحاد الشغل نقابة ثورية أو إصلاحية أو علمانية أو محافظة أو يسارية أو عروبية، هو مزيج من كل هذا وعموده الفقري هو ما يسميه عدة نقابيين بـ"الخط العاشوري" نسبة إلى الحبيب عاشور أحد الزعماء التاريخيين للمنظمة. الخطّ العاشوري هو الخطّ البراغماتي الذي يَميل في أغلب الأحيان إلى سياسة التفاوض الاجتماعي، لكنه لا يتردّد في التصعيد عند تعثر الحوار وحتى الدخول في صدام محسوب الخطوات. وهو أيضا الخطّ الذي يؤمن أن كل "الخطوط" لها مكان في "الماكينة"، أي هياكل المنظمة وآليات تصعيد النقابيين إلى المراكز القيادية وفق توافقات وحسابات يتداخل فيها الأيديولوجي مع القطاعي والمناطقي والعشائري. ومهما كانت الاحتقانات داخل "الماكينة"، لا يجب أن تتسبّب في تصدع أو غَرق "الشقف" ويَجب أن تُعالَج داخليا بترضيات وإعادة صياغة للتوافقات. طبعا لم تَسِر الأمور بهدوء في كل الفترات وكثيرا ما برزَت معارضات نقابية داخلية تقودها بالأساس مجموعات يسارية وأحيانا عروبية تتركز خاصة في قطاعات "الياقات البيضاء" وأبرزها نقابات التعليم. لكنها لم تستطع تغيير الكثير أمام صلابة "الماكينة" ونفوذ البيروقراطية التي تَقودها.

تَجد قيادة الاتحاد نفسها اليوم في مواجهة حالة من المعارضة المتنامية صلب المنظمة، في السنوات الأخيرة. هي في الواقع حالتان من المعارضة بينهما اختلافات وتقاطعات وربما ترابطات. الحالة الأولى من المعارضة غير مُهيكلة لكنها محسوسة، وهي

مرتبطة بعلاقة قيادة المنظمة مع السلطة. تطوّر هذه العلاقة منذ 25 جويلية 2021 إلى اليوم لا يحظى بالإجماع داخل المنظمة. فالتيارات العروبية الناشطة صلب المنظمة أغلبها مساند بشكل واضح ومعلن لقيس سعيّد و"مسار 25 جويلية". أما التيارات اليسارية فتشهد انقسامات في الموقف من السلطة حتى داخل العائلة السياسية ذاتها، ما بين معارض لسلطة قيس سعيد ومطالب برحيلها، ومُساند لرئيس الجمهورية. المكوّنات النقابية المُساندة لـ "مسار 25 جويلية" هي بكل تأكيد غير راضية على توتّر الوضع بين قيادة المنظمة ورئاسة الجمهورية، وربما تسعى إلى تنظيم صفوفها حتى تستطيع الحصول على وزن أقوى في قلب "الماكينة" بشكل يُعدل أوتار سياسة المنظمة، لتصبح أكثر تلاؤما مع "الجمهورية الجديدة".

أما الحالة الثانية من المعارضة فهي أقدم قليلًا، وأكثر علانيّة في وجودها ومطالبها. نتحدّث عن النقابيّين الذين عارضوا منذ سنة 2020 نوايا "البيروقراطية النقابية" في تعديل الفصل 20 من القانون الداخلي للاتّحاد العامّ التونسي للشغل، والذي حدّدَ مدة عضوية المكتب التنفيذي بخمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، مما يعني أن نور الدين الطبوبي وبعض القيادات الأخرى ممّن كانوا أعضاء في المكاتب التنفيذية المنبثقة عن مؤتمر 2011 و2017 لم يكن لهم الحق في الترشح لعهدة ثالثة. وعلى الرغم من رفض عدد هام من النقابيين للتعديل، استطاعت القيادة عقد اجتماعين مهمين للتمهيد للتعديل، الأول في الحمامات في أوت 2020 والثاني في سوسة في جويلية 2021. انعقد الاجتماعان في أوجّ الأزمة الوبائية كوفيد 19، وسهّلَت السلطة التنفيذية تنظيمهما على الرغم من الموانع القانونية المرتبطة بإجراءات احتواء الوباء والتباعد. حاولت هذه المعارضة بشتى الطرق منع انعقاد المؤتمر الانتخابي الذي انعقد في صفاقس في فيفري 2022، لكن لم تُفلح الاحتجاجات والشعارات ولا حتى الدعاوى القضائية في وقف "الماكينة". ومن أبرز وجوه هذه المعارضة آنذاك، نجد الأمين العام المساعد السابق ووزير التربية والتعليم الحالي محمد علي البوغديري. بعد تمرير التعديل وإعادة انتخاب نور الدين الطبوبي أمينا عاما للمنظمة، خَفتَ صوت المعارضة المطالبة بدَمقرَطة الاتحاد العام التونسي للشغل، لكنه عاد ليعلو من جديد في الأشهر الأخيرة.

كولاج عثمان سالمي

الخطّ العاشوري براغماتي، يَميل إلى التفاوض، ولا يتردّد في التصعيد عند تعثر الحوار

في 27 جانفي 2024 نظّمَت المعارضة النقابية تحت يافطة "اتّحادنا للمعارضة النقابية" وَقفة احتجاجية أمام مقر الاتحاد العام التونسي للشغل ورفعَت شعارات تُطالب صراحة برحيل المكتب التنفيذي للمنظمة وإعادة القرار إلى القواعد حتى تنتخب قيادة جديدة. واقترحَت التنسيقية المعارضة التي يقودها الطيب بوعايشة، وهو كاتب عام سابق لنقابة التعليم الثانوي، تَشكيل هيئة تسييرية تقودها شخصيات نقابية موثوق بها إلى حين انعقاد المؤتمر الانتخابي للمنظمة. وبرّرَت مطالبها بأن القيادة الحاليّة فقدَت ثقة التونسيين، وصارت عاجزة عن التعبئة وضمان لعب الاتحاد دوره الوطني التاريخيّ. وإن كانت هذه التنسيقية المعارضة قد نَفَت سابقا أيّ صلة لها بالسلطة السياسية الحاكمة مؤكّدة أنّ انتماءها للمنظمة فقط، فهذا لا يُلغي إمكانية استغلالها من أطراف داخل الاتّحاد أو خارجه للضغط على القيادة الحاليّة لاتحاد الشّغل. وتَزامنَت التحرّكات الأخيرة للمعارضة النقابيّة مع إصدار عدد من الاتحادات المحلية والنقابات الأساسية بيانات تتبنى تقريبا نفس مطالب "اتحادنا للمعارضة النقابية" وتُهاجم قيادة المنظمة بشكل علني. من الملاحظ أن التوزع الجغرافي للاتحادات المحلية "المتمردة" محدود جدا، إذ انطلقت "الظاهرة" من مدينة منزل بوزيان التابع لولاية سيدي بوزيد، لكنه قد يتوسّع في الأشهر القادمة. أما النقابات الأساسية المعارضة، فأغلبها ينتمي إلى قطاع التعليم الثانوي ويتركّز في ولاية صفاقس، مما يدفع للتساؤل إن كان لهذا الأمر علاقة بنتائج انتخابات الجامعة العامة للتعليم الثانوي التي فشل خلالها أغلب المترشحين في القائمة المقربة من الكاتب العام المتخلي الأسعد اليعقوبي –المقرب بدوره من وزير التربية ومسار 25 جويلية- في الحصول على عضوية المكتب الجديد. ويبدو أنّ مدينة صفاقس ستكون إحدى الساحات الأساسية في "الحرب الباردة" بين الطرفين الحكومي والنقابي، إذ تشهد في الأسابيع الأخيرة توافدا لأعضاء من المكتب التنفيذي لاتحاد الشغل وعدة تحركات واجتماعات للهياكل الجهوية على خلفية تواتر الإجراءات الإدارية التأديبية والإيقافات التي شملت نقابيين في عدة قطاعات ومن أبرزهم عبد الكريم السويسي عضو المكتب التنفيذي للاتحاد الجهوي للشغل في صفاقس والكاتب العام للفرع الجامعي للتعليم الاساسي.

منظمة جماهيرية بلا جمهور

تَدفَع قيادة الاتحاد ومعها المنظمة أثمانًا لعدة اختيارات وسياسات قديمة، وكذلك لحملات الشيطنة التي لم تتوقف يوما منذ جانفي 2011. استطاعتْ المُنظّمة فَرض نفسها، لا فقط كشريك في مسار الانتقال الديمقراطي، بل أيضا كلاعب سياسي أساسي في مشهد 2021/2011. وهذا إن منحَ الاتحاد مكانة مميزة في التفاوض مع الدولة ومكّنَه من تحقيق مكاسب لمنخرطيه، فإنه أيضا أفقده المسافة الضرورية من السلطة، حتى أصبح يُحسَب جزءا منها، بخاصة مع تعيين وزراء وكتاب دولة ومدراء عامين ومسؤولين محليين وقناصل ومُلحَقيين ديبلوماسيين لهم تاريخ نقابي. عندما سقطت المنظومة السياسية التي سيّرت البلاد ما بين 2011 و2021 اعتبر جزء من التونسيين أن الاتحاد كان جزءا منها ويتحمّل نصيبا من مسؤولياتها. لم ينسَ كثير من التونسيين كذلك أداء المنظمة خلال فترة حكم نظام بن علي وعدم التصدّي بشكل كافٍ لخيَاراته الاقتصادية النيوليبرالية التي كان لهَا الأثر الكبير على الطبقات الوسطى والفقيرة، وتسبّبَت في تدهور عدة قطاعات صناعية وتآكل حقوق العمال في القطاع الخاص. اتّحاد الشغل يتصرّف منذ سنوات طويلة كـ "أب" غير عادل، فكثير من التونسيين يرون أن المركزية النقابية تُغدق الرعاية على منتسبيها من العاملين والموظفين في مؤسسات ومنشآت القطاع العام -وهم العمود الفقري للمنظمة والنسبة الأعظم من منخرطيه- في حين لا تَبذل جهودا كافية للدفاع عن العاملين في القطاع الخاص الذي يُعاني أغلبهم من تدنّي الأجور والحرمان من التغطية الاجتماعية والصحية بشكل مستقرّ وعدم احترام مقتضيات مجلة الشغل. وقد يحاول اتّحاد الشغل العودة إلى الساحة الشعبية -واسترجاع المبادرة في علاقته مع السلطة- من بوابة التجمّعات العماليّة المندّدة بتعطّل الحوار الاجتماعي واهتراء المقدرة الشرائية لعموم التونسيين، مثلما حدث خلال التجمّع العماليّ الذي قادته المنظمة النقابية في ساحة القصبة (مقر رئاسة الحكومة) يوم 2 مارس 2024 واستطاعت خلاله حشد آلاف المتظاهرين بعد أشهر طويلة من الغياب عن الشارع.

من الطبيعي في هذه الحال أن يُشيح ملايين التونسيين بوجوههم عن المنظمة النقابية الأكبر، وأن لا ينتظروا منها الكثير. وعندما ينفضّون من حولها، فهي "لا تُمثّلهم" بل تبدو لهم كتعبيرة عن مصالح أبناء الطبقة الوسطى من الموظفين العموميين. ويُضاف إلى كل هذا حملات الشيطنة والتحريض التي استهدفت المنظمة أفرادا وهياكل وجامعات قطاعية منذ 2011، والتي كانت وراءها بعض القوى التي تُحسب اليوم على المعارضة، وتُعاتب حاليا اتحاد الشغل على عدم أداء دور بارز في التصدي لممارسات السلطة السياسية القائمة.

معركة اتحاد الشغل مع السلطة سياسية تبدو مرهقة وتتوسّع كل يوم أكثر، خاصة في ظل التناقضات والتصدعات داخلية وتآكل الظهير الشعبي لا يبدو أن المنظمة تعيش أحلى أيامها. إذ تجد قيادة الاتحاد نفسها في مفترق طرق، وبخيارات محدودة: رأب الصّدع الداخلي عبر توافقات جديدة، أو تخفيف الصدام مع السّلطة والتركيز على إخماد "التمرّدات" الداخلية، أو خوض معركتين في نفس الوقت وهو الخيار الأكثر كلفة. حتى حالة "اللاحرب واللاسلم" الذي قد ينتهجه "الخطّ العاشوري" في علاقته بالسلطة السياسية قد تُجنّب المنظمة صداما عنيفا، لكن هناك كلفة أيضا لهذا الخيار، يُجسّدها أساسا الظهور في صورة العاجز. ومن مظاهر هذا العجز: الصعوبات التي أصبحَت تجدها القيادة في حشد القواعد وضمان انضباط الهياكل الجهوية والمحلية خلال التجمعات والمظاهرات والإضرابات القطاعية والعامة، الجهوية والوطنية. إجراءات التتبع القضائي والتأديب الإداري التي تمس النقابيين -على خلفية نشاطهم النقابي- ما كانت لتصل إلى هذا الحجم والحدّة لو كان الاتحاد في موقع قوة، مثلما كان عليه الوضع قبل جويلية 2021. وكذا الحال بالنسبة لحجم الزيادات في أجور القطاع العام التي قَبلَ بها الاتحاد مكرهًا في خريف 2022، ومعركة وزارة التربية مع نقابات التعليم في ربيع – صيف 2023، التي أدت إلى اقتطاع أجور الآلاف من المعلمين. وكلّمَا تفاقم العجز أكثر ستفقد قيادة الاتحاد القدرة على ضبط دواليب "الماكينة" وفَرض "هيبتها" على الهياكل الوسطى والقاعدية، وهذا سيصب في مصلحة خصومها.

1. المَركب بالعامية التونسية، والإسم الذي يُطلقه النقابيون على المنظمة. أسسها الفراد فلنسي أحد أبرز الوجوه الصهيونية للرعيل الاول.
2. المقر المركزي والتاريخي لاتحاد الشغل وسط العاصمة التونسية

حوار المُفكرة

مـقـابـلـة مـع الـمـؤرخ فـابـريـس ريـسـبـوتـي

لهذه الأسباب تواصل فرنسا طمس جرائمها في الجزائر

أجرت الحوار: ألفة لموم

التقت المفكرة القانونية بالمؤرخ فابريس ريسبوتي وهو باحث ملحق بمعهد تاريخ الزمن الحاضر تتناول أبحاثه التاريخ الاستعماري الفرنسي في الجزائر.
صدر له حديثا كتابان:
Ici on noya les Algériens, Éditions le passager clandestin, 2021
Le Pen et la torture. Alger 1957, l'histoire contre l'oubli, Éditions le passager clandestin et Médiapart, 2023

المفكرة القانونية: توثق في كتابك الصادر حديثا "لوبان والتعذيب. الجزائر 1957، تاريخ ضد النسيان" زيارة مؤسّس الجبهة الوطنية في فرنسا، جان ماري لوبان للجزائر بين ديسمبر 1956 ومارس 1957 ومشاركته في ما سمّي معركة الجزائر (la bataille d'Alger)، أي الحرب الوحشية التي شنّها الجيش الفرنسي على جبهة التحرير الجزائري من أجل استئصالها. هل لك أن تقدّم لنا السياق التاريخي لذلك وتشرح لنا مكانة التعذيب في تاريخ فرنسا الاستعماري؟

فابريس ريسبوتي: لفهم حيثيات اتّهام لوبان بالضلوع في التعذيب في الجزائر، يجب الرجوع إلى السياق التاريخي وخصوصًا ما سمي "بمعركة الجزائر"، وهي المرحلة الأكثر شهرة في تاريخ حرب التحرير الجزائرية من الاستعمار الفرنسي، والتي نعرفها وللأسف خصوصًا من خلال رواية العسكريين الفرنسيين.

ففي جانفي 1957، قرّرت الحكومة الاشتراكية وقتها، والتي كان يرأسها غي مولي (Guy Mollet) ويشغل فيها فرانسوا ميتران منصب وزير العدل، إناطة الصلاحيات الأمنية في الجزائر العاصمة بالجيش الفرنسي. رسميّا كان الهدف من القرار وضع حدّ للتفجيرات التي شرعت جبهة التحرير الجزائرية في القيام بها ابتداء من سبتمبر 1956 ضدّ المدنيين. طبعا هذا التفسير كاذب وهو مجرد بروباغندا استعمارية. في الحقيقة، ما عجل صدور هذا القرار، الذي كان يطالب به متطرّفو "الأقدام السوداء" (pieds noirs) وكثير من العسكريين الفرنسيين، هي دعوة جبهة التحرير إلى إضراب عامّ تاريخي بثمانية أيام. ذلك أن الجبهة وفي أعقاب مؤتمر الصومام قررت "تعبئة الجماهير الحضرية" في الثورة الجزائرية، أي الانخراط في شكل جديد من الحراك الجماهيري السلمي والقانوني، باعتبار أن القوانين الاستعمارية الفرنسية كانت تسمح نظريا لمن كان يطلق عليهم تسمية "مسلمو الجزائر" بالإضراب. خلقت الدعوة إلى الإضراب ذعرا حقيقيا في أوساط السّلطات الفرنسية كما يوثقه الأرشيف الاستعماري الفرنسي نفسه والذي يحتوي على جملة من المؤشرات التي كانت ترجّح نجاحه العارم وهو ما كان يهدّد بهدم البروباغندا الفرنسية التي تصور جبهة التحرير على أنها مجموعة من الإرهابيين والفلاقة وقطاع الطرق الفاقدين لكل قاعدة شعبية.

وعليه قرّر مجلس الوزراء الفرنسي منح الجنرال ماسو (Massu) قائد الفرقة العاشرة للمظلات، أي فوج النخبة في الجيش الفرنسي كل الصلاحيات في الجزائر. وعليه، تمّ استقدام حوالي 10000 مظليّ إلى العاصمة بهدف استئصال الحراك الوطني وفق ما تبيّنه وثائق الأرشيف الاستعماري نفسه، وليس فقط من أجل تفكيك المجموعات التي تقف وراء التفجيرات بقيادة ياسف السعدي، وفق الإعلان الرسمي.

بيد أن عسكرة القمع بغرض اجتثاث حركة وطنية عمل معقّد ولا يمكن أن يفعل الجيش ما يشاء في محيط حضري من دون شهود. لذلك تقرّر تبنّي طريقة "التغييب القسري"، وهو ما تم العمل به لاحقا في الأرجنتين. أي إعطاء العسكر صلوحية اختطاف الناس في غالب الأحيان ليلا بهدف تجنّب إثارة الانتباه وفقا لتعليمات ماسو نفسه واعتقالهم خارج أماكن الاحتجاز الرسمية أي في فيلات أو مزارع تم افتكاكها من أصحابها وتحويلها إلى مراكز تعذيب يتمّ التحقيق فيها مع المخطوفين بتهم واهية. وكمثال عن هذه التهم التي اكتشفتُها عند التدقيق في أرشيف الجيش الفرنسي، عبر معاينة السجلّات التي كان يقوم بتعميرها العسكريون، "تجميع المال لجبهة التحرير" أو "العثور على مناشير" أو حتى "متعالي" أو "معادٍ لفرنسا" أو "مُعجب بجمال عبد الناصر" أو "خاض إضرابًا"... إذًا ما حصل سنة 1957 هو ما اعتبرته مع زميلتي المؤرخة مليكة رحّال عملية قتل سياسيّ (Politicide) أي محاولة تصفية جسدية لجميع كوادر ومناضلي القضية الوطنية عبر الاغتيال أو القتل تحت التعذيب أو الحبس في معسكرات اعتقال، وهي معسكرات أطلق عليها تسمية مراكز إيواء، كل ذلك بغضّ النظر عن انتماءاتهم السياسية (أي سواء كانوا من جبهة التحرير أو حركة الكشافة، أو فرق رياضية أو الحزب الشيوعي أو النقابات أو كانوا علماء دين أو أوروبيين مسيحيين تقدميين). وبفعل وحشية القمع، نجحتْ السلطة الاستعمارية في أواخر سنة 1957 في "تحييد" عشرات الآلاف من سكان العاصمة.

المفكرة: أنت تتحدث عن الأرشيف الاستعماري الفرنسي وهو بالتأكيد مصدر مهمّ لكنه يطرح في الآن نفسه تحدّيات كثيرة على المؤرخ. هل لك أن تعطينا لمحة سريعة عن هذا الأرشيف وعن إمكانية الولوج إليه؟ وبصورة محددة، هل نجد أثرا للتعذيب في أرشيف مماثل؟

ريسبوتي: السؤال واسع. حين أتحدث عن الأرشيف، أعني أساسا الأرشيف الوطني في الخارج الموجود في مدينة إكس أون بروفانس وهو أرشيف مدني لدولة فرنسا الاستعمارية في الجزائر. بمعنى أنّه يتكوّن من الوثائق الأرشيفية التي تم استحضارها في 1962 على عجل غداة إعلان انتهاء المعارك. ثم هناك أرشيف الجيش الموجود في مدينة فانسان على تخوم باريس ثم أرشيف الدولة الفرنسية المتروبولي الموجودة في Pierrefitte sur Seine. ثم هناك أرشيف المحاكم والشرطة...

فيما يخصّ الولوج إلى الأرشيف، فإن القانون الفرنسي يخوّل فتحه نظريا بعد 50 سنة. ما يعني أن كل الأرشيف المتعلق بالجزائر مفتوح اليوم لكلّ المواطنات والمواطنين، فرنسيين كانوا أم أجانب. لكن في الحقيقة، هناك عدد كبير من الاستثناءات. لا يسعُ المجال هنا لتِعدادها كلها، فهناك الاستثناءات المتعلقة بحماية الحياة الشخصية لمن ما زالوا على قيد الحياة أو أبنائهم. كما أن الحكومة الفرنسية قررت أنّ بعض الأرشيف لا يمكن فتحه بحجة أنه لا زال ذا قيمة استعمالية وهو حال الأرشيف المتعلق بالحرب الكيماوية التي مارستْها فرنسا في الجزائر.

شخصيا، أدافع مع آخرين على الفتح الكامل وغير المشروط للأرشيف الكولونيالي للحرب في الجزائر، كما الحال مع أرشيف الحرب العالمية الثانية. المشكلة أن الحكومة الفرنسية غير راغبة في ذلك وتعمد إلى فتحِه تدريجيا مع وضع استثناءات لصالح من تختارهم هي نفسها.

ماذا نجد في هذا الأرشيف بخصوص التعذيب والقتل خارج القانون وهو ما كان يصنف قانونيا حتى خلال الحرب على الجزائر كأفعالٍ إجرامية؟ بعد نهاية الحرب، تم تقنين إفلات العسكريين والقوى الحاملة للسلاح من العقاب بإقرار قانون عفو عام وشامل ودائم في فرنسا. وعليه وباعتبار أنّ الأمر يتعلق بجرائم، فإنّ مقترفيها لم يتركوا أيّ أثر مكتوب يوثقها، فهي أفعال سرّية نجحوا إلى حد كبير في التغطية على مجملها لأنها كانت تستهدف سكانا خاضعين تحت الهيمنة الاستعمارية لا قدرة لهم في الولوج إلى العدالة. فعلى سبيل المثال، وفي حالة لوبان نفسه، وباستثناء تقرير صادر عن الشرطة لا نجد أيّ أثر لأفعاله في أرشيف الجيش.

في إطار العمل البحثي الذي قمت به مع المؤرخة مليكة رحال حول الاختفاء القسري، سألتنا عائلات جزائرية كثيرة إن كان بحوزتنا معلومات عن رفاة ذويهم ومكان دفنهم اعتقادا منها أنّ مثل هذه المعلومات متوفرة في الأرشيف. طبعا لا أثر لكل ذلك في الوثائق الرسمية. فالأرشيف الكولونيالي خصوصا للجيش هو أرشيف الكذب والتغطية. لذلك من المهمّ أن نستمع، في حالة لوبان كما الآخرين، إلى أصوات وشهادات الجزائريات والجزائريين ضحايا التعذيب وشتّى الانتهاكات، وهي بالضبط المقاربة التي استعملتها في كتابي الأخير.

المفكرة: ألا تعتقد أن العفو العام الذي أقرته الحكومة الفرنسية في صالح الجلّادين ومقترفي الجرائم في حقّ الشعب الجزائري مباشرة بعد إمضاء اتفاقيات إيفيان (les accords d'Evian) في 18 مارس 1962 هو السبب الرئيس الذي يفسر عجز فرنسا حتى اليوم عن الإقرار بماضيها الاستعماري؟

ريسبوتي: تمّ الإعلان على العفو العام في 22 مارس أي أربعة أيام فقط بعد اتفاقية إيفيان التي وضعت حدّا للمعارك. وتمّ إصدار مرسومَيْن يقضي الأول بإعفاء الجزائريين المحكوم عليهم أو الصادرة بحقهم مذكرات بحث من قبل السلطات الفرنسية فيما يقتضي الثاني بإعفاء كل الجرائم والجنح التي اقترفتها قوات النظام الفرنسية في إطار ما سمّي "حفظ الأمن العام" في الجزائر. وعلى مدار السنوات التالية تمّت تكملة وتدقيق هذا المرسوم. قانون العفو هذا الذي اتّخذه شارل ديغول دون المرور بالبرلمان كان طبعا مطلب العسكريين الفرنسيين لحماية أنفسهم من الشكاوى التي كانت قد بدأت ترفع ضدهم.

لا يكتسي هذا المرسوم بعدا قانونيا فحسب، بل هو في جوهره قرار سياسي وتذكاري. فالعفو بالأساس جُعل من أجل فرض النسيان على المجتمع الفرنسي وقد نجح في ذلك. فالرأي العام الفرنسي كان في تلك المرحلة حريصا على طيّ صفحة الحرب والاستفادة من فوائد "الثلاثين المجيدة" (Trente Glorieuses). وهو ما يفسّر فقدان ذاكرة هذه الحرب الاستعماريّة خلال على الأقل العشرين سنة التي أعقبت استقلال الجزائر والمجهود الكبير الذي بُذل من أجل إعادة الاعتبار لمسألتيْن تذكاريتيْن مركزيتيْن: المجازر التي اقترفتها الشرطة الفرنسية في حقّ المتظاهرين الجزائريين في باريس في 17 أكتوبر 1961 ومسألة التعذيب.

طبعا جرائم الاختفاء القسري مثلا بوصفها جرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم. إلاّ أنّ فرنسا لا تعترف بهذا المبدأ إلا في حالة الجرائم المرتكبة خلال الحرب العالمية. السؤال الذي يطرح نفسه لماذا تعجز الجمهورية الفرنسية حتى بعد 60 سنة من انتهاء الحرب على الجزائر عن الاعتراف الأخلاقي والسياسي بتاريخها الاستعماري ليس فقط في الجزائر، بل كذلك في مدغشقر وتونس والكاميرون؟ الجواب يكمن في أنّ كل القوى السياسية الفرنسية، وليس فقط حزب التجمع الفرنسي أي أقصى اليمين الفرنسي، قد تورّطت في الجرائم الاستعمارية. ومن هذه القوى، الفرع الفرنسي للأممية العمالية (Section française de l'Internationale ouvrière, SFIO) والتيّار الديغولي. ومن المهم التذكير هنا أنّ الجنرال ديغول، قبل أن يوافق بشكل متأخّر جدا على التفاوض مع جبهة التحرير الجزائرية، كان قد قاد أشرس سنوات الحرب على الجزائر التي ترتّب عنها أكبر عدد من القتلى في صفوف المدنيين الجزائريين. كما لا ننسى أن رُبع السكان الجزائريين كانوا عشية استقلال بلدهم محبوسين إما في معسكرات اعتقال أو في "معسكرات التجميع" (camps de regroupement) التي زجّ فيها بنصف سكان الأرياف.

*بالإمكان الاطلاع على الحوار كاملا على موقع المفكرة القانوني

حروب استعمارية على الفلسطينيين والمهاجرين غير النظاميين

نُشر بتاريخ 05. 03. 2024

ألفة لملوم
(باحثة في العلوم السياسية، المفكرة القانونية)

رغم حجم القتل والدمار المرعبيْن في غزة، غير أن ثمة خيطا رفيعا يربط حرب الإبادة الإسرائيلية على الفلسطينيّين بحرب الاتّحاد الأوروبي المعلنة على المهاجرات والمهاجرين الأفارقة غير النظاميين. إذ أنّ كلا الحربين تُخاضان ضد مدنيين عزّل من دون أيّ اعتبار لحقوقهم الفردية أو الجماعية أو احتكام إلى أية قواعد قانونية. رُصدت لكلاهما اعتمادات مالية ضخمة وسُخّرت لهما أحدث التقنيات الاستخباراتية والعسكرية. وفي كلاهما، فقد هؤلاء المدنيون المستهدفون الحقّ في اللجأ والسكن واقتُلعوا من أيّ وضع قانوني يضمن انسانيّتهم ويحفظ حرماتهم الجسدية. تتكشف من خلال التقاطعات بين الحربين علاقات القوة الاستعمارية الطاحنة التي يحكمها مفهومان مركزيّان هما التراتبية العرقية و"قانون الحجز".

التراتبية العرقية كاستراتيجية للهيمنة

تطارَد أجسادُ الفلسطينيات والفلسطينيين في كامل غزة، والمهاجرات والمهاجرين غير النظاميين على طول مسالك الهجرة الوعرة الممتدة من الصحراء إلى إيطاليا عبر البحر المتوسط. يُفرض على كل هذه الأجساد المنتهكة الجوع والعطش وتخضع جميعها لسلطة القتل في كنف الإفلات من العقاب. يجرَّم كل من يحاول حمل المساعدة إليها. فتوضع شتى العراقيل أمام جمعيات المجتمع المدني العاملة على إنقاذ المهاجرين وطالبي اللجوء المنكوبين في البحر الأبيض المتوسط وفي شتى الدول الإفريقية المنخرطة في حماية حدود الاتّحاد الأوروبي. كما تُمنع المساعدات من الدخول إلى غزة لا بل وتَقطع الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وأستراليا وبريطانيا وإيطاليا وهولندا وسويسرا وفنلندا وفرنسا تمويلها للأونروا في خضمّ حرب الإبادة المتواصلة. وفي كلا الحربين، يتداول المعتدون من دون هوادة سرديّات تشيطن وتنزع كلّ إنسانية عن ضحاياهم، معلِنين على الملأ "براءتهم" ممّا اقترفوه. وتلك كما ذكر جيمس بلدوين، بالضبط جريمتهم.

يشكّل تواطؤ غالبية الحكومات الأوروبيّة مع حرب الإبادة الإسرائيلية على غزة كما ضلوعها المباشر في موت مهاجرات ومهاجرين غير نظاميين في البحر المتوسط دلالة بليغة مفادها أن حياة الفلسطينيّ لا تساوي حياة الإسرائيلي وحياة المهاجر الإفريقي لا تعادل حياة الرجل الأبيض. هذا الكيل بمكيالَيْن لا يقتصر فقط على النّخب الأوروبية اليمينية الحاكمة، بل يتعدّاها ليشمل طيفًا واسعًا من الفضاء الإعلامي والمدني الليبرالي واليساري الغربي. ويكفي في الحالة الفرنسية استذكار مثالَيْن على ذلك. يتعلق الأول بجريدتيْ لوموند وليبراسيون اللتيْن لم تتخلّفا منذ 7 أكتوبر، عن قاعدة التعتيم على أهل غزة، وهي قاعدة سادتْ التغطيّة الإعلامية في فرنسا لحرب الإبادة. ويحيل المثال الثاني إلى خفوت أصوات الحراك النسوي الأبيض المتضامن مع النساء الفلسطينيات أو المهاجرات غير النظاميات.

لا يمكن فهم هذه التفاضلية في مقاربة استحقاق الحياة وحق الاحتماء من الموت إلاّ بربطها بالتراتبية العرقية. فالعرق هو الذي يحدّد بموجبه الخطاب الرسمي والنخبوي الغربي "أيّ نوع من الحياة يمكن إهداره وإنفاقه دون تحفظ". لأنّ العرق، كما كتب أنيبال كيخانو أحد أبرز مفكري التيار الديكولونيالي وصاحب مقولة "كولونيالية السلطة"، هو "بلا شكّ الأداة الأكثر فعالية للهيمنة الاجتماعية التي تمّ اختراعها في الـ 500 سنة الأخيرة. وبوصفه نتاجًا لبداية تشكل أمريكا والرأسمالية، خلال الفترة الانتقالية ما بين القرنيْن الخامس عشر والسادس عشر، فُرض العرق في القرون التالية على جميع سكان الكوكب، المندمجين في الهيمنة الاستعمارية لأوروبا. فأصبح العرق تباعا معيارا أساسيا للفرز الاجتماعي الكوني لسكان المعمورة، صنفت على أساسه الهويات الاجتماعية والجيو ثقافية الرئيسية... كما شُيّد على قاعدته التمركز الأوروبي للنفوذ العالمي الرأسمالي وتوزيع العمل والمبادلات". ومع أنّ "العرق" قد ولد مع أمريكا، فإنّ الشعوب المهيمن عليها الأولى التي أخضعت له من قبل الأوروبيين هم الأفارقة الذين اختطفوا واستُعبدوا وتمّ تسليعهم ثم تصنيفهم ضمن فئة "الزنوج".

لا يمكن فهم هذه التفاضلية في مقاربة استحقاق الحياة إلاّ بربطها بالتراتبية العرقية

أقام "العرق" بوصفه بنية اجتماعية، وكشكل ونتيجة للهيمنة الاستعمارية الحديثة، جدارا فاصلا بين الأجسام المهيمن عليها المستباحة ومنزوعة الحقّ في الدفاع عن نفسها وتلك التي تستحقّ ذلك. كانت أبرز محطاتها بالنسبة لقارّتنا الإفريقية، المجلة القانونية السوداء (le Code noir) التي سنتها الإمبراطورية الفرنسية الاستعمارية في 1685 وحرمت على أساسها العبيد السود من "حمل العصي والأسلحة". وفي 1851 منع نفس الاستعمار الفرنسي سكّان الجزائر الأصليين من حمل السلاح. ثم وبعيْد انتفاضة القبائل في 1871، مُنح هذا الحق للمستعمرين الفرنسيين المدنيين. هذا الجدار لا زال قائما، يستثني من الحق في الدفاع عن النفس الفلسطينيين ويمنحه لدولة إسرائيل، تماما كما يستثنى من ذلك "زنوج" اليوم المنحدرين من عبيد الأمس.

"قانون الحجز"

في نهاية كتابه "الثقافة والامبريالية"، وفي فصل عنوانه "الحركات والهجرات"، يقارب إدوارد سعيد المشروع الاستعماري من منظور ما أسماه "قانون الحجز" The principle of confinement أي تحديد فضاء حركة الأجساد كاستراتيجية تحكم وإخضاع وضبط المهيمن عليهم ضمن مجال مكاني مراقب ومرسوم.

"قانون الحجز" أداةٌ في صلب استراتيجية الحرب الاستعمارية التي تشنها الصهيونية على الفلسطينيين منذ أكثر من 100 سنة كما في تلك التي يخوضها الاتحاد الأوروبي على المهاجرات والمهاجرين غير النظاميين منذ إقامة فضاء "شنغن". هو يعتمد في جوهره على إنشاء فضاءات الاستثناء التي تجيز الانتهاكات والجرائم والاعتداءات. تؤثث هكذا فضاءات قائمةً طويلة من المصطلحات القديمة الجديدة كالمناطق العازلة والحواجز وجدران الفصل الفولاذية والكهربائية، ومخيمات اللاجئين والنازحين والمهاجرين، ومناطق انتظار الأشخاص العالقين، ومعسكرات أو حواجز العبور، ومراكز الاحتجاز والاحتجاز الإداري، ومراكز تحديد الهوية والطرد، ونقاط العبور الحدودية، ومراكز استقبال طالبي اللجوء، و"المعازل"، و"الأدغال"، و"المصفاة" والنقاط الساخنة (Hotspot)... أُحدثتْ جميع هذه الفضاءات المسخّرة للرقابة والعقاب بهدف الفصل، والاستبعاد، والحبس، والترحيل. كلها تستمدّ جذورها من تجارب الغرب الاستعمارية. ولعلّ المثال الأقرب لنا على ذلك هو قارتنا الإفريقية حيث كانت معسكرات المدنيين وسيلة للسيطرة على الفضاء المحتلّ، وتهجير السكان واستغلالهم كقوة عمل قسريّ (مثل الكومباوند في جنوب أفريقيا ومعسكرات التعدين في الكونغو البلجيكية...). وغير بعيد منا في الجزائر حيث أقامت فرنسا خلال حرب التحرير الجزائرية (1954-1962) "مخيمات التجميع" (camps de regroupement) حيث زُجّ نصف سكان القرى والفلاحين الفقراء فيها بعد أن تمّ طردهم من منازلهم وانتزاع أراضيهم في إطار استراتيجية استئصال الثورة الجزائرية وعزلها عن قاعدتها الشعبية.

في الحقيقة، لا يحتاج الأمر لكثير من البراهين للوقوف على مركزية "قانون الحجز" في الحرب الصهيونية على الفلسطينيين منذ إعلان وعد بلفور في 1917. فالتقارير الكثيرة لمنظمات حقوقية والمقررين المتعاقبين الخاصّين المعنيين بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية تُجمع كلها اليوم على مقاربة الاحتلال من منظور الفصل العرقي (الأبارتايد) وتدين "النظام السياسي للحكم الراسخ في الأرض الفلسطينية المحتلة (الذي) يمنح مجموعة عرقية قومية إثنية واحدة حقوقا ومزايا وامتيازات كبيرة، بينما يُخضع عمدا مجموعة أخرى للعيش خلف الجدران ونقاط التفتيش وتحت حكم عسكري دائم، بلا حقوق وبلا مساواة وبلا كرامة وبلا حرية".

بدورها تعتمد سياسة الاتحاد الأوروبي الإجرامية تجاه المهاجرات والمهاجرين غير النظاميين على مضاعفة فضاءات حجزهم واستبعادهم وتعريضهم للموت في شتى مراحل تنقلهم، وتقوية منظومة الرقابة عليهم برا وبحرا وجوا، ووضع شتّى العوائق لكسر حركتهم ومنع وصولهم إلى أوروبا، وبعدها تنظيم طرد وترحيل من نجحوا في العبور بتواطؤ حكومات الجنوب. وأوروبا التي ابتهجت لسقوط جدار برلين نهاية الثمانينات، سيّجتْ حوالي 13% من حدودها البرية للتحصّن من "تدفق المهاجرين" وبعد أن كان الجدار سنة 2014 لا يتجاوز 315 كلم أصبح يمتدّ على أكثر من 2100 كلم سنة 2023.

بالتوازي، انتشرتْ مراكز احتجاز المهاجرين غير النظاميين داخل دول الاتحاد الأوروبي وتضاعف عدد المعتقلين وتدهورت أكثر فأكثر ظروف سجنهم وتكاثرت حالات الموت المستراب والانتحار بينهم. فعلى سبيل المثال، بلغ عدد المحتجزين من المهاجرين سنة 2021 في فرنسا حوالي 42000. وفي إيطاليا، حيث يوجد رسميا تسعة مراكز للحجز، تقرر مؤخرا التمديد في فترة الاحتجاز من 138 يوما إلى 18 شهرا. وفي نهاية عام 2022، خصصت الحكومة الايطالية 42 مليون يورو إضافية لبناء مراكز احتجاز جديدة ورفعت من عدد المطرودين من أراضيها بفضل اتفاقيات الترحيل التي أبرمتها مع الدول الإفريقية المتعاونة معها.

يقارب إدوارد سعيد المشروع الاستعماري من منظور تحديد فضاء حركة الأجساد كاستراتيجية تحكم

"قانون الاحتجاز" في حالة الحرب على المهاجرين يستفيد مباشرة من الخبرة المتراكمة والتقنيات المبتكرة والمجرّبة من قبل إسرائيل في حربها على الفلسطينيين. ولعل أبلغ مثال على ذلك هو طائرة هيرون بدون طيار من إنتاج شركة الصناعات الفضائية الإسرائيلية، التي تديرها شركة إيرباص. فمنذ ماي 2021، وبعد أن تمّ اختبارها في جزيرة كريت في 2018، أصبحت هذه الطائرة أداة لفورنتاكس، شرطة الاتحاد الأوروبي، في تحديد أماكن اللاجئين والمهاجرين غير النظاميين، متسببة في موت العديد منهم في البحر.

تقاطع الحربيْن من حيث طبيعتهما الاستعمارية المشتركة يستدعي الاشتباك مع كليْهما على حدّ سواء. فالانتصار للحق الفلسطيني في تونس هو كذلك انتصار لحقّ كلّ الذين أقصتهم علاقات الهيمنة الاستعمارية بالأمس كما اليوم في أحقية تمتعهم بالحقوق. هو انتصار لشعب غزة المفقّر، لأفارقة جنوب الصحراء وأفارقة الشمال الذين لا يقلون استبعادًا منهم. وهو اشتباك مع أدوار حراسة الحدود والتنسيق الأمني التي رضيت نخبُ الجنوب الحاكمة أن تلعبها في تونس كما في المغرب والسنغال والضفة الغربية حفاظا على ديمومتها. وهو انتصارٌ ضدّ قانون التراتبية العرقية الذي لا يستثنينا كتونسيين، احتذاء بالتلاحم المتصاعد بين حراك حياة السود ذات قيمة Black Lives Matter ونضالات الفلسطينيين.

* بالإمكان الاطلاع على المقال كاملا مع الروابط والمراجع على موقع المفكرة القانونية

كتب مختارة

الثقافة والمقاومة

إدوارد سعيد

دارالآداب، 2006

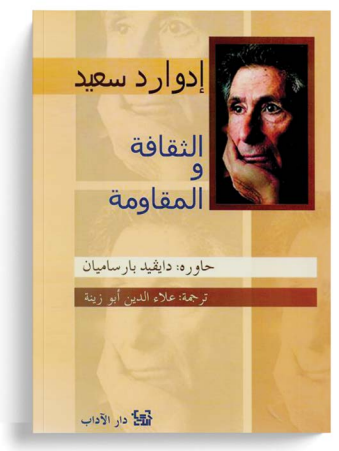

مع اندلاع الحرب الإسرائيليّة على غزة، انتشرت على شبكات التواصل الاجتماعيّ أقوال نُسبت إلى كثير من الساسة والمثقّفين، لعلّ من أهمّهم إدوارد سعيد. ومعظم تلك المقتطفات لا تمتّ إلى الكاتب الفلسطينيّ بصلة، في إشارة إلى أنّ النيّة الطيّبة وتبنّي السردية المنتصرة للحقّ الفلسطيني لا تعني بالضرورة الاطّلاع فعلا على كتابات سعيد.

قد يكون السبب كسلا فكريّا أو خوفا من الهالة التي أحيطت بأحد أهمّ المفكّرين الفلسطينيين. وقد يكون كتاب "الثقافة والمقاومة" مدخلا مقدورا عليه، في أوّل تواصل مع مُدوّنة إدوارد سعيد الخاصّة بالقضيّة الفلسطينيّة. الكتاب هو عبارة عن حوار مطوّل أجراه معه المذيع والكاتب الأمريكيّ الأرمنيّ، ديفيد بارساميان، عام 2002، وتُرجم للغة العربية بعد ثلاث سنوات.

لا يبدو طرح سعيد بعيدا عن سياق عمليّة "طوفان الأقصى"، التي أطلقتها حركة حماس، في خريف عام 2023. فالمنظّر الأدبيّ الفلسطينيّ يُشدّد على أنّ "الجرح الذي انفتح عام 1948 لا يزال راعفا ولم يلتئم بعد"، مضيفا أنّه "تمّ اقتلاع مجتمع يتكوّن أساسا من العرب الفلسطينيين من جذوره".

والانتصار للحقّ الفلسطينيّ يحتاج، بالفعل، إلماما بالسياق التاريخيّ، بما في ذلك جذور الدعم الأمريكيّ المطلق لإسرائيل. ويثير إدوارد سعيد، في هذا السياق، مسألة جماعات الضغط النافذة داخل أروقة صنع القرار السياسي. لكنّه لا يكتفي بذلك، بل يُشير إلى أنّ واشنطن، مثلما تُساند إسرائيل، فهي أيضا "تدعم حكّام المنطقة ضدّ تطلّعات شعوبهم".

ويبدو إدوارد سعيد وكأنّه يعيش بيننا، حين يتطرّق لمسألة السرديّة الإسرائيليّة وكيفيّة تبنّيها من معظم وسائل الإعلام الغربيّة، بل يذهب الرجل إلى أبعد من ذلك، فيقول: "إنّهم يريدون صمتي". ويمضي سعيد في تعداد أسس الزيف الإسرائيليّ. فرغم عدم إنكاره الهولوكوست، يرى المفكّر الفلسطينيّ أنّ "هناك جهدا مركّزا في الولايات المتّحدة لتحويله إلى نوع من الدين الدنيويّ". وينتهي إدوارد سعيد إلى أنّ الإسرائيليين لم يتعلّموا الدرس، إذ "ما زالوا يعتقدون أنّ منطق القوّة ودعم الولايات المتّحدة سيمكّنانهم من إعادة رسم الخريطة".

وإدوارد سعيد، الذي يُعتبَر أحد مؤسّسي دراسات ما بعد الاستعماريّة، يُشدّد على أنّ القضيّة الفلسطينيّة لا تختلف كثيرا عن قضايا السكّان الأصليين، في الولايات المتّحدة، أو المحاولات الغربية الفاشلة في السيطرة على دول كأفغانستان أو مناطق كأمريكا اللاتينيّة.

وتكمن أهمّية هذا الحوار المطوّل، الذي أدلى به سعيد إلى ديفيد بارساميان، قبل أشهر قليلة من وفاته، في طرح المفكّر، الذي شغل الأوساط الأكاديميّة الأمريكية لسنوات، للخطوط العريضة لخلاصة طرحه بشأن القضيّة الفلسطينيّة، بما في ذلك اعتبار حلّ الدولتين كمأزق، إذ إنّ اتّفاقيات أوسلو لم تكن سوى إعادة تغليف للاستعمار، حسب قوله، خاصّة أنّ الوسيط الأمريكيّ يبقى، في نظره، غير نزيه.

ولعلّ الرجل يُلخّص لوحده كيف أن تكون فلسطينيّا، حتّى بعد عقود من التهجير والانغماس في النخبة الأمريكيّة، في وسط شديد العِداء لمجرّد التفكير في قضيّة حقّ باتت هي الأقدم، في التاريخ الحديث.

(مراجعة بسام بونني)

MÉDIAS TUNSIENS: LE LONG CHEMIN DE L'ÉMANCIPATION (1956-2024)

MOHAMED LARBI CHOUIKHA

Nirvana, février 2024

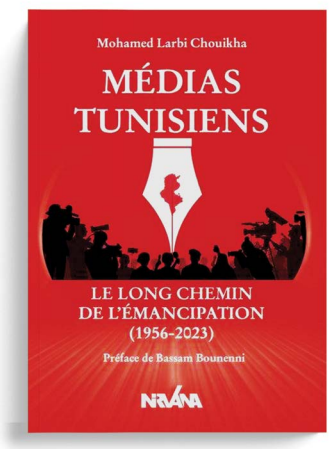

هذا الكتاب هو تتويج لأعمال الأكاديمي محمد العربي شويخة حول الإعلام التونسي، الذي واكبه عبر مجموعة من الإصدارات التي تناولت التحولات والتطورات التي مرّ بها منذ الاستقلال إلى اليوم. ويعتمد الكاتب في تناوله للتجارب الإعلامية التونسية ضمن هذا الإصدار على مناهج التاريخ السياسي والعلوم السياسية وسوسيولوجيا الإعلام لدراسة مختلف التأثيرات التي ساهمتْ في تكوين المشهد الإعلامي التونسي.

فبعد عقود من هيمنة صانع القرار السياسي على المشهد الإعلامي، يعتبر شويخة أن الثورة التونسية قد أسهمتْ في دخول فاعل جديد للساحة الإعلامية، ممثلا في المجتمع المدني، إلى حدود سنة 2021. وأن هذا التغيير هو نتيجة لتأثير من الأسفل على غير عادة التحولات السابقة التي كانت تمارس من قمة الهرم السياسي. كما يرى الكاتب أن التغييرات التي طرأت على المشهد الإعلامي كانت على حيز هام من الجسامة والتعقيد، لدرجة أنه من العسير استنباط باراديغم مؤسس لتحليل مخرجات التجربة ضمن سياق شامل للانتقال الديمقراطي.

ومع ذلك، يسلّم الكاتب أن التضييق الحاصل في المشهد الإعلامي حاليا، خصوصا منذ سنة 2021 يجد جذورا له في الثغرات القانونية والمؤسساتية التي واجهها الإطار المنظّم للقطاع الإعلامي منذ الثورة، وليس فقط بسبب اتجاهات السياسة السلطوية الحالية. كما يقرّ أن "اللحظة الشعبوية التونسية" كما يسميها، قد استفادتْ أيما استفادة من تلك الثغرات لإطباق سيطرتها على المشهد الإعلامي والقضاء على مختلف المكتسبات التي تمّ إرساؤها سابقا. وانطلاقا من هذا المعطى يعتبر الكاتب أنّ السلطة الحالية قد أسّست ل "ميثاق أمني" (pacte sécuritaire) عبر دستور 2022 ومجموعة من النصوص الأخرى على غرار المرسوم 54. وتكمن خطورة هذا الميثاق في تجاوزه لتقييد العمل الإعلامي إلى المسّ بجوهر حرية التعبير والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي والنقاش العام.

وفي تقييم تجربة تعديل وتنظيم القطاع السمعي البصري خلال مرحلة الانتقال الديمقراطي، يستقصي الكاتب المسار الذي مرت به الهايكا منذ إحداثها، والنظر في طرق عمل الهيئة والمعايير المعتمدة في أنشطتها ومدى تأثرها بالعوامل الخارجية مشيرا إلى السيناريوهات المطروحة حول إمكانيات أو جدوى استمراريتها في الظروف الحالية.

(مراجعة خيرالدين باشا)

حكايات الإجهاض. النساء بين العائلة والقانون والطب

غدير أحمد

المرايا للثقافة والفنون، 2023

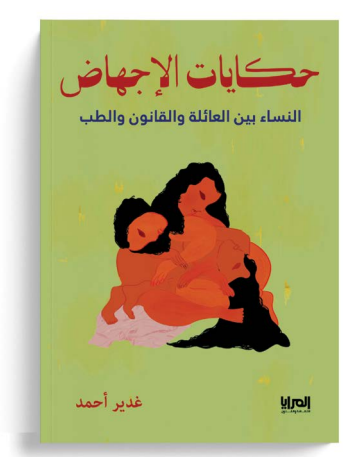

في كتابها الأخير، تأخذنا غدير أحمد في رحلة غاية في الخصوصية والشجاعة المزوجة بالخوف والقلق، لنستكشف مآسي وأهوالا تواجه النساء في الولوج إلى الإجهاض القَصدي كما تُعرّفه الكاتبة، على عكس الإجهاض التلقائي. ففي مصر يُجرّم قانون العقوبات الإجهاض، ولا يستثنى من ذلك الحمل الناتج عن الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي. وبالتالي يَفرِض على النساء إجراء الإجهاض في ظروف غير آمنة طبياً ومُدانة اجتماعيا. لا تكتفي الكاتبة باستعراض تمثلات النساء لتجارب الإيذاء والتهميش خلال ولوجهن للإجهاض، وإنما تذهب إلى ما هو أبعد، في محاولة لإعادة فهم هذه الممارسة كفعل سياسي مقاوم من النساء في مواجهة رجال الدين وأبوية سلطة تسعى إلى فرض سيطرتها على أجسادهن. إذ نَستكشف كيف تُحوّلُ النساء فعلاً مُدانًا ومُجَرَّمًا إلى مقاومة سياسية لها دلالاتها وشبكاتها الأفقية للتضامن النسوي. عدسة الإجهاض تبيّن كيف تدفع سياسات الدولة النساء إلى المخاطرة بحياتهن للنجاة مما يرونه إما موتا مُحققا أو مصيرا مغرقا بالعار والوصم، كما تُظهِر دورها في تعزيز شبكات الإتجار بحديثي الولادة بسبب تجريم الإجهاض.

تجوب بنا هذه الدراسة الإثنوجرافية التي تجمع ما بين الأكاديمي والصحفي، من خلال مقابلات قامت بها الكاتبة لتفكك تارة الأطروحات الدينية والقانونية التي استندت عليها الدولة المصرية فيما تدعي إنه حماية الأسرة وطورا لتوضح لنا تقاطع الإجهاض كفعل مقاوم مع الانتماء الطبقي والحالة الاجتماعية والتنوع الجغرافي للنساء في مصر. فنفهم كيف اعتمد المشرع المصري منذ بداية القرن على الآراء الفقهية التي تتناسب مع الأوضاع السياسية والنظام العام في إصرار قوي على هيمنة ومراقبة الحيوات الخاصة للمواطنين وأجساد النساء بشكل أخصّ.

يتميّز الكتاب بفكرتين أساسيتين؛ تُحيل الأولى إلى مقاربة الإجهاض كفعل مقاوم لا يقتصر على المجهضات وعزيمتهن على استرداد حق تقرير مصيرهن الجسدي والجنسي فحسب، وإنما يمتدّ إلى النساء الأخريات اللواتي يساعدهن ويقفن إلى جانبهن في مواجهة سيطرة الدولة والمجتمع، فتتحول التجربة من فردية إلى جماعية. نساء كثيرات عشن الإجهاض وهشاشته، وخرجن بقرار واضح في تقديم يد العون إلى أخريات تَعشن نفس التجربة. توثيق الكاتبة لسرديات النساء عبر الاعتماد على التاريخ الشفوي هو في حدّ ذاته عمل مقاوم يساهم في زعزعة المتن الرسمي حول قضية الإجهاض.

أما الفكرة الثانية، فهي اعتماد الكتاب على شهادات متنوعة للنساء، حسب انتماءاتهن الجغرافية أو فئاتهن العمرية أو حالاتهن الاجتماعية، عبر سرديات درامية تمكّن القارئ من مُعايَشة تجاربهن الهشة وفهم أدقّ لمؤسسات الدولة وتجليّات أبوية السلطة والمجتمع.

ما يَربط جميع الشهادات، على اختلافها، هو شعور النساء بالذنب وخوفهن من الموت، إضافة إلى إدراكهن لحتميّة النجاة واستعادة ملكية أجسادهن من خلال رفض الحمل. كما تكشف الشهادات عن الأحكام الأخلاقية الصادرة من الأطباء أو الطبيبات، بالإضافة إلى محاولاتهم "تأديب" النساء أو التحرش بهن في انتهاك صريح لعملهم.

(مراجعة مريم عبد الباقي)

CE QUE LA PALESTINE APPORTE AU MONDE

ARABORAMA 3

COLLECTIF

l'Institut du monde arabe, Le Seuil, 2023

في صدَى للمعرض الذي يَحمل نفس الإسم والذي نظمه معهد العالم العربي في باريس من 31 ماي إلى 31 ديسمبر 2023، صدَرَ هذا الكتاب ضمن مجموعة "Araborama" التي تم إنشاؤها عام 2020 للنشر المشترك بين معهد العالم العربي وعدد من الصحفيين والمثقفين والكتاب والفنانين والرسّامين "لفكّ رموز العوالم العربية وفهم حيويتها وإبداعها وتعدّديتها بشكل أفضل". ويُعدّ هذا الكتاب العنوان الثالث في المجموعة بعد نشر كتابين: الأوّل سنة 2020 بعنوان "هل مَا زال العالم العربي موجودا؟" والثاني سنة 2021 بعنوان "كان يا ما كان ..الثورات العربية"

يتألّف الكتاب من 335 صفحة من القطع الكبيرة، ويتضمّن أربعين مقالا موزعين على قسمين: يتناول القسم الأول بالتحليل فلسطين "كبلد"، بينما اهتمّ القسم الثاني بفلسطين "كقضية".

تضمّن القسم الأول مقدمة وعشرين مقالا. وفي المقدمة التي حرّرَها الكاتب الفلسطيني الياس صنبر، نجد الإجابة على سؤال "ماذا يعني أن تكون فلسطينيا اليوم؟ من خلال قراءة بانورامية للهوية الفلسطينية في الزمان والمكان والحركة. أما مقالات هذا القسم، فقَد تناولت بالتحليل محورَين، هما الأراضي والشتات الفلسطينيين. وقد شملَ الفصل الخاصّ بالأراضي الفلسطينية مواضيع متنوعة من أبرزها مسألة الدولة المُوحّدة باعتبارها نقاشًا غير ناضج، والجدار الإسرائيلي في فلسطين مُجسّدًا مسار الضم بعد الفصل، ورسم تخطيطي لتضاريس المقدسات "المشتركة" في الأراضي المقدسة، والبحث في التصوير الفوتوغرافي لتحرير الأرشيف بهدف السعي لاستعادة ما ينتمي منه للفلسطينيين.

والفصل الخاص بالشتات الفلسطيني غطّى مواضيع مثل التركيبة السكانية منذ النكبة، وواقع مخيمات اللاجئين في غزة والضفة الغربية والأردن ولبنان وسوريا. وكذلك التطرّق إلى فلسطين من خلال مسيرة الكاتب إدوارد سعيد، كتعبير عن اتجاه فكري إنساني جديد. أما القسم الثاني من الكتاب فقد اهتمّ بفلسطين كقضية سياسية، حيث تضمّنَ مقدمة لهنري لورنس استعمل فيها مهاراته كمؤرخ ليشرح في صفحات قليلة كيف تمّ "بناء المسألة الفلسطينية" بدءًا بظهور الحركة الصهيونية إلى "النزاع الإسرائيلي الفلسطيني".

تضمّن القسم الثاني عشرين مقالا موزعة على ثلاثة فصول؛ تناولَ الفصل الأول الكيفية التي أصبحت بها فلسطين حاضرة في أغلب أقاليم العالم على مرّ السنين، فانتشرت الكُوفية الفلسطينية في التحركات الطلابية في فرنسا أثناء حركة ماي 68 وما تلاها. ثمّ وجدت قضية الشعب الفلسطيني صدًى فريدا في إيران ثم في بلدان أمريكا اللاتينية. وفي 2005، نشأتْ حركة "المقاطعة" التي لها الفضل في جمع كلّ مكونات الشعب الفلسطيني وطرح السؤال حول طبيعة الدولة الإسرائيلية، لكن إنجازاتها ما زالت هزيلة، وأيقظت هجوماً إسرائيلياً مضاداً يظهر من خلال بعض الصّيغ الدعائية مثل الموازنة بين معاداة الصهيونية ومعاداة السامية. وفي فصل ثان تناولت المقالات المنشورة الأبعاد الإقليمية ومنها الصعود والهبوط الذي يعرفه "التضامن العربي مع قضيته المقدسة".

ما يُميز هذا الكتاب هو نشر عشرات الرسوم التوضيحية والقصص المصورة على صفحاته، وقد أبدعها فنانون من العالم العربي. نجد أيضا في نهاية المقالات أقساما "لمعرفة المزيد" وهي توصيات للقراءة أو المشاهدة أو الاستماع تقدم بها المؤلفون.

(مراجعة أحمد كرعود)

رسم عثمان سالمي/ معهد العالم العربي/ Le Seuil

COMBAT TRAUMA: IMAGINARIES OF WAR AND CITIZENSHIP IN POST 9/11 AMERICA

NADIA ABU EL HAJ

Verso Books, 2022

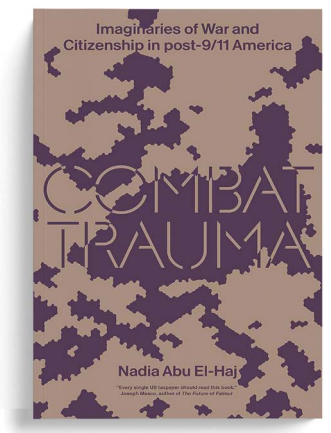

في كتابها صدمة المعركة، مُتَخيّلات الحرب والمواطنة في أمريكا ما بعد الحادي عشر من سبتمبر، تختار نادية أبو الحاج، الأمريكية من أصل فلسطيني والأستاذة في الأنثروبولوجيا بكلية برنارد وجامعة كولومبيا، البحث في تطوّر خطاب الطبّ النفسيّ عمّا صار اليوم معروفا باضطراب ما بعد الصدمة (PTSD) منذ حرب فيتنام وصولا إلى حروب ما بعد الحادي عشر من سبتمبر وتدرس تأثير هذا الخطاب على تمثّلات العسكرة والمواطنة وصورة الجندي في الولايات المتحدة الأمريكية.

تنطلق أبو الحاج في تحليلها من رصد السياق الذي وقع فيه إقرار اضطراب ما بعد الصدمة كتشخيص مُعتمد في الطبعة الثالثة من الدليل التّشخيصي والإحصائي للاضطرابات النفسية في 1980. أتى هذا الاعتراف الرسمي بعد أكثر من عقد من تصاعد احتجاجات قدامى المحاربين في فيتنام وبالتزامن مع تنامي الاحتجاجات النسوية ضد جرائم الحق العام مثل الاغتصاب وتنامي الاهتمام بالضحايا.

شكلت الفظاعات التي ارتكبها الجنود الأمريكيون في فيتنام سببا رئيسيًا في ظهور جملة من الأعراض النفسية لدى قدامى المحاربين بعد عودتهم. تمثلت هذه الأعراض في الاكتئاب والقلق وتزايد السلوكات العنيفة والإدمان والانتحار وهي الأعراض التي جذبت انتباه السلطات والرأي العام على حدٍّ سواء. وقام جملة من الأطباء النفسيين، من أبرزهم روبرت جاي ليفتون، بصياغة مصطلح متلازمة حرب فيتنام لتوصيف هذه الحالات وتشخيصها. وقد اعتبر الأطباء أن الشعور بالذنب هو السبب الرئيسي لهذه الأعراض. فالجندي الذي أُجبر من خلال الخدمة العسكرية على المشاركة في حرب إمبريالية غير مشروعة على شعب آخر وشارك في مجازر ومذابح ضد المدنيين يعود إلى الولايات المتحدة بكل تلك الذكريات والصور ناهيك عن ذكريات وصور رفاقه القتلى والمصابين ليلاقي استقبالا فاترا من مجتمعه الرافض للحرب. من أجل هذا، اعتبر الأطباء النفسيون الذين عاينوا وتابعوا هذه الحالات أن من أنجع الطرق العلاجية هو الانخراط في التظاهرات والحراك الدائر ضدّ الحرب وذلك لجبر الضرر المعنوي وتبديد الشعور بالذنب. بهذا تخلص الكاتبة إلى أن خطاب الطب النفسي في هذه المرحلة ينخرط في نقد جذري للحرب الأمريكية باعتبارها حربا امبريالية غير مشروعة تُرتكب خلالها فظاعات وجرائم تخلّف شعورا بالذنب لدى الجنود ما يسبّب جملة من الأعراض النفسية لديهم. بهذا المعنى يُصوّر الجندي على كونه جانيا مصدوما ذاتيا أو Self Traumatized perpetrator.

في التشخيص الرسمي المعتمد لاضطراب ما بعد الصدمة الذي وقع إقراره سنة 1980، تمّ التوسع في أسبابه الممكنة لتشمل جملة من الحوادث المدنية. كما تمّ التخلي عن جانب كبير من إرث النقد الجذري للحرب مع الإبقاء على الشعور بالذنب كعارض أساسي له.

لاحقا وبسبب رغبة الحكومة الأمريكية الجمهورية آنذاك بقيادة ريغان في تجاوز مخلفات حرب فيتنام، سلط الضوء بالأساس على جرائم الحق العام في تقاطع مع الحركات النسوية التي صعّدت نضالها للاعتراف بضحايا الاغتصاب. فانعكس ذلك بالتخلي تدريجيا عن الشعور بالذنب كعارض مرضي رئيسي لاضطراب ما بعد الصدمة. إذ أن الشعور بالذنب الذي وقع اعتماده في سياق الجنود العائدين من حرب فيتنام، تحوّل إلى نوع من لوم الضحايا في سياق جرائم الاغتصاب.

يظهر هذا التطور جليا في المراجعة التي وقع إقرارها سنة 1987 للدليل التشخيصي والإحصائي للاضطرابات النفسية، والذي كما تحاجج نادية أبو الحاج قد أفرغ هذا التشخيص من آخر تأثيرات النقد الجذري الذي قام به أطباء نفسيون للحرب الأمريكية على فيتنام.

بعد هذا العرض التاريخي، تدرس نادية أبو الحاج تأثير هذه التطورات على حروب ما بعد الحادي عشر بعد التحولات في مفهوم اضطراب ما بعد الصدمة والتركيز على الضحيّة. إذ لم يعد الجندي العائد من فيتنام كما كان الحال في السبعينات ضحية لارتكابه فظاعات في حرب غير مشروعة، بل وقع إعادة تأويل معاناته لتصبح ناتجة عن شعوره بالخذلان من المجتمع ومن المناهضين للحرب الذين لم يقّدروا تضحياته على الجبهة بينما كانت الحياة تسير على طبيعتها لدى عموم المواطنين. هذه القراءة الاسترجاعية هي التي قدمت الأسس النظرية لتمثلات اضطراب ما بعد الصدمة في حروب ما بعد الحادي عشر من سبتمبر. فالنقاش اليوم عن اضطراب ما بعد الصدمة لدى الجنود العائدين، لم يعد يترك مجالا للحديث عن ضحايا الحروب الأمريكية من عراقيين وأفغان وغيرهم. فأصبح هذا الجندي هو الشاهد الوحيد المخوّل للحديث عن حقيقة الحرب وأهوالها، فهو الضحيّة التي تستوجب الدعم والتضامن وتقديم العناية اللازمة مع التغييب الكامل لأي نقاش جدي عن مدى شرعية الحرب أو المسؤولية الأخلاقية عن الجرائم المرتكبة.

تثبت أبو الحاج أن هذا التصوير للجندي المصدوم ينخرط في سياق أوسع يكرس الفصل بين المدني والعسكري مع إعطاء القيمة العليا لهذا الأخير. وهو ما ينعكس في اختفاء الفوارق في الخطاب السياسي الأمريكي الرسمي بين الحزبين الجمهوري والديمقراطي ليجتمعا على ضرورة الالتفاف حول الجنود المصابين أو المصدومين، الذين تحولوا لرمز للوحدة الوطنية في ظل الانقسامات المختلفة التي تعصف بالمجتمع الأمريكي. وعليه تعددت التظاهرات والاحتفالات الرسمية بقدامى المحاربين وتحوّلت إلى ما يشبه طقسا مدنيا لتقديم مراسم الشكر والعرفان. تقدّم نادية أبو الحاج عرضا مكثفا لمختلف الطرق العلاجية لاضطراب ما بعد الصدمة ولمختلف النقاشات النظرية المصاحبة لها في عالم ما بعد 11/9. فمع ارتفاع تكاليف العناية النفسية بقدامى المحاربين، وفي ظل سياسات التقشف، اختارت السلطات الصحية الأمريكية التركيز على تقنيات علاجية قصيرة المدى من قبيل Prolonged Exposure Therapy و Cognitive Processing Therapy.

إلا أن هذه التقنيات أثبتت محدوديتها خاصة في ما يتعلق بالشعور بالذنب المتعلق بارتكاب جرائم وفظاعات خلال الحرب. فتشخيص اضطراب ما بعد الصدمة في شكله الحالي صار اختزاليا ولا يتسع لتوصيف المعاناة الناتجة عن شعور بالذنب أو عن التساؤلات الأخلاقية الملازمة له. مما دفع بالعاملين في مجال العناية بقدامى المحاربين إلى اعتماد مفهوم الاصابة الأخلاقية أو Moral injury لتجاوز هذا القصور. وطوروا تباعا جملة من التقنيات مثل Adaptation disclosure. وبالتوازي مع ذلك تنامت مبادرات إعادة التأهيل المجتمعي لتشمل نشاطات روحية يقودها رجال دين وتقوم على ما يشبه تشجيع التوبة والانخراط في أعمال نافعة للمجتمع المحلي، وثقافية من قبيل عروض مسرحية ذات صبغة تنفيسية (catharsis). وتلاحظ أبو الحاج أنه على رغم التساؤلات الأخلاقية الظاهرية التي تقوم عليها هذه الممارسات العلاجية ، فإنّها لا تعدو كونها محاولات لمساعدة الجنود على استئناف حياتهم الطبيعية، من دون مساءلة لطبيعة عملهم أو مشروعيته الأخلاقية.

تغفل هذه المقاربات أي نقاش حقيقي حول ضحايا الجنود وتختزل صدمتهم في حادث مأساوي في سياق مهني لم يكن من الممكن تجنّبه. هذا التطوّر يشكل قطيعة تامة مع تراث الطب النفسي النقدي الراديكالي لحرب فيتنام و تماهيا كاملا مع الخطاب المهيمن عن العسكرة في أمريكا ما بعد الحادي عشر من سبتمبر.

(مراجعة حمدي قزارة)

أبعد من الصورة

عثمان سالمي
(مدير فنّي من فريق المفكرة القانونية)

رحل بورقيبة وبقيت أبويّة الدولة...

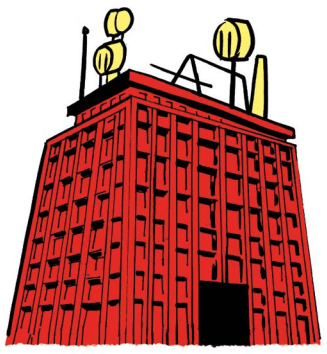

لم تنجح الثورة في تحرير شارعها من المبنى الجاثم عليه وعلى حريّاتنا

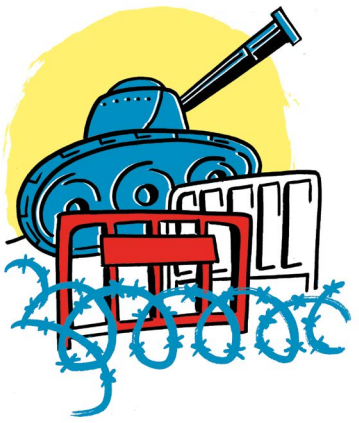

عسكرة الفضاء العامّ... أو الرهاب السلطوي من الاحتجاج

صورة أحمد زروق

وقفة احتجاجيّة فجائيّة نظمتها مجموعات شبابيّة في 25 جويلية 2023 وسط العاصمة تونس.

آلة القمع لا تستثني أحدًا...

في 2023 أصبحت العنصريّة خطابا رسميّا، وسياسة مُميتة

الذكوريّة والطبقيّة، وجهان لعُملة واحدة